

جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري
من كتاب الجنائز باب سنة الصلاة على الجنائز الى كتاب الحج باب الإهلال من
البطحاء وغيرها للمكي والحاج إذا خرج إلى منى

إعداد

حنان عيد عبد عبد الهادي

إشراف

الدكتور خالد علوان

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات
العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.

تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري

من كتاب الجنائز باب سنة الصلاة على الجنائز الى كتاب الحج باب الإهلال من

البطحاء وغيرها للمكي والحاج إذا خرج إلى منى

إعداد

حنان عيد عبد الهادي

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ ٢٠٠٤/٢/٧ واجيزت.

التوقيع

اعضاء اللجنة

.....

١. د. خالد علوان - مشرفاً ورئيساً

.....

٢. د. حسين النقيب - مناقشاً داخلياً

.....

٣. د. علي علوش - مناقشاً خارجياً

تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري
من كتاب الجنائز باب سنة الصلاة على الجنائز الى كتاب الحج باب الإهلال من
البطحاء وغيرها للمكي والحاج إذا خرج إلى منى

إعداد

حنان عيد عبد الهادي

إشراف

الدكتور خالد علوان

الملخص

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

أما بعد ...

فان من المصائب العظمى التي نزلت بالمسلمين منذ العصور الأولى إلى يومنا هذا انتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة بينهم، وقد أدى ذلك إلى مفاصد كثيرة، منها ما هو من الأمور الاعتقادية الغيبية ومنها ما هو من الأمور التشريعية. وقد اقتضت حكمة العليم الخبير سبحانه وتعالى أن لا يدع هذه الأحاديث تسري بين المسلمين دون أن يقبض لها من يكشف القناع عن حقيقتها ويبين للناس أمرها. أولئك هم أئمة الحديث الشريف وحاملوا ألوية السنة النبوية. ومن فضل الله أن انعم علي بان أساهم في هذا الجهد الشريف المبارك. فموضوع رسالتي الأحاديث النبوية والحكم عليها للكشف عن الصحيح من الضعيف، وقد احتوت رسالتي مائتي حديثاً استخرجتها من كتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ابتداء من كتاب الجائز، باب سنة الصلاة على الجنائز وانتهاءً بكتاب الحج، باب الإهلال من البطحاء وغيرها للمكي والحاج إذا خرج إلى منى.

اسأل الله أن يتقبل مني هذا العمل وان ينفع به أمة الإسلام وآخر دعوانا أن الحمد لله

رب العالمين.

An – Najah National University
Faculty of Graduate Studies

**Extracting the Speeches of the Prophet "Hadith"
Mentioned in the Book of Fath Albaree, the Explanation
of Sahih Al – Bukhari, the Funerals "Al – Jana'az" Book the
Chapter up the Prayer on Funerals to the Book of Pligrimage,
Chapter of Leaving from Butha and others for the
Meccaianand Pligrim if he Leaves to Mina.**

Prepared by

Hanan Eid Abed Abed - Alhadi

Supervised by

Dr. Khaled Elwan

**Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of
Master of Islamic Law (Shara') in Usol Ad - Din, Faculty of Graduate
Studies, at An – Najah National University, Nablus, Palestine .**

٢٠٠٣

ع

**Extracting the Speeches of the Prophet "Hadith" Mentioned
in the Book of Fath Albaree, the Explanation of Sahih Al – Bukhari,
the Funerals "Al – Jana'az" Book the Chapter up the Prayer on Funerals
to the Book of Pligrimage, Chapter of Leaving from Butha and others for the
Meccaian and Pligrim if he Leaves to Mina.**

Prepared by
Hanan Eid Abed Abed - Alhadi

Supervised by
Dr. Khaled Elwan

Abstract

Thanks to God and his prophet Mohammad and All his followers.

One of the greatest disasters get down on Muslims from the earilest ages until our day is the extension of weak speeches" prophetic traditions". This resulted to many turpitudes and vices, some of these vices are from the unknown doctrinal matters, and other from the statutory matters.

God wisdom doesn't want these prophetic traditions" Hadith" extend between Muslims without supporting who recover their reality and show to people their values, they are the Hadith mullahs and the prophetic traditions holders.

It is a bless from God to participate in this holy noble worthy work. My thesis little is the study of the prophetic traditions " Hadith" and the judgement on them to show the weak from the right One. My thesis consists of two hundreds prophetic traditions taken from Fath Al – Bari, the explanation of sahih Al – Bukhari by Al – hafez Ahmad bin ali bin Hajar,

Al – Askalani starting from the funerals book chapter the prayer traditions on funerals and ended by pilgrimage book, chapter leaving from Batha and others for the maccaian and pilgrim if he leaves to Mina.

I hope God accept this humble work from me and benefit the Islamic nation. The last of our request is thank to God .

جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري
من كتاب الجنائز باب سنة الصلاة على الجنائز الى كتاب الحج باب الإهلال من
البطحاء وغيرها للمكي والحاج إذا خرج إلى منى

إعداد

حنان عيد عبد عبد الهادي

إشراف

الدكتور خالد علوان

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات
العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.

تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري
من كتاب الجنائز باب سنة الصلاة على الجنائز الى كتاب الحج باب الإهلال من
البطحاء وغيرها للمكي والحاج إذا خرج إلى منى

إعداد

حنان عيد عبد عبد الهادي

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ ٢٠٠٤/٢/٧ واجيزت.

التوقيع

اعضاء اللجنة

.....

١. د. خالد علوان - مشرفاً ورئيساً

.....

٢. د. حسين النقيب - مناقشاً داخلياً

.....

٣. د. علي علوش - مناقشاً خارجياً

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي هذا من هنا إلى والدي الكريمين اللذين ما انفكا
يحيطاني بدفء حنانهما ومحبتهما وتشجيعهما ويسهران على راحتي

وإلى إخواني الأعماء وأخواتي الكريئات وأقاربي الأعماء وإلى زوجي
الذي طالما حفزني لأكمال دراستي وإلى ابنائي وأصدقائي الأوفياء الأعماء
الذين لم يترددوا في تذليل الصعاب التي في طريقي وبذلوا كل جهدهم حتى
أنهيت مشواري هذا .

وإلى أساتذتي الكرام وإلى طلاب العلم الشرعي في كل مكان واليه
جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع .

شكر وتقدير

لا يسعني بداية سوى أن أتقدم بخالص شكري وتقديري إلى منارات العلم وقمم التواضع الى أساتذتي في كلية الشريعة في جامعة النجاح الوطنية لا سيما الدكتور خالد علوان المحترم والدكتور حسين النقيب والدكتور علي علوش الذين كان لهم بالغ الأثر في توجيهي وعوني على إتمام هذه الرسالة وتخطي هذه المرحلة.

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	قرار لجنة المناقشة
ت	الإهداء
ث	الشكر والتقدير
ج	فهرس المحتويات
د	مسرد آيات القرآن
ر	مسرد أطراف الحديث
ف	الملخص
١	المقدمة

الفصل الأول

٦	نبذة عن حياة ابن حجر العسقلاني
١٠	تعريف بكتاب فتح الباري

الفصل الثاني

١٢	كتاب الجنائز
١٢	باب سنة الصلاة على الجنائز
١٦	باب فضل اتباع الجنائز
٣٣	باب من انتظر حتى تدفن
٣٤	باب اين يقوم من المرأة والرجل؟
٣٥	باب التكبير على الجنازة أربعا
٣٨	باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة
٤٣	باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن
٤٨	باب الميت يسمع خفق النعال
٥٠	باب الصلاة على الشهيد
٥٤	باب دفن الرجلين والثلاثة في قبر
٥٧	باب من لم يرى غسل الشهداء
٥٩	باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلّة
٦٢	باب اللحد والشق في القبر

٦٣	باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟
٦٤	باب الجريدة على القبر
٦٦	باب ما جاء في قاتل النفس
٦٦	باب ثناء الناس على الميت
٧٠	باب ما جاء في عذاب القبر
٧٤	باب عذاب القبر في الغيبة والبول
٧٥	باب ما قيل في أولاد المشركين
٨٢	باب موت يوم الاثنين
٨٤	باب موت الفجاءة : البيغثة
٨٧	كتاب الزكاة
٨٧	باب وجوب الزكاة
٩٦	باب إثم مانع الزكاة
٩٧	باب ما أدى زكاته فليس بكنز
٩٩	باب إنفاق المال في حقه
١٠٠	باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم
١٠٢	باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر
١٠٣	باب لا صدقة الا عن ظهر غنى
١١	باب زكاة الغنم
١١٣	باب ليس على المسلم في عبده صدقة
١١٥	باب قول الله تعالى " وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله "
١٢١	باب الاستغفار عن المسألة
١٢٢	باب من سأل الناس تكثراً
١٢٣	باب قول الله تعالى " لا يسألون الناس الحافاً "
١٢٨	باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجاري
١٣٣	باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة؟
١٣٤	باب اخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا
١٣٥	باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة
١٣٧	باب فرض صدقة الفطر

١٣٩	باب الصدقة قبل العيد
١٤٠	كتاب الحج
١٤٠	باب فضل الحج المبرور
١٤٢	باب مهل اهل مكة للحج والعمرة
١٤١	باب قوله تعالى " وتزودوا فإن خير الزاد التقوى "
١٤٩	باب خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة
١٤٩	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (العقيق وادٍ مبارك)
١٥٢	باب غسل الخلق من ثلاث مرات من الثياب
١٥٤	باب الطيب عند الاحرام
١٥٨	باب ما لا يلبس المحرم من الثياب
١٦٠	باب ما يلبس المحرم من الثياب والارضية والازر
١٦١	باب رفع الصوت بالإهلال
١٦٢	باب التلبية
١٦٥	باب التلبية إذا انحدر في الوادي
١٦٦	باب قول الله تعالى (الحج اشهر معلومات...)
١٦٧	باب التمتع والقران والافراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي
١٧٧	باب من اين يخرج من مكة
١٧٨	باب فضل مكة وبنائها
١٨٠	باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها
١٨١	باب قول الله تعالى (جعل الله الكعبة البيت الحرام)
١٨١	باب كسوة الكعبة
١٨٢	باب هدم الكعبة
١٨٥	باب ما ذكر ف بالحجر الاسود
١٨٩	باب إغلاق البيت ويصلي في أي نواحي البيت شاء
١٩١	باب من كبر في نواحي الكعبة
١٩٢	باب الرمل في الحج والعمرة
١٩٢	باب الكلام في الطواف
١٩٤	باب الطواف بعد الصبح والعصر
١٩٥	باب صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين
١٩٥	باب سقاية الحاج

مسرد الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآية
١- سورة البقرة:		
٦٦	١٤٣	وكذلك جعلناكم أمة وسطاً
١٠٤	٢٤٥	من ذا الذي يقرض الله قرضاً...
١٠٤	٢٧١	ان تبدوا الصدقات فنعماً...
٢- سورة التوبة:		
٧٠	١٠١	وممن حولكم من الأعراب
٩١	١٠٣	خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم فيها
٩١	٧٥	ومنهم من عاهد الله...يكذبون
٣- سورة الأنعام		
٨٠	١٦٤	ولا تزر وازرة وزر أخرى
٤- سورة إبراهيم		
٧٢	٢٧	يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت
٥- سورة النحل		
٥٠	١٢٥	ادع الى سبيل ربك
٥٠	١٢٧	واصبر وما صبرك الا بالله
٦- سورة الممتحنة		
١٠٢	١٠	ولا تمسكوا بعضكم الكوافر
٨- سورة الليل		
١٠٦	٦	فأما من أعطى واتقى
٩- سورة الأعلى		
١٣٩	٤	قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى

مسرد أطراف الحديث

الصفحة	الاسم	الرقم
٩٧	اتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا في مسجد المدينة	١.
١٢٠	اتدرون ما المفلس	٢.
٦٦	أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه	٣.

١٢٩	اتى بوقص البقر والعسل	.٤
٦٠	اتي رسول صلى الله عليه وسلم يوم احد بعبد الله	.٥
٦١	أتى عمر بن الجموح إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم	.٦
١٤٦	اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات	.٧
١٨١	اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ "الهاكم التكاثر"	.٨
١٢٦	اذا خرصتم فخذوا ودعوا	.٩
١٤	إذا فاجأتك الجنازة وأنت على غير وضوء	.١٠
٧١	اذا قبر احدكم او الانسان اتاه ملكان	.١١
١٩٥	اشربوا من سقاية العباس	.١٢
١٨٠	اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة	.١٣
٧٤	اكثر عذاب القبر من البول	.١٤
٨١	الا ان ربي امرني ان اعلمكم	.١٥
٣٨	السنة في الصلاة على الجنائز	.١٦
١٨٢	الطواف في البيت صلاة	.١٧
٦٢	اللحد لنا والشق لغيرنا	.١٨
١٠٨	الوسق ستون صاعاً	.١٩
٩٤	امرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل	.٢٠
١٠٣	امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ان نتصدق	.٢١
١٧	اميران وليس باميرين الرجل يتبع	.٢٢
١٦	اميران وليس باميرين المرأة تحيض	.٢٣
١٢٤	ان الاقرع وعينه سألأ	.٢٤
١١٦	ان العباس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته	.٢٥

١٣٣	ان النبي صلى الله عليه وسلم امر	٢٦.
١٣٥	ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث ساعياً	٢٧.
١١٩	ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر ساعياً	٢٨.
١٢٠	ان النبي صلى الله عليه وسلم تعجل	٢٩.
١٧٤	ان النبي صلى الله عليه وسلم حج ثلاث حجج	٣٠.
٤٣	ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر	٣١.
٤٥	ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر	٣٢.
١٦١	ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: ثم اتاني جبريل فامرني	٣٣.
٤١	ان النبي صلى الله عليه وسلم قراء على جنازة	٣٤.
٧٧	ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له	٣٥.
١٥٥	ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن بالزيت	٣٦.
٨٥	ان النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بجدار مائل	٣٧.
٤٦	ان امرأة سوداء كانت تقم للمسجد	٣٨.
١٥٩	ان رجلاً على النبي صلى الله عليه وسلم فقال:	٣٩.
١٥٣	ان رجلاً يقال له يعلى بن امية احرم وعليه جبة	٤٠.
١٦٨	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع	٤١.
١٣٩	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه	٤٢.
٣٦	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة	٤٣.
٤٤	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ميت	٤٤.
١٣٨	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر	٤٥.
١٩٥	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثم وقت الظهر	٤٦.
١٢	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه	٤٧.

٤٩	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر اربعاً	.٤٨
١٥٠	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين	.٤٩
١٨٦	ان لهذا الحجر لساناً	.٥٠
١٦٦	ان من سنة الحج ان لا يحرم	.٥١
١٧٨	ان هذا البلد حرمة الله	.٥٢
٢٠	انكم ستفتحون ارضاً يذكر فيها	.٥٣
٢١	انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم	.٥٤
١٧٠	انما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الحج والعمرة	.٥٥
١٧١	انما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الحج والعمرة	.٥٦
١٩٤	أنه أسلم فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم ماله وولده	.٥٧
٦٣	انه ثم جاء يوم الفتح مع ابي سفيان بن حرب	.٥٨
١٣١	انه ثم كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأه عن الخضروات	.٥٩
١٩٨	انه جمع بين حجته وعمرته معاً	.٦٠
١٦٣	انه سمع رجلاً يلبي	.٦١
١٤٨	انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة	.٦٢
٣٤	انه صلى على رجل فقام عند رأسه وصلى	.٦٣
١٩٦	انه طاف لهما طوافين	.٦٤
١٠٢	انه لما اسلم مع جميع اهله	.٦٥
١٥٢	انه مر النبي صلى الله عليه وسلم وهو متخلق	.٦٦
٧٧	انها ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اطفال	.٦٧
١٧٢	اني احذثك حديثاً لعل الله ان ينفعك	.٦٨
١١٨	بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر ساعياً	.٦٩

١١٦	بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة	٧٠.
١٢٥	بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم انك	٧١.
١٣٥	بني الاسلام على خمس	٧٢.
١٤٩	تختموا بالعقيق فانه	٧٣.
٩٩	جاء الفقراء الى النبي صلى الله عليه وسلم	٧٤.
٩٠	جاء ثلاثة رهط	٧٥.
٩٧	جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد	٧٦.
١٥٣	جاء رجل الى رسول الله متضمخ بالخلوق	٧٧.
٥٥	جاءت الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم	٧٨.
١١٠	جرت السنة من الرسول صلى الله عليه وسلم في صدق	٧٩.
١٨٧	حججنا مع عمر بن الخطاب	٨٠.
١١٥	حملنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابل	٨١.
١٩٠	خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي	٨٢.
٢٤	خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر	٨٣.
٤٧	خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما	٨٤.
٩٩	دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس	٨٥.
١٦٨	دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة	٨٦.
١٩١	دخلت على الرسول صلى الله عليه وسلم في الكعبة	٨٧.
١٣٩	دعوة المظلوم مستجابة	٨٨.
٦٥	رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر	٨٩.
١٩٤	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته	٩٠.
٥٩	رأيت في النوم قبل احد كآني	٩١.

٤٩	رأيتك تصنع اربعاً	٩٢.
١٥٤	رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهميان	٩٣.
١٧٣	سئل ابن عمر كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم	٩٤.
٩٤	سئل قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه	٩٥.
٤٩	سألت انساً اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي	٩٦.
٨٠	سألت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم	٩٧.
٧٥	سألت ربي تبارك وتعالى ان لا يعذب	٩٨.
٧٩	سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اطفال المشركين	٩٩.
١٢١	سرحتني أُمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٠٠.
١٩٢	سمى النبي الله صلى الله عليه وسلم الحرب	١٠١.
٧٢	شهدنا جنازة مع نبي الله صلى الله عليه وسلم	١٠٢.
٤٠	صليت خلف ابن عباس على جنازة	١٠٣.
١٩٧	طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرته	١٠٤.
١٥٧	طيببت النبي صلى الله عليه وسلم لاحلاله	١٠٥.
١٣٧	عرج بي حتى ظهرت	١٠٦.
٤٢	عمل عبد الله بن عباس صلى بنا على جنازة	١٠٧.
١٨٣	فأنشد بالله ثلاثاً ووضع أصبعه في اليسرى	١٠٨.
٧٣	فتأنوا القبر اربعة منكر ونكير	١٠٩.
١٣٨	فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر	١١٠.
٤٨	فهاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اسمك؟	١١١.
١٤٠	قال الله ثم كل عمل ابن آدم له الا الصيام	١١٢.
١٤١	قال رجل: بار سول الله أعقلها واتوكل	١١٣.

٧٠	قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً يوم الجمعة	١١٤.
١١٣	قد عفوت عن الخيل والرقيق	١١٥.
٧٦	قلت ثم يا رسول الله من في الجنة	١١٦.
١٠٠	كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه الامر	١١٧.
١٤٩	كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد	١١٨.
٦٧	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي الى الجنابة	١١٩.
١٨١	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد حياءً	١٢٠.
١٦٤	كان من تلبية النبي صلى الله عليه وسلم ليبيك	١٢١.
١٦٢	كان من تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبيك	١٢٢.
٣٥	كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سب سبعاً	١٢٣.
١٢٨	كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل	١٢٤.
١٦٠	كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن محرمون	١٢٥.
١٥٦	كنا نخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة	١٢٦.
١٦٥	كنا نقول ثم في الصلاة خلف الرسول صلى الله عليه وسلم	١٢٧.
١٧٦	كنت اعرابياً نصرانياً	١٢٨.
٦٦	كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة	١٢٩.
١٧٩	لا تزال هذه الامة بخير	١٣٠.
٨٣	لا تغالي في كفن	١٣١.
١٥٨	لا تلبسوا ثوباً مسه ورس	١٣٢.
١٢٢	لا يزال العبد يسأل وهو غني	١٣٣.
١٤٢	لقد لقيت من ما لقيت وكان اشد ما لقيت	١٣٤.
٨٩	لقيت النبي صلى الله عليه وسلم	١٣٥.

١٠٧	للمؤمن على المؤمن ست	١٣٦.
٧٨	لم تكن لهم سيئات فيعاقبوا بها	١٣٧.
١٤٤	لم يوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات عرق	١٣٨.
٥٨	لما أصيب حمزة بن عبد المطلب	١٣٩.
٥٥	لما انصرف المشركون عن قتلى احد	١٤٠.
١٧٧	لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح	١٤١.
٥٤	لما كان يوم احد اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء	١٤٢.
٦٠	لما كان يوم احد جاءت عمتي	١٤٣.
٥٢	لما كان يوم احد مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٤٤.
٩٣	لما نزلنا ارض الحبشة جاورنا بها	١٤٥.
١٨٨	لولا ما طبع الركن من انجاس الجاهلية	١٤٦.
١٣٠	ليس في الخضروات زكاة	١٤٧.
١٢٩	ليس في الخضروات صدقة	١٤٨.
١٠٩	ليس فيما دون خمسه	١٤٩.
١٧٤	ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٥٠.
٢١	ما بعث الله نبياً الا رعى الغنم	١٥١.
٦٩	ما من عبد مسلم يموت يشهد	١٥٢.
٦٨	ما من مسلم يموت فيشهد	١٥٣.
٨٢	ما من مسلم يموت يوم الجمعة	١٥٤.
١٠٦	ما من يوم غربت فيه شمس	١٥٥.
٨٧	ما نقصت صدقة من مال	١٥٦.
٢٠	من اتى جنازة في اهلها فله قيراط	١٥٧.

٢٢	من امسك كلباً فانه ينقص من عمله	١٥٨.
٢٥	من تبع جنازة حتى يخلو منها	١٥٩.
٢٤	من تبع جنازة حتى يصلى عليها	١٦٠.
١٩	من تبع جنازة فحمل من علوها	١٦١.
٩٦	من ترك بعده كنزاً	١٦٢.
٨٧	من تصدق يعدل ثمرة	١٦٣.
١٨٩	من دخل البيت دخل في حسنة	١٦٤.
١٢٣	من سأل الناس وله ما يغنيه	١٦٥.
٣٣	من شهد جنازة ومشى	١٦٦.
٣٣	من صلى العشاء في جماعة	١٦٧.
٣٠	من صلى على جنازة فانصرف قبل ان يخلو	١٦٨.
٢٩	من صلى على جنازة فله قيراط	١٦٩.
٢٢	من صلى على جنازة فله قيراط	١٧٠.
٢٨	من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظرها	١٧١.
٣١	من صلى على جنازة كتب له قيراط	١٧٢.
٢٦	من صلى على جنازة وتبعها	١٧٣.
٨٣	من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر	١٧٤.
٨٤	موت الفجأة اخذه اسف	١٧٥.
٨٦	موت الفجأة تخفيف	١٧٦.
١٨٥	نزل الحجر الاسود من الجنة	١٧٧.
١٨٢	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سب أسعد	١٧٨.
١١١	هاتوا ربيع العشر	١٧٩.

٦٤	هلم يا ابن اخي اخبرك	١٨٠.
١٦٥	والذي نفسي بيده ليهلن ابن مريم	١٨١.
١٦٧	والله ما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذي الحجة	١٨٢.
٨٨	وصف لي رسول الله صلى الله عليه وسلم رحلي	١٨٣.
١٤٧	وقّت الرسول صلى الله عليه وسلم باهل المشرق	١٨٤.
١٤٢	وقّت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل العراق	١٨٥.
٥٧	وقد كان الناس انهزموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٨٦.
١٣٦	يا ابا موسى لقد اوتيت زمراً	١٨٧.
٩١	يا رسول الله ادعوا الله ان يرزقني	١٨٨.
١٠٤	يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الصدقة؟	١٨٩.
١١٨	يا عمر اما علمت ان عم الرجل	١٩٠.
١٨٢	يباع لرجل ما بين الركن والمقام ولن يستحل	١٩١.
١٤٥	يهل أهل المدينة من ذي الحليفة	١٩٢.

تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري
من كتاب الجنائز باب سنة الصلاة على الجنائز الى كتاب الحج باب الإهلال من
البطحاء وغيرها للمكي والحاج إذا خرج إلى منى

إعداد

حنان عيد عبد الهادي

إشراف

الدكتور خالد علوان

الملخص

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

أما بعد ...

فان من المصائب العظمى التي نزلت بالمسلمين منذ العصور الأولى إلى يومنا هذا انتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة بينهم، وقد أدى ذلك إلى مفاصد كثير، منها ما هو من الأمور الاعتقادية الغيبية ومنها ما هو من الأمور التشريعية. وقد اقتضت حكمة العليم الخبير سبحانه وتعالى أن لا يدع هذه الأحاديث تسري بين المسلمين دون أن يقبض لها من يكشف القناع عن حقيقتها ويبين للناس أمرها. أولئك هم أئمة الحديث الشريف وحاملوا ألوية السنة النبوية. ومن فضل الله أن انعم علي بان أساهم في هذا الجهد الشريف المبارك. فموضوع رسالتي الأحاديث النبوية والحكم عليها للكشف عن الصحيح من الضعيف، وقد احتوت رسالتي مائتي حديثاً استخرجتها من كتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ابتداء من كتاب الجائز، باب سنة الصلاة على الجنائز وانتهاءً بكتاب الحج، باب الإهلال من البطحاء وغيرها للمكي والحاج إذا خرج إلى منى.

اسأل الله أن يتقبل مني هذا العمل وان ينفع به أمة الإسلام وآخر دعوانا أن الحمد لله

رب العالمين.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،
ومن سيئات أعمالنا، إنه من يهد الله فلا مضلّ له، ومن يضلّل فلا هادي له.

واشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، واشهد أن محمداً عبده ورسوله، بلغ الرسالة،
وأدى الأمانة. ونصح الأمة، وجاهد في سبيل الله حق جهاده حتى أتاه اليقين.

صلى الله عليه وعلى آله وأزواجه وأصحابه ومن اتبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد ...

إن الاشتغال بالعلم من اقرب القربات إلى الله عز وجلّ وامتثل الاعمال لبلوغ الدرجات
العليا والسنة النبوية - بعد القرآن الكريم - اشرف العلوم وأعلاها اذ هي شارحة لكتاب الله
ومبينة لمشكله ومفصلة لمجمله ومخصصة لعامه ومقيدة لمطلقه لذا فهي اصل من اصول الدين
وعلى الأمة الإسلامية ان تعتني بروايتها وحفظها وتبليغها للناس.

ومن فضل الله عليّ ان وفقني لان اساهم في خدمة السنة النبوية من خلال هذا البحث
المتواضع.

سبب اختياري لهذا البحث:

رشح قسم الحديث في كلية الشريعة في جامعة النجاح كتاب (فتح الباري بشرح
صحيح البخاري) للحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني لطلاب الدراسات العليا كأطروحة
ماجستير والمطلوب تخريج الأحاديث التي ذكرها ابن حجر في الشرح والحكم عليها، وقد خيّر
الطلاب في ان يشاركوا في هذا المشروع أو أن يختاروا موضوعاً آخر للأطروحة وبناء على

ذلك سارعت إلى الانضمام للعمل في هذا المشروع رغبة مني في كسب المهارة في تخريج الأحاديث والحكم عليها وتقدير حاجتنا الماسة في هذا العصر إلى هذا النوع من العلوم.

وقد شاء الله أن يكون عملي في ثلاثة كتب:

أولاً: كتاب الجنائز: من الباب السادس والخمسين وعنوانه: باب سنة الصلاة على الجنائز إلى نهاية الباب الثامن والتسعين وعنوانه: باب ذكر شرار الموتى وبه ينتهي كتاب الجنائز.

ثانياً: كتاب الزكاة: من الباب الأول وعنوانه: باب وجوب الزكاة إلى نهاية الباب الثامن والسبعين وعنوانه: باب صدقة الفطر على الصغير والكبير وبه ينتهي كتاب الزكاة.

ثالثاً: كتاب الحج: من الباب الأول وعنوانه: باب وجوب الحج وفضله إلى نهاية الباب الثاني والثمانين وعنوانه باب الإهلال من البطحاء وغيرها للمكي وللحاج إذا خرج إلى منى.

منهجي في إعداد هذا البحث:

أولاً: كتبت لمحة موجزة تعريفاً بالإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني وعن كتابه فتح الباري بشرح صحيح البخاري الذي هو المرجع الأول للأطروحة.

ثانياً: بعد حصر وترتيب الأحاديث المقررة للبحث قمت بتخريجها من مظانها فما أخرج به البخاري في صحيحه أو أخرج به مسلم في صحيحه أو اتفق عليه كنت اکتفي بذكر الحديث وذكر الصحابي الذي رواه دون ذكر السند وفي التخريج انسبه لمخرجه وفي الحاشية اذكر رقم الجزء والصفحة والكتاب والباب، وان وجد للحديث أسانيد أخرى لا أتعرض لها بالبحث.

وما لم يخرج به البخاري أو مسلم افصل البحث في كل أسانيده فإذا وجدت إسناداً صحيحاً احكم على الحديث بالصحة وقد لا أتعرض لبقية الأسانيد مع أنني اذكرها جميعاً وإذا وجدت

إسناداً حسناً ولم أجد اصح منه احكم على الحديث بالحسن، وإذا كانت كل طرق الحديث ضعيفة أفضل البحث فيها وأبين سبب ضعف كل طريق.

ثالثاً: في أثناء التخرّيج كنت اذكر تعليق ابن حجر على الحديث كما ورد في "فتح الباري" واحياناً كثيرة كان لا يعلق على الحديث لذا هناك أحاديث تخلو من تعليق.

رابعاً: في الحكم على الرجال كنت ارجع إلى معظم كتب التراجم حتى يتضح لي حال الراوي ومن ثمّ افصل في ترجمته أثناء البحث فأترجم له من كتاب تهذيب التهذيب لابن حجر إن وجد فيه وان لم يوجد فيه أترجم له من كتاب ميزان الاعتدال للذهبي أو غيره من كتب التراجم .

خامساً: وأيضاً هناك من الرواة من كان يقول عنهم ابن حجر: صدوق أو صدوق يهيم أو صدوق له أخطاء أو صدوق له أخطاء كثيرة... الخ فهؤلاء كنت ادقق في تراجمهم واتوسع فيها فاحياناً كنت أخالف ابن حجر في حكمه عليهم وعلى أحاديثهم فارجح التضعيف وهذا نادر.

سادساً: في أثناء البحث كان يبين ابن حجر في بعض الأحاديث كتب خرجت تلك الأحاديث ولا أجد بعد البحث هذه الكتب فكنت انقل الأحاديث من كتب التخرّيج أو غيرها ممن نقلت الرواية.

سابعاً: في توثيق المراجع في الحاشية كنت اكتب اسم المؤلف واسم المرجع ثم بين قوسين الجزء أولاً ثم الصفحة ثم ارمز لرقم الحديث بحرف (ح) ثم يليه رقم الحديث.

ثامناً: خلال التخرّيج كنت أبين تعليق العلماء على الحديث بعد روايته كما كنت استعين بكتب التخرّيج وكتب العلل وأخذ ملاحظاتهم بعين الاعتبار وقد استفدت من ذلك كثيراً.

تاسعاً: كنت أبين معاني الكلمات - التي وردت في بعض الأحاديث - والتي فيها غرابة أو قد تخفى على القارئ مستعينة بمعاجم اللغة وكتب غريب الحديث .

ولقد كان ترتيب البحث على النحو الآتي:

- الفصل الأول وفيه: أولاً: نبذة عن الإمام الحافظ ابن حجر.

ثانياً: تعريف بكتاب فتح الباري.

- الفصل الثاني وفيه: كتاب الجنائز: ويشمل ستاً وسبعين حديثاً.

كتاب الزكاة: ويشمل أربعة وخمسين حديثاً.

كتاب الحج: ويشمل سبعين حديثاً.

وإني أتوجه إلى الله أن ينفعني بما علمني وان يكون هذا العلم حجةً لي يوم القيامة وليس

حجةً علي انه سميع قريب مجيب الدعاء اللهم آمين.

الفصل الأول

ويشمل:

- نبذة عن حياة ابن حجر العسقلاني
- تعريف بكتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري

ابن حجر العسقلاني

(١) اسمه ونسبه وكنيته ولقبه^(١): هو احمد بن علي بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن حجر الكناني القبيلة العسقلاني الأصل، المصري المولد والمنشأ والدار والوفاء، الشافعي، قاضي القضاء، الحافظ، أمير المؤمنين في الحديث.

كان يُلقب شهاب الدين ويكنى بأبي الفضل ويعرف بابن حجر وهو لقب لبعض آبائه.

(٢) ولادته: ولد الإمام ابن حجر في الثاني والعشرين من شعبان سنة (٧٧٣هـ) في مصر^(٢).

(٣) أولاده وزوجاته: رزق الله سبحانه وتعالى الإمام ابن حجر ستاً من البنات وذكرًا واحدًا من ثلاث زوجات وأمة.

(٤) ومن أخلاقه التي يجب أن يتصف بها كل عالم:

موضوعيته، وإنصافه في البحث، وعدم التعصب، فلقد كان ابن حجر سباقاً لعصره في التحرر والتحرز من التعصب الذي كان كثيراً ما اهلك العلماء، فكان حالة تلبسه في القضاء وغيره من المناصب، وفي بحوثه وتقاريراته وترجيحاته وردوده يتحرز عن الإنقياد للخطأ مهما كان مصدره ربيعاً ميالاً إلى الحق بل والمعادة فيه.

(٥) نشأته وطلبه للعلم^(٣).

^(١) عبد الستار، عبد الستار الشيخ: الحافظ ابن حجر العسقلاني، ص ٦١ دار القلم-دمشق، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ) — ١٩٩٢م.

^(٢) الشوكاني، محمد بن علي: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، ص ٨٨، دار المعرفة - بيروت.

^(٣) ابن حجر، احمد بن علي: تغليق التعليق على صحيح البخاري ج ١ ص ٥٧، المكتب الإسلامي - دار عمار - الأردن، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م). تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي.

فقدته ابن حجر والديه وعمره أربع سنوات: فأبوه مات في رجب (٧٧٧) وأمه ماتت قبل ذلك وهو طفل وكان والده قبل وفاته أوصى بولده كبير التجار، فقام بأمره أحسن قيام وكذا أسند وصيته للشيخ شمس الدين ابن القطان لاختصاصه به.

فنشأ رحمه الله يتيماً، في غاية العفة والصيانة والرياسة في كنف الزكي الخروبي إلى أن مات، وقد راهق ولم يعرف له صبوة ولم تضبط عنه ذلّة.

(٦) الأعمال التي قام بها والمناصب التي تبوأها^(١) :

١-الإمامة ٢-التدريس

٣-الإفتاء ٤-القضاء

٥-الخطابة وإمامة والوعظ ٦-المشيخات

٧- خزن الكتب بالمحمدية (مدرسة المحمدية).

(٧) العوامل التي ساعدت على نبوغه وتفوقه^(٢):

١- بيئته الخاصة: لقد هيا الله الإمام أطيّب أسرة واطهر عرق فقد تميزت أسرته بالعلم الأصيل الذي حُفّ بالتقوى والصلاح، فورث العلم والعمل كابراً عن كابر، فجدّه اشتهر بطلب العلم والأخذ عن الأكابر، وعم والده كان فقيهاً باحثاً ووالده مهر بالفقه والعربية والأدب وأجاد الشعر وكان تقياً ورعاً محباً للصالحين، فنشأ نشأةً سالحة تقيّة، في غاية العفة والصيانة والرصانة.

(١) الحنبلي، عبد الحي بن عماد : شذرات الذهب بف اخبار من ذهب ج٧ ص٢٧١، دار الفكر .

(٢) عبد الستار : الحافظ ابن حجر العسقلاني ص٦٥ .

٢- ثراؤه: لقد ورث ابن حجر عن أبيه وامه مالاً كثيراً، وجَّهه الوجهة السليمة في طلب العلم وما يتبع ذلك من نفقات كثيرة في شراء الكتب والتطواف والإسفار، فيسر الله له الصعب، وقرب له البعيد.

٣- ورعه وتقواه.

٤- مواهبه: لقد أكرم الله إمامنا بمواهب كثيرة جليلة: الذكاء المفرط، والحافظة الواعية، وحسن الاستحضار، وجودة الفهم، ودقة الملاحظة، والقراءة السريعة المركزة، وسرعة الكتابة والتأليف.

٥- مداومته على طلب العلم، وانكبابه عليه، وأخذه عن كبار علماء عصره.

٦- حسن اغتنامه لوقته وتنظيمه له، وعدم إضاعة لحظة منه دونما فائدة.

٧- توافر الكتب والمراجع لديه.

٨- مناصبه ووظائفه التي شغلها .

٩- رفقته وإعانتهم له بالقراءة والكتابة والمذاكرة، والتنبيه على ما قد يبدر منه من خطأ أو سهو .

(٨) اهتمام ابن حجر بصحيح البخاري^(١):

لقد اعتنى الحافظ ابن حجر بصحيح البخاري ما لم يعتنِ بغيره من الكتب، وما لم يعتنِ به عالم آخر بصحيح البخاري أو بغيره من كتب الإسلام، فقد صنّف الحافظ كتباً كثيرة جداً تتعلق بصحيح البخاري خاصة أو به مع غيره.

(١) عبد الستار: الحافظ ابن حجر العسقلاني ص ٦١٥.

فالكتب التي ألفها وتخصَّ " الصحيح " هي: ص ٦١٥ هدى الساري، تغليق التعليق، التشويق، التوفيق، تجريد التفسير من صحيح البخاري، بيان ما أخرج البخاري عالياً، ثلاثيات البخاري، المهمل من شيوخ البخاري، فوائد الاحتفال في بيان أحوال الرجال المذكورين في صحيح البخاري زيادة على ما في تهذيب الكمال، بغية الراوي بإبدال البخاري، النكت على تنقيح الزركشي، انتقاض الاعتراض، الاستتصار على الطاعن المعشار، شرح كبير للبخاري، الإعلام بمن ذكر في البخاري من الإعلام، فتح الباري.

ومن الكتب التي صنفتها وتتعلق بـ "الصحيح" مع غيره: أطراف الصحيحين، الجمع بين الصحيحين، تلخيص جمع بين الصحيحين، النكت الظراف، تهذيب التهذيب: تقريب التهذيب.

ولذا فإن الحافظ يعدّ ابرز من كشف عن حقائق " صحيح البخاري " أفنى حياته، وكرّس جهوده لخدمة هذا الكتاب الجليل، فصبَّ علمه العزيز بمختلف مجالاته وفنونه وتفرعاته، في شرحه العظيم " فتح الباري " .

(٩) وفاته^(١):

مرض ابن حجر في الخامس والعشرين من جمادى الآخرة سنة (٨٥٢هـ) ولم يذكر لأحد ذلك وعندما اشتد عليه المرض أفصح عن ذلك، وعولج بشربه لبن الحليب، فلانت طبيعته وعندما اشتد عليه الألم أخبرهم بمرضه، بعدها توفي في الثامن والعشرين من ذي الحجة - رحمه الله - رحمة واسعة وادخله فسيح جناته .

(١) الشوكاني: البدر الطالع في محاسن من بعد القرن السابع ص ٩٢.

فتح الباري بشرح صحيح البخاري

يعدّ "الفتح" من أجل الشروح لصحيح البخاري وأكثرها شهرة وفائدة ومما يروى عن القاضي الشوكاني أنه كما طلب إليه أن يشرح "صحيح البخاري" إلترزم جادة الإنصاف واعتراف للحافظ بالإمامة والسبق وقال الحديث المشهور (لا هجرة بعد الفتح)^(١) يعني " فتح الباري ".
بدأ ابن حجر في تصنيف " الفتح " سنة (٨١٧هـ) إلى ان انتهى في أول يوم من رجب (٨٤٢هـ) وسوى ما ألحقه فيه بعد ذلك فلم ينته إلا قبيل وفاته أي أنه مكون فيه قرابة ربع قرن من الزمان^(٢).

يقول ابن حجر في بيان منهجه في شرح الصحيح:

أولاً: اسوق الباب وحديثه ثم اذكر وجه المناسبة بينهما ان كانت خفية .
ثانياً: ثم استخرج ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث من الفوائد المتينة والاسنادية من تتمات وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك منتزعاً كل ذلك من أمهات المسانيك والجوامع والمستخرجات والأجزاء والفوائد بشرط صحة أو الحسن فيها أورده من ذلك .
ثالثاً: أصل ما انقطع من معلقاته وموقوفاته وهناك تلتئم زوائد الفوائد وتنظيم شوارد .
رابعاً: اضبط ما يشكل من جميع ما تقدم أسماء وأوصافاً مع إيضاح معاني الألفاظ اللغوية والتنبيه على النكت البيانية ونحو ذلك.

(١) البخاري: صحيح البخاري (١٠٤٠/٣) ج (٢٦٧٠) كتاب الجهاد والسير باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية. مسلم: صحيح مسلم (١١١٤٨٧/٣) ج (١٣٥٣) كتاب بالجهاد والسير باب المبايعة بعد فتح مكة على الاسلام والجهاد والخير.

(٢) عبد الستار: الحافظ ابن حجر العسقلاني ص٤٩٢.

خامساً: أورد ما أسنفته من كلام الأئمة مما أسنتبطوه من ذلك الخبر من الأحكام الفقهية والمواعظ الزهدية والاداب المرعية مقتصرأ على الراجح من ذلك متحريراً للواضع دون مستغلق في تلك المسالك مع الاعتناء بالجمع بين ما ظاهرة التعارض مع غيره والتفصيل على المنسوخ بناسخة والعام. بمخصه والمطلق بمقيده والمجمل بمبينه والظاهر بمؤوله والإشارة إلى نكت من القواعد الأصولية ونبذ من فوائد العربية ونحب من الخلافات المذهبية بحسب ما اتصل بي من كلام الأئمة واتسع له فهمي من القاصد المهمة^(١).

وأراعي هذا الأسلوب ان شاء الله في كل باب فان تكرر المتن في باب بعينه غير باب تقدم نبهت على حكمة التكرار من غير إعادة له الا ان يتغاير لفظه .

أو معناه فابنه على المواضيع المغاير خاصة فإذا تكرر في باب آخر اقتصدت فيما بعد الأول على المناسبة شارحاً لما لم يتقدم له مذكراً منبها على الموضوع الذي تقدم بسط القول فيه فان كانت الدلالة لا تظهر في الباب القدم إلا على بعد غيرت هذا الاصطلاح الاقتصاد في الأول على المناسبة وفي الثاني على سياق الأساليب المتعاقبة مراعيها في جميعها مصلحة الاختصار دون الهذر والإكثار.

وقد التزم ابن حجر ترتيب الكتب والأبواب كما وردت في صحيح البخاري والتي بلغت ٩٧ كتاباً.

ولقد انتفعت الأمة - خاصتها وعامتها - بعلم ابن حجر في حياته وبعد وفاته حتى عصرنا الحاضر فأقبلت على تأليف ونهلت من بحار علومه الغزيرة فتجدد له في ذلك الذكر الجميل والثناء الحسن.

نسأل الله أن يرحم الإمام ابن حجر رحمة واسعة وان يجزيه عنا خير الجزاء وأن يجعلنا ممن سلك سبيل السلف الصالح المهديين فافتدى بهم وافتقى أثرهم ان ربي سميع قريب مجيب.

(١) ابن حجر، احمد بن علي : هدي الساري مقدمة فتح الباري ص٦٠. رتبته محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، قصي محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث - القاهرة، الطبعة الاولى (١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م).

كتاب الجنائز

٥٦- باب سنة الصلاة على الجنائز

(١) عن ابن عمر رضي الله عنهما: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه عند التكبير في كل صلاة وعلى الجنائز).

التخريج:

رواه الطبراني^(١) قال: حدثنا موسى بن عيسى الجزري حدثنا صهيب بن محمد بن عبّاد بن صهيب قال: حدثنا عبّاد بن صهيب قال: ثنا عبد الله بن مُحَرَّر عن نافع عن ابن عمر عن الرسول صلى الله عليه وسلم به.

ورواه الدارقطني^(٢) في علله عن عمر بن شبة حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً نحوه ثم قال: تفرد برفعه عمر بن شبة عن يزيد ورواه الجماعة عن يزيد موقوفاً في جزء رفع اليدين وهو الصواب.

قال ابن حجر: أخرجه الطبراني في الأوسط مرفوعاً بإسنادٍ ضعيف^(٣).

ورواه البخاري^(٤) موقوفاً قال: حدثنا محمد بن عرعة ثنا جرير بن حازم قال: سمعت نافعاً قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا كَبَّر على الجنائز رفع يديه. ورواه ابن أبي شيبة^(٥)

(١) الطبراني، سليمان بن أحمد: المعجم الأوسط ٢٠٨/٨ حديث رقم (٨٤١٧) سنة النشر: ١٤١٥هـ. دار الحرمين - القاهرة، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد الحسيني.

(٢) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: تلخيص الحبير ١٤٦/٢. كتاب الجنائز رقم الحديث (٨٠٧). سنة النشر ١٣٨٤هـ - المدينة المنورة. تحقيق: عبد الله بن هاشم اليماني.

(٣) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٢٢٧/٣) كتاب الجنائز. باب سنة الصلاة على الجنائز، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ. دار الريان للتراث - القاهرة، راجعه ورتبه: محب الدين الخطيب، محمد فؤاد عبد الباقي. قصي محب الدين الخطيب.

(٤) السندي، بديع الدين شاه الراشدي: جلاء العينين بتخريج روايات البخاري في جزء رفع اليدين، ص ١٩٤. رواية رقم (١٠٩)، مؤسسة الكتب الثقافية.

موقوفاً من طريق عبد الله بن إدريس قال: سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر نحوه.

الدراسة:

إسناد الطبراني ضعيف فيه رجلان ضعيفان هما عبّاد بن صهيب^(١) وعبد الله بن محرّر^(٢). وإسناد الدارقطني رجاله ثقات ما عدا عمر بن شبة^(٣) فهو صدوق لكنها رواية معلولة لأن عمر بن شبة تفرد برفع هذا الحديث وخالفه من هو أوثق منه كما أشار إلى ذلك الدارقطني. أما إسناد البخاري في جزء رفع اليدين فهو صحيح موقوف وكذلك إسناد ابن أبي شيبة.

الحكم على الحديث:

الحديث المرفوع ضعيف والصواب أن الحديث موقوف.

^(١) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة: مصنف بن أبي شيبة ٢/٤٩٠. رقم الحديث (١١٣٨٠) كتاب الجنائز، في الرجل يرفع يديه في التكبير على الجنابة، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ)، مكتبة الرشيد- الرياض. تحقيق: كمال يوسف الحوت.

^(٢) عبّاد بن صهيب البصري أبو بكر الكلبي، أحد المتروكين. قال ابن المديني: ذهب حديثه، قال النسائي: متروك، قال ابن حبان: كان قديراً داعية مع ذلك يروي أشياء إذا سمعها المبتديء في هذه الصناعة شهد لها بالوضع، قال البخاري: تركوه كثير الحديث أما أبو داود فقال: صدوق قدرني، وقال أحمد: ما كان بصاحب كذب وكان عنده من الحديث أمر عظيم. قال ابن عدي: لعباد تصانيف كثيرة وحديث كثيرة عن المعروفين وعن الضعفاء ويتبين على حديثه الضعف ومع ضعفه يكتب حديثه وقال الكديمي: سمعت علياً يقول: تركت من حديثي مائة ألف حديث النصف منها عن عبّاد بن صهيب. الذهبي، محمد بن أحمد: ميزان الإعتدال في نقد الرجال (٢٨/٤) سنة النشر ١٩٩٥م، دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود.

^(٣) عبد الله بن محرّر العامري الجزري الجرائي: قال ابن حجر: متروك. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: تقريب التهذيب ١/٣١٠، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ) دار الفكر للطباعة والنشر، ضبط ومراجعة: صدقي جميل العطار.

^(٣) عمر بن شبة بن عبّدة بن زيد النميري البصري: قال ابن حجر: صدوق (ابن حجر تقريب التهذيب ١/٤٣٠).

(٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا فجأتك

الجنابة وأنت على غير وضوء فتيمم).

التخريج:

أخرجه ابن عدي^(١) وأبو الفرج بن الجوزي^(٢) كلاهما من طريق محمد بن عبد الله بن فضل حدثنا يمان بن سعيد قال: حدثنا المعافى بن عمران عن المغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم به.

قال ابن عدي: (الحديث غير محفوظ رفعه وإنما هو موقف على ابن عباس. وقال أحمد: مغيرة بن زياد الموصلي ضعيف الحديث جداً حدث بأحاديث مناكير وكل حديث رفعه المغيرة فهو منكر).

وقال ابن حجر: رواه ابن عدي عن ابن عباس مرفوعاً وإسناده ضعيف^(٣).

وأخرجه ابن المنذر^(٤) موقوفاً على ابن عباس: حدثنا موسى بن هارون ثنا أبو نصر التمار ثنا المعافى عن عمران عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس في الرجل تفجأه الجنابة وهو على غير وضوء قال يتيمم.

وأخرج الطحاوي^(٥) وابن أبي شيبة^(٦) كلاهما من طريق عمر بن أيوب الموصلي عن المغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس موقوفاً نحوه.

(١) ابن عدي، عبد الله بن عدي أحمد الجرجاني: الكامل في ضعفاء الرجال. (٣٥٤/٦)، دار الفكر للنشر - بيروت، الطبعة الثالثة، سنة النشر (١٤٠٩هـ) تحقيق: يحيى مختار غزوي.

(٢) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد: التحقيق في أحاديث الخلاف. (٢٤٨/١) مسألة لا يتيمم للجنابة والعيد مع وجود الماء، حديث رقم (٢٩١) دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر (١٤١٥هـ)، الطبعة الأولى. تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني.

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٢٢٨/٣).

(٤) ابن المنذر، محمد بن إبراهيم بن المنذر: الأوسط (٧٠/٢)، كتاب التيمم ذكر يتيمم من خشية أن تفوته الصلاة على الجنابة، سنة النشر (١٤٠٥هـ). دار طيبة - الرياض، الطبعة الأولى. تحقيق: صغير أحمد محمد حنيف.

(٥) الطحاوي، أحمد بن محمد: شرح معاني الآثار. (٨٦/١)، كتاب الطهارة. باب ذكر الجنب والحائض والذي ليس على وضوء وقرأتهم القرآن الطحاوي، دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر (١٣٩٩هـ)، الطبعة الأولى. تحقيق: محمد زهري النجار.

الدراسة:

إن هذا الحديث معلول بما يلي:-

أولاً: لقد خالف المغيرة بن زياد الثقات فرواه هو عن ابن عباس مرفوعاً موقوفاً بينما رواه الثقات عن عطاء مقطوعاً لا يذكر فيه ابن عباس.

فقد أخرج ابن أبي شيبة^(١) من طريق صحيح: حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء قال: إذا خفت أن تفوتك الجنازة فتيّم وصلّ.

ثانياً: في إسناد ابن عدي وابن الجوزي يمان بن سعيد المصيصي^(٢) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف، ومداره على المغيرة بن زياد وهو ليس بالقوي^(٣) ولم يصح عن ابن عباس مرفوعاً ولا موقوفاً والصواب انه موقوف على عطاء والله اعلم.

^(١) ابن أبي شيبة: مصنف بن أبي شيبة، (٤٩٧/٢). حديث رقم (١١٤٦٧)، كتاب الجنائز، في الرجل يخاف أن تفوته الصلاة على الجنازة

^(٢) المصدر السابق. (٤٩٨/٢).

^(٣) يمان بن سعيد، أبو رضوان الشامي المصيصي: ضعفه الدارقطني وغيره ولم يترك [الذهبي، ميزان الاعتدال (٢٨٩/٧)]. وقال ابن حبان: الحمصي المؤدب يروي عن بقية ووكيع حدثنا عنه عبد الله بن جابر بطرسوس ربما خالف.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي: لسان الميزان (٣١٦/٦) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت، سنة النشر (١٤٠٦هـ) الطبعة الثالثة، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند.

^(٤) المغيرة بن زياد البجلي. أبو هشام الموصلي: قال البخاري: قال وكيع: كان ثقة. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: مضطرب الحديث، منكر الحديث، أحاديثه مناكير. وعن يحيى بن معين: ليس به بأس، له حديث واحد منكر وفي رواية أخرى عنه: ثقة، ليس به بأس، قال أبو داود: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس وقال أيضاً: ليس بالقوي. قال ابن حبان: كان ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات فوجب مجانية ما انفرد به وترك الاحتجاج بما يخالف. قال ابن عدي: عامة ما يرويه مستقيم إلا أنه يقع في حديثه كما يقع في حديث من ليس به بأس من الغلط وهو لا بأس به [ابن حجر، أحمد بن حجر العسقلاني: تهذيب التهذيب، (٢٩٩/٨)، دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى (٤١٥هـ)، ضبط ومراجعة صدقي جميل العطار] وقال ابن حجر: صدوق له أوهام [ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٩٨/٢)].

٥٧- باب فضل اتباع الجنائز

(٣) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعاً: (أميران وليس بأمرين المرأة تحيض قبل طواف الزيارة فليس لأصحابها أن ينفروا حتى يستأمروها والرجل يشيع الجنائز فليس له أن يرجع حتى يستأمر أهلها).

التخريج:

أخرجه البزار في مسنده^(١) حدثنا أحمد بن يزداد الكوفي حدثنا عمرو حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً به.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه الزار مرفوعاً من حديث جابر بإسنادٍ فيه^(٢) قال.

إسناد البزار فيه عمرو بن عبد الغفار^(٣) الفقيمي وهو متروك.

النتيجة:

الحديث ضعيف جداً.

(١) الذهبي: ميزان الاعتدال (٣٢٩/٥)، ترجمة عمرو بن عبد الغفار الفقيمي.

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٠/٣).

(٣) عمرو بن عبد الغفار الفقيمي:

قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال ابن عدي: اتهم بوضع الحديث، وقال ابن المديني رافضي تركته لأجل الرفض، وقال الذهبي وغيره: منكر الحديث. (المصدر السابق).

(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أميران وليسا بأمرين الرجل يتبع الجنازة فلا يتصرف حتى يستأذن والمرأة تكون مع القوم فتحيض فلا تنفروا حتى تطهر).

التخريج:

أخرجه العقيلي^(١) قال: حدثنا داود بن أبي هيثم أبو شيبه ، قال حدثنا عبيد بن صدقة التغلبي قال حدثنا عمرو بن عبد الجبار العبدي عن أبي شهاب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

وروى ابن الجوزي^(٢) عن الدارقطني انه قال: روى الحسن بن عماره عن الحكم وعدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. وأخرجه عبد الرزاق^(٣) عن معمر بن عامر بن عبد الواحد عن عمرو بن شعيب عن أبي هريرة موقوفاً.

وأخرجه ابن أبي شيبه^(٤) من طريق يحيى بن سعيد عن ثور عن محفوظ بن علقمة عن عبد الله بن عابد عن أبي هريرة موقوفاً.

وكما أخرجه من طريق ابن ادريس عن ليث عن طلحة عن أبي حازم عن أبي هريرة موقوفاً.

(١) العقيلي، محمد بن عمر بن موسى: ضعفاء العقيلي، ترجمة عمرو بن عبد الجبار السنجاري (٢٨٧/٣)، دار المكتبة العلمية - بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م. الطبعة الأولى. تحقيق: عبد المعطي أمين قلجعي.

(٢) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي: العلل المتناهية، (٥٧٤/٢)، حديث رقم (٩٤٣)، دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر (١٤٠٣هـ) الطبعة الأولى. تحقيق: خليل الميس.

(٣) الصنعاني، عبد الرزاق بن همام الصنعاني: مصنف عبد الرزاق (٥١٣/٣)، ح (٦٥٢٣)، كتاب الجنائز، باب انصراف الناس من الجنازة قبل أن يؤذن لهم، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٣هـ، الطبعة الثانية. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

(٤) ابن أبي شيبه: مصنف بن أبي شيبه (٥/٣)، ح (١١٥٣٨، ١١٤٢)، كتاب الجنائز، من رخص في أن يجلس قبل أن توضع.

وذكره الذهبي^(٥) من رواية ليث بن أبي سليم عن طلحة ابن مصرف عن أبي هريرة موقوفاً.

الدراسة:

قال ابن حجر: وأخرجه العقيلي من حديث أبي هريرة مرفوعاً بإسنادٍ ضعيف^(١).

إسناد العقيلي فيه عمرو بن عبد الجبار العبدي^(٢) السنجاري وهو ضعيف قال العقيلي: (عمرو بن عبد الجبار عن أبي شهاب لا يتابع على حديثه وقال هذا حديث معل)^(٣). إسناد ابن الجوزي فيه الحسن بن عمار^(٤) وهو متروك. إسناد عبد الرزاق فيه انقطاع بين عمرو بن شعيب وأبي هريرة قاله ابن حجر^(٥). أما إسناد ابن أبي شيبة والذهبي من رواية ليث بن أبي سُلَيْم بن زَيْنَم: قال ابن حجر: (ليث بن أبي سُلَيْم بن زَيْنَم صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك)^(٦).

إسناد ابن أبي شيبة من طريق عبد الله بن عابد عن أبي هريرة: فيه عبد الله بن^(٧) عابد مجهول.

الحكم على الحديث:

^(٥) الذهبي: ميزان الاعتدال (٣٢٩/٥).

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٠/٣).

^(٢) عمرو بن عبد الجبار العبدي السنجاري: قال ابن عدي: روى عن عمه مناكير. قال الذهبي: هذا الحديث بعينه سرقة آخر من عمرو الفقيمي أو الفقيمي سرقة منه والأمتن هذا الحديث جاء من قول أبي هريرة من رواية ليث بن أبي سلمة عن طلحة، عن أبي هريرة... الخ. نفس المصدر السابق (ج ٥ ص ٣٢٧، ٣٢٩).

^(٣) العقيلي: ضعفاء العقيلي، (٢٨٧/٣)، ترجمة عمرو بن عبد الجبار السنجاري.

^(٤) الحسن بن عمار البجلي مولاهم، أبو محمد الكوفي: متروك (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/١١٨).

^(٥) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٠/٣).

^(٦) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٩٧/٢).

^(٧) ذكره الذهبي وقال: عبد الله بن عابد الألهاني الشامي تابعي ولم يترجم له أحد غيره والله اعلم.

الذهبي، محمد بن أحمد: المقتنى في سرد الكنى (٣٣٧/١) مطابع الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، سنة النشر ١٤٠٨ هـ. تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد.

اسناد الحديث ضعيف لم يثبت مرفوعاً عن أبي هريرة ولا موقوفاً عليه.

(٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من تبع جنازة فحمل من علوها وحثاً^(١) في قبرها وقعد حتى يؤذن له أب بقيراطين من الأجر كل قيراط^(٢) مثل أحد).

التخريج:

أخرجه الإمام احمد^(٣) في مسنده عن عبد الله بن يزيد ثنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة عن أبي تميم الجيشاني قال: كتب إلي عبد الله بن هرمز من أهل المدينة يذكر عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثله.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه احمد عن أبي هريره مرفوعا وإسناده ضعيف^(٤).

هذا الإسناد فيه عبد الله بن لهيعة^(٥) وهو ضعيف الا ما كان من رواية العبادلة عنه فقد صححها كثير من العلماء وعبد الله بن يزيد الراوي عنه هنا هو المقرئ أحد العبادلة. لكن الإسناد عبد الله بن مسلم بن هرمز^(٦) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

(١) حثاً: أهال عليه التراب (ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب ١٦٤/٤. دار صادر - بيروت).
 (٢) القيراط: جزء من أجزاء الدينار وهو نصف عشره في أكثر البلاد وأصله (قراط) قال ابن دريد: أصل القيراط من قولهم قرط عليه اذا اعطاه قليلاً قليلاً. [ابن منظور: لسان العرب (٣٧٥/٧)]. [ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٢/٤) دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيس البابي الحلبي - القاهرة. تحقيق: طاهر احمد الزاوي، محمود محمد الطناحي].
 (٣) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٥٣١/٢)، مؤسسة قرطبة - مصر.
 (٤) ابن حجر: فتح الباري، (٢٣٠/٣).
 (٥) عبد الله بن لهيعة بن عتبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري: قال ابن معين: ضعيف لا يحتج به وفي رواية عنه: ليس بالقوي، قال النسائي: ضعيف، قال أبو زرعة وأبو حاتم: أمره مضطرب يكتب حديثه للإعتبار. قال عبد الغني بن سعيد الأزدي: إذا روى العبادلة عن ابن لهيعة فهو صحيح: ابن المبارك وابن وهب والمقرئ (ابن حجر: تهذيب التهذيب (٤٤٩/٤)). قال ابن حجر: صدوق اختلط بعد احتراق كتبه (ابن حجر: تقريب التهذيب ٣٠٩/١).
 (٦) عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي: ضعيف (ابن حجر: تقريب التهذيب، ٣١٤/١).

اسناد الحديث ضعيف.

(٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (من أتى جنازة في أهلها فله قيراط، فإن تبعها

فله قيراط، فإن صلى عليها فله قيراط ، فإن انتظرها حتى تدفن فله قيراط).

التخريج:

قال ابن حجر العسقلاني: أخرجه البزار في "مسنده" من طريق معدي بن سليمان عن

محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً مثله^(١).

الدراسة:

في إسناده معدي بن سليمان^(٢) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٧) عن أبي ذر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم إنكم ستفتحون أرضاً يذكر

فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحماً فإذا رأيتم رجلين يقتتلان في

موضع لبنة^(٣) فأخرج منها).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(٤).

(١) ابن حجر العسقلاني: تلخيص الحبير (٢/١٣٥)، ح (٧٩٥)، كتاب الجنائز.

(٢) معدي بن سليمان، أبو سليمان صاحب الطعام.

قال ابن حجر: ضعيف وكان عابداً (ابن حجر: تقريب التهذيب ٢/٥٩٤).

(٣) لبنة: التي يبنى بها وهو المضروب من الطين مربعاً والجمع لبن، (ابن منظور: لسان العرب ٣/١٧٥).

(٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ثم ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم وقال أصحابه: وأنت؟ فقال: نعم ، كنت أرها على قراريط لأهل مكة).

التخريج:

أخرجه البخاري في صحيحه^(١).

(٩) عن سالم بن عبد الله عن أبيه أنه أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس، أوتي أهل التوراة التوراة، فعملوا حتى إذا انتصف النهار عَجَزُوا، فأعطوا قيراطاً قيراطاً. ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل، فعملوا إلى صلاة العصر ثم عَجَزُوا، فأعطوا قيراطاً قيراطاً. ثم أوتينا القرآن فعملنا الى غروب الشمس، فأعطينا قيراطين قيراطين. فقال أهل الكتابين: أي ربنا أعطيت هؤلاء قيراطين وأعطينا قيراطاً قيراطاً. ونحن كنا أكثر عملاً).

قال: قال الله عز وجل: (هل ظلمتكم من أجركم من شيء؟ قالوا: لا، قال: فهو فضلي

أوتيه من أشياء).

التخريج:

^(٤) مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري: صحيح مسلم. (٤/١٩٧٠)، حديث رقم: (٢٥٤٣)، كتاب فضائل الصحابة، باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر. دار إحياء التراث العربي - بيروت. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

^(١) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري. (٢/٧٨٩)، ح (٢١٤٣) كتاب الإجارة، باب رعي الغنم على قراريط. دار ابن كثير - اليمامة. مدينة النشر - بيروت، سنة النشر (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) الطبعة الثالثة. تحقيق: مصطفى ديب البغا.

أخرجه البخاري في صحيحه^(٢).

^(٢) البخاري: صحيح البخاري (٢٠٤/١)، رقم الحديث (٥٣٢)، كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب.

(١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أمسك كلباً فإنه ينقص من عمله كل يوم قيراط إلا كلب حرث أو ماشية).

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) في صحيحهما.

(١١) عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من صلى على جنازة فله قيراط ومن قعد حتى تدفن فله قيراطان، فقالوا: مثل قراريطنا هذه؟ قال: لا بل مثل أحد).

التخريج:

أخرجه الترمذي^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) والخطيب البغدادي^(٥) كلهم من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد عن سالم بن عبد الله البراد عن ابن عمر مرفوعاً نحوه. وأخرجه الترمذي^(٦) من طريق زياد بن عبد الله البكائي عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر مرفوعاً نحوه. وأخرجه الطبراني^(٧) من طريق يحيى بن سليم الطائفي عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً نحوه.

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد والطبراني في الأوسط^(٨).

(١) المصدر السابق (١١٧/٢)، ح (٢١٩٧)، كتاب المزارعة. باب اقتناء الكلب للحرث.

(٢) مسلم: صحيح مسلم (١٢٠٣/٣)، ح (١٥٧٥)، كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية.

(٣) القاضي، أبو طالب القاضي: علل الترمذي للقاضي (١٤٨/١) ح (٢٥٧) أبواب الجنائز، في فضل الصلاة على الجنازة، عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ). تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود محمد الصعيدي.

(٤) أحمد بن حنبل، مسند أحمد (١٤٣/٢) ح (٦٣٠٥).

(٥) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت: موضح أو هام الجمع والتفريق (١٤٤/٢) ح (٢٢٨). دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ). تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلججي.

(٦) القاضي: علل الترمذي للقاضي (١٤٨/١) ح (٢٥٦) أبواب الجنائز في فضل الصلاة على الجنازة.

(٧) الطبراني: المعجم الأوسط (٢٣٠/٨) ح (٨٤٨٧).

الدراسة:

الإسناد الأول: رجاله ثقات لكن أعلّه ابن المديني والترمذي قال ابن المديني: الحديث عندي حديث أبي هريرة وحديث ابن أبي خالد عن سالم البراد عن ابن عمر وهم (١).

وقال الترمذي: حديث ابن عمر ليس بشيء، ابن عمر أنكر على أبي هريرة حديثه (٢) وقد استند العلماء في إعلالهم للحديث إلى ما أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) كلاهما من طريق جرير بن حازم ثنا نافع قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ثم من تبع جنازة فله قيراط من الأجر)، فقال ابن عمر أكثر علينا أبو هريرة، فبعث إلى عائشة فسألها فصدقت أبا هريرة. فقال ابن عمر: (لقد فرطنا في قراريط كثيرة).

أما الإسناد الثاني: إسناد الترمذي ففيه زياد بن عبد الله البكائي (٥) وهو لين.

والإسناد الثالث: إسناد الطبراني فيع يحيى بن سليم الطائفي (٦) وهو صدوق سيء الحفظ.

الحكم على الحديث:

(١) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٣١).
 (٢) ابن المديني، علي بن عبد الله: علل المديني (١/٧٦)، علل حديث من صلى على جنازة. المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية (١٩٨٠م). تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي.
 (٣) القاضي: علل الترمذي للقاضي (١/١٤٩) ح (٢٥٧)، أبواب الجنائز، في فضل الصلاة على الجنازة.
 (٤) البخاري: صحيح البخاري (١/٤٤٥) ح (١٢٦٠)، كتاب الجنائز، باب فضل اتباع الجنائز.
 (٥) مسلم: صحيح مسلم (٢/٦٥٣) ح (٩٤٥)، كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها.
 (٦) زياد بن عبد الله بن الطفيل العامري البكائي: صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه من غير ابن إسحاق لين، ولم يثبت أن وكيعاً كذبه وله في البخاري موضع واحد متباعدة. (ابن حجر: تقريب التهذيب (١/١٨٦) وهنا يروي محمد بن موسى البصري عن زياد بن عبد الله عن الأعمش... الخ.
 (٦) يحيى بن سليم الطائفي: صدوق سيء الحفظ. (ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٦٦٠))

اسناد حديث ابن عمر ضعيف والحديث ثبت عن أبي هريرة من طرق صحيحة والله اعلم.

(١٢) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (ثم خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فأخدمه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم راجعاً وبدا له أحد قال: هذا جبل يحبنا ونحبه ثم أشار بيده إلى المدينة، قال: اللهم إني أحرم ما بين لابتيها^(١) كتحرير إبراهيم مكة، اللهم بارك لنا في صاعنا^(٢) ومُدنا^(٣)).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) في صحيحهما.

(١٣) عن البراء بن عازب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من تبع جنازة حتى يصلي عليها كان له من الأجر قيراط ومن مشى مع الجنازة حتى تدفن كان له من الأجر قيراطان والقيراط مثل أحد).

التخريج:

أخرج ابن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) والنسائي^(٨) والرويان^(٩) والطبراني^(١٠) وكلهم عن عبثر بن القاسم عن بُرد بن أبي زياد عن المسيب بن رافع قال سمعت البراء بن عازب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

(١) لا بنتها: اللّابة: الحرة. وهي الأرض ذات الحجارة السود التي قد ألبستها لكثرتها وجمعها لابات. (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٧٤/٤).

(٢) صاعنا: الصاع مكيال لأهل المدينة يأخذ أربعة أمداد يذكر ويؤنث. (ابن منظور: لسان العرب ٢١٥/٨).

(٣) مدنا: المد ربع الصاع وهو مختلف فيه فقيل هو رطل وثلاث بالعراقي وبه يقول الشافعي وفقهاء الحجاز، فيكون الصاع خمسة أرطال وثلاثاً على رأيهم وقيل هو رطلان وبه أخذ أبو حنيفة وفقهاء العراق فيكون الصاع ثمانية أرطال على رأيهم. المصدر السابق (٢١٥/٨).

(٤) البخاري: صحيح البخاري (١٠٥٨/٣) ح (٢٧٣٢) كتاب الجهاد والسير، باب فضل الخدمة في الغزو.

(٥) مسلم: صحيح مسلم (٩٩٣/٢) ح (١٣٦٥)، كتاب الحج، باب فضل المدينة، ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح.

قال ابن حجر: أخرجه النسائي من حديث البراء وإسناده صحيح^(١).

(١٤) عن عبد الله بن المغفل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم

من تبع جنازة حتى يخلو منها فله قبراطان فإن رجع قبل أن يخلو منها فله قبراط).

التخريج:

أخرجه ابن الجعد^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) كلاهما من طريق المبارك وأخرج أحمد بن

حنبل^(٤) والنسائي^(٥) والرويانى^(٦) من طريق أشعث بن عبد الملك كلاهما عن الحسن عن عبد

الله بن المغفل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه النسائي من حديث عبد الله بن المغفل وإسناده صحيح^(٧).

^(١) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (١٢/٣) ح (١١٦٢١) كتاب الجنائز، في ثواب من صلى على الجنازة وتبعها حتى تدفن.

^(٢) أحمد بن حنبل: مسند أحمد، (٢٩٤/٤).

^(٣) النسائي: السنن الكبرى، (٦٣١/١) ح (٢٠٦٧)، كتاب الجنائز، فضل من تبع جنازة.

^(٤) الرويانى، محمد بن هارون: مسند الرويانى، (٢٨٦/١) ح (٤٢٦) دار النشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، سنة النشر (١٤١٦هـ)، الطبعة الأولى. تحقيق: أيمن علي أبو يمانى.

^(٥) الطبراني: المعجم الأوسط، (٧٢/٨) ح (٧٩٩٨).

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٣/٣).

^(٧) ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي: مسند ابن الجعد (٤٦٢/١) ح (٣١٧٩). مؤسسة نادر - بيروت، سنة النشر (١٤١٠هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: عامر أحمد حيدر.

^(٨) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٨٦/٤).

^(٩) المصدر السابق، (٥٧/٥).

^(١٠) النسائي: السنن الكبرى (٦٣١/١) ح (٢٠٦٨)، كتاب الجنائز، فضل من تبع جنازة.

^(١١) الرويانى: مسند الرويانى (٩٠/٢) ح (٨٧٨).

اسناد الحديث رجاله ثقات وفيه الحسن البصري^(٨) وهو مدلس وقد روى بالعننة هنا.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف لكنه ثابت في الصحيحين^(١) ^(٢) من حديث ابي هريرة.

(١٥) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من صلى على

جنازة وتبعها كان له قيراطان ومن صلى عليها ولم يشيعها كان له قيراط قيل: يا

رسول الله وما القيراط؟ قال: مثل أحد).

التخريج:

أخرجه ابن الجعد^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) لاهما من طريق فضيل بن مرزوق عن عطية

العوفي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

وأخرج ابن أبي شيبة^(٥) أحمد بن حنبل^(٦) كلاهما من طريق عمرو بن محيي المازني

عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم نحوه.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٣/٣).

^(٨) الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار: ثقة فقيه كان يترك كثيراً ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة. (ابن حجر: تقريب التهذيب (١١٥/١)).

^(٣) البخاري: صحيح البخاري (٤٤٥/١) ح (١٢٦١)، كتاب الجنائز، باب من انتظر حتى تدفن.

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٦٥٢/٢) ح (٩٤٥)، كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها.

^(٥) ابن الجعد: مسند ابن الجعد (٢٩٥/١) ح (٢٠٠٢).

^(٦) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٢٠/٣) ح (١١١٦٨).

^(٧) ابن أبي شيبة: مصنف بن أبي شيبة (١٢/٣) ح (١١٦١٩)، كتاب الجنائز، في ثواب من صلى على الجنازة وتبعها حتى تدفن.

^(٨) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٧/٣) ح (٩٦/٣)، ح (١١٢٣٤، ١١٩٣٩).

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه أحمد من حديث أبي سعيد وإسناده صحيح^(٧).

الإسناد الأول: رجاله ثقات ما عدا عطية وفضيل أما عطية العوفي^(١) فهو ضعيف الحفظ مشهور بالتدليس القبيح ذكره ابن حجر^(٢) في المرتبة الرابعة^(٣) من المدلسين وقد روى هنا بالعننة.

وأما فضيل بن مرزوق قال عنه ابن حجر^(٤): صدوق يهم رمي بالتشيع.

أما الإسناد الثاني: ففيه محمد بن يوسف^(٥) بن عبد الله الإسرائيلي وهو لين الحديث.

الحكم على الحديث:

^(٧) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٣٣).

^(١) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسي الكوفي، أبو الحسن: عن ابن معين: صالح، قال أبو زرعة: لين، قال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه. قال النسائي: ضعيف، قال ابن عدي: روى عن جماعة من الثقات، ولعطية عن أبي سعيد أحاديث عدة وعن غيره وهو مع ضعفه يكتب حديثه وكان يعد مع شيعة أهل الكوفة. قال ابن حبان في الضعفاء بعد أن حكى قصته مع الكلبي بلفظ مستغرب: سمع من أبي سعيد أحاديث. فلما مات جعل يجالس يحضر بصفته، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فيحفظه، وكناه أبا سعيد، ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد الكلبي (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥/٥٩٠). فقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً ومدلس (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٤٠٣).

^(٢) ابن حجر: طبقات المدلسين (١/٥٠).

^(٣) قال ابن حجر وفي المرتبة الرابعة من المدلسين: من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بني الوليد. المصدر السابق (١/٤١).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٤٧٨).

^(٥) محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام الإسرائيلي: ذكر له البخاري حديثاً واحداً وقال: لا يتابع عليه ولا يصح (تهذيب التهذيب ٧/٥٠١) وقال ابن حجر: مقبول (ابن حجر: تقريب التهذيب ٢/٥٦٣) قال ابن حجر في أنيس المرتبة السادسة من ليس له من الحديث إلا القليل ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله وإليه بالإشارة تلفظ: مقبول حيث يتابع والافلين الحديث. (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٨).

لا يثبت الحديث من طريق أبي سعيد الخدري لأن إسناده الحديث ضعيف، لكن للحديث شواهد صحيحة في الصحيحين^(٦).

^(٦) انظر الحديث السابق.

(١٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظرها حتى يقضي قضاءها أو تدفن فله قيراطان).

التخريج:

أخرجه البزار^(١): حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني أبي قال نا شعبة عن عاصم عن زر عن عبد الله رفعه. وقال بعد روايته: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو عوانة من حديث ابن مسعود وإسناده صحيح^(٢)، الإسناد السابق رجاله ثقات وسئل الدارقطني عن حديث زر عن عبد الله مرفوعاً: من صلى على الجنازة. الحديث فقال: (حدثت به عاصم عن زر عن عبد الله فرواه شعبة واختلف عنه فأسنده عنه عبد الصمد بن عبد الوارث وداود بن إبراهيم ووقفه غندر ويحيى القطان ومسلم بن إبراهيم وغيرهم عن شعبة وكذلك رواه زائدة وأبو عوانة وأبو بكر بن عياش عن عاصم موقوفاً^(٣)).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف لكنه ثبت من حديث أبي هريرة في الصحيحين انظر حديث (١٢).

(١) البزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق: مسند البزار (٤-٩)، (٢٠٩/٥) ح (١٨١١).

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٣٣).

(٣) الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد: علل الدارقطني (٥/٧٤) ح (٧١٩)، دار طيبة - الرياض (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، الطبعة الأولى، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي.

(١٧) عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان والذي نفس محمد بيده القيراط أعظم من أحد هذا).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبه^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) وابن ماجه^(٣) كلهم من طريق حجاج بن أرطاة عن عدي بن ثابت عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

وأخرجه الطبراني^(٤) حدثنا أحمد بن القاسم قال حدثنا أبو معمر القطيعي قال حدثنا جرير عن الشيباني عن عدي بن ثابت عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه، وزاد (ومن أكل من هذه البقلة^(٥)) فلا يقربن مسجدنا).

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الشيباني إلا جرير.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه ابن ماجه من حديث أبي بن كعب وفي إسناده ضعف^(٦)

(١) ابن أبي شيبه: مصنف ابن أبي شيبه (١٢/٣) ح (١١٦١٤)، كتاب الجنائز، في ثواب من صلى على الجنازة وتبعها حتى تدفن.

(٢) أحمد بن حنبل، مسند أحمد (١٣١/٥) ح (٢١٢٣٩).

(٣) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني: سنن ابن ماجه (٤٩٢/١) ح (١٥٤١) كتاب الجنائز، باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (١٧٥/١) ح (٥٥٤).

(٥) البقلة: هي الثوم.

(٦) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٣/٣).

الإسناد الأول: - إسناد ابن ماجه - ضعيف فيه حجاج بن أرطاة قال عنه ابن حجر:

صدوق كثير الخطأ والتدليس^(١). وقد روى بالعنفة هنا.

أما الإسناد الثاني: - إسناد الطبراني - رجاله ثقات وهو صحيح.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث صحيح من طريق الطبراني والله أعلم.

(١٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

(من صلى على جنازة فأنصرف قبل أن يخلوا منها كان له قبراط فإن انتظر حتى

يخلو منها كان له قبراطان والقيراط مثل أحد في ميزانه يوم القيامة ثم قال: أتعجب

من قولي مثل أحد حق لعظمة ربنا أن يكون قبراطه مثل أحد ويومه كألف سنة).

التخريج:

أخرجه الطبراني^(٢) حدثنا إبراهيم ثنا شيبان بن فروخ ثنا نافع أبو هرمر عن عطاء عن

بن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحوه.

وأخرجه البيهقي^(٣) أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنا أبو الحسن احمد بن محمد نا

عثمان بن سعيد الدارمي نا محمد بن سعيد الدمشقي نا الهيثم بن حميد عن العلاء بن الحارث

عن عبد الله بن الحارث أنه خرج في جنازة فيها ابن عباس فصلى عليها فأنصرف رجل من

القوم لحاجة فضرب ابن عباس منكبي وقال: أتدري بكم أنصرف هذا؟ قلت: لا أدري قال:

(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (١٠٦/١).

(٢) الطبراني: المعجم الكبير (١٦١/١١) ح (١١٣٦٣).

(٣) البيهقي، احمد بن الحسين: شعب الإيمان (٤/٧) ح (٩٢٤٥). باب في الصلاة على من مات من أنيس القبلة، دار الكتب

العلمية - بيروت، (١٤١٠هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: محمد عيد بسيوني زغول.

انصرف بغير اطمئنان، فقلت لابن عباس: وما القيراط؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثله.

وقال ابن حجر: أخرجه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس وفي إسناده ضعف^(١).

الدراسة:

الإسناد الأول: ضعيف فيه محمد بن سعيد الدمشقي^(٢) وهو وضاع. والإسناد الثاني ضعيف فيه نافع أبو هرمرز^(٣) وهو متروك الحديث.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث من طريق ابن عباس ضعيف جدا ولكن الحديث ثابت في الصحيحين انظر حديث (١٣).

(١٩) عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من صلى على جنازة كتب له قيراط فان انتظر حتى يقضى قضاؤها كتب له قيراطان)

التخريج:

أخرجه أبو يعلى^(٤) حدثنا عمر بن شبة حدثنا أبو بكر بن مروان بن الحكم بن يزيد بن عمير الاسدي حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن سعيد بن الحباب عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

(١) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٣٣)، كتاب الجنائز.

(٢) محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي الشامي المصلوب: كذبوه، قال أحمد بن صالح: وضع أربعة آلاف حديث. ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٥١٨).

(٣) نافع مولى يوسف السلمى قيل هو أبو هرمرز: قال أبو حاتم: متروك الحديث وضعفه أحمد وغيره عن يحيى بن معين: ليس بشيء وقال مره: ليس بثقة كذاب، في مرة قال: ضعيف، وقال النسائي: ليس بثقة. (الذهبي: ميزان الاعتدال ١٠/٧). (ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال ٧/٤٨).

(٤) أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي: مسند أبي يعلى (٧/١٨٥)، ح(٤١٦٩) دار المأمون للتراث - دمشق. الطبعة الأولى، تحقيق: حسين سليم أسد.

وأخرجه أبو يعلى^(٥) حدثنا الفضل حدثنا أبو عبيدة عن محتسب قال حدثني يزيد الرقاشي عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه وزاد (كل قيراط مثل أحد).
وأخرج الطبراني^(١) حدثنا محمد بن نوح ثنا محمد بن بكار العيشي ثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة عن أبيه عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس وفي إسناده ضعف^(٢).
الإسناد الأول: رجاله ثقات ما عدا عمر بن شبة النميري^(٣) فهو صدوق وأبو بكر ابن مروان بن الحكم^(٤) ليسر به بأس فالإسناد حسن إن شاء الله.

والإسناد الثاني: ضعيف فيه محتسب بن عبد الرحمن^(٥) وهو لئيم أما الإسناد الثالث فهو ضعيف أيضاً فيه روح بن عطاء بن أبي ميمونة^(٦) وهو أقرب إلى الضعف.

الحكم على الحديث:

^(٥) نفس المصدر (١٣٣/٧) ح (٤٠٩٥).
^(١) الطبراني: المعجم الأوسط (١٥١/٧)، ح (٧١٢٨).
^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٣/٣).
^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٣٠/١).
^(٤) أبو بكر بن مروان بن الحكم بن يزيد بن عمير الأسدي البصري: قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي سألت أبي عنه فقال: كتبت عنه وليس به بأس. (الخطيب البغدادي، أحمد بن علي: تاريخ بغداد (٣٨٥/١٤). ترجمة رقم (٧٦٩٩)، دار الكتب العلمية - بيروت.
^(٥) محتسب بن عبد الرحمن، أبو عائد: لين.
وقال ابن عدي: يروي عن ثابت أحاديث ليست محفوظة. (الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٢٩/٦). (ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال ٤٦٦/٦).
^(٦) روح بن عطاء بن أبي ميمونة: ضعفه ابن معين، وقال أحمد: منكر الحديث. قال ابن عدي: ما أرى برواياته بأساً والذي أنكر عليه مما يخالف في أسانيده فلعله سبقه لسانه أو أخطأ فيه فأما ضعفه بين في حديثه ورواياته فلا يتبين. (الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٨٩/٣) (ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال ١٤٢/٣).

الحديث إسناده حسن عند أبي يعلى عن عمر بن شبة... الخ وللحديث شواهد في

الصحيحين انظر (ح ١٣).

(٢٠) عن وائلة بن الأسقع الليثي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من شهد جنازة ومشي أمامها وجلس حتى يأخذ بأربع زوايا السرير وجلس حتى تدفن كتب له قيراطان من أجر أخفهما في ميزانه أثقل من جبل أحد).

التخريج:

أخرج ابن عدي^(١) ثنا أبو قصي ثنا محمد بن إسحاق وعبد الله بن إسحاق قال ثنا معروف الخياط ثنا وائلة بن الأسقع الليثي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه ابن عدي من حديث وائلة بن الاسقع وفي إسناده ضعف^(٢). في الإسناد السابق معروف بن عبد الله الخياط^(٣) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٥٨- باب من انتظر حتى تدفن

(٢١) عن عبد الرحمن بن أبي عمرة قال: دخل عثمان بن عفان المسجد بعد صلاة المغرب فقعده وحده فقعدت إليه فقال: يا بن أخي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(٤).

(١) ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال (٣٢٦/٦)، ترجمة معروف الخياط.

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٣٣/٣).

(٣) معروف بن عبد الله الخياط الدمشقي: ضعيف. (ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٩٥/٢).

٦٣- باب أين يقوم من المرأة والرجل ؟

(٢٢) عن أنس بن مالك رضي الله عنهما (أنه صلى على رجل فقام عند رأسه صلى على امرأه فقام عند عجيزتها^(١)) فقال له العلاء بن زياد: أهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ؟ قال: نعم .)

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وأبو داود السجستاني^(٤) وابن ماجه^(٥) والترمذي^(٦).

والبيهقي^(٧) كلهم من طريق نافع أبي غالب عن أنس بن مالك مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود والترمذي من حديث أنس وأشار البخاري إلى تضعيفه^(٨).

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٤٥٤/١) ح(٦٥٦)، كتاب الصلاة، باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة. عجيزتها: العجيزة: عَجَزَ المرأة خاصة (ابن منظور: لسان العرب ٣٧١/٥)، (ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث والاثار ١٨٦/٣).

^(٢) ابن أبي شيبة: مصنف بن أبي شيبة (٦/٣) ح(١١٥٤٤)، في المرأة أين يقام منها في الصلاة والرجل أين يقام منه؟ أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٢٠٤/٣) ح(١٣١٣٦).

^(٤) أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث: سنن أبي داود (٢٠٨/٣) ح(٣١٩٤) كتاب الجنائز، باب أين يقوم الإمام من الميت إذا صلى عليه ؟ دار الفكر. تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد.

^(٥) ابن ماجه: سنن ابن ماجه (٤٧٩/١) ح(١٤٩٤)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في أين يقوم الإمام إذا صلى على الجنزة ؟

^(٦) الترمذي، محمد بن عيسى: سنن الترمذي (٣٥٢/٣) ح(١٠٣٤)، كتاب الجنائز، باب ما جاء أين يقوم الإمام في الرجل والمرأة ؟. دار إحياء التراث العربي - بيروت. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.

^(٧) البيهقي، احمد بن الحسين بن علي: سنن البيهقي الكبرى (٣٣/٤) ح(٦٧١٣)، كتاب الجنائز، باب الإمام يقف على الرجل ثم رأسه وعلى المرأة ثم عجيزتها، مكتبة دار الباز - مكة (١٤١٤هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.

الأسانيد السابقة فيها ضعف لما يلي:-

أولاً: مدارها على أبي غالب^(١) واختلف فيه. وقد تفرد أبو غالب برواية هذا الحديث ولا يوجد للحديث طرق عن غيره.

ثانياً: قال الذهبي^(٢): أبو غالب عن أنس لم يصح حديثه.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٦٤- باب التكبير على الجنازة أربعاً

(٢٣) عن أبي وائل قال: (ثم كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعاً وخمسةً وستاً أو قال أربعاً فجمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبر كل رجل بما رأى فجمعهم عمر رضي الله عنه على أربع تكبيرات كأطوال الصلاة يعني الظهر).

التخريج:

أخرج عبد الرزاق^(٣) والبيهقي^(٤) كلاهما من طريق سفيان الثوري عن عامر بن شقيق الأسدي عن أبي وائل مرفوعاً مثله.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٣٩).

^(١) أبو غالب الباهلي مولا هم الخياط البصري، اسمه نافع وقيل رافع:- سئل أبو حاتم عنه فقال مرة: شيخ، وقال مرة أخرى ثقة وسئل ابن معين عنه فقال مرة: صالح، وقال مرة أخرى ثقة.

قال ابن حبان: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١٠/٢٢٠)، قال ابن حجر: ثقة (ابن حجر: تقريب التهذيب ٢/٧٥٣).

^(٢) الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٧/١٠).

^(٣) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٣/٤٧٩) ح (٦٣٩٥)، كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنازة.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه البيهقي بإسناد حسن إلى أبي وائل^(١). هذا الحديث مرسل لأن أبا وائل^(٢) راوي الحديث أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره، وإسناد الحديث فيه ضعف لأن فيه عامر بن^(٣) شقيق الأسدي وهو لين الحديث.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث مرسل إسناده ضعيف.

(٢٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه: (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبر أربعاً).

التخريج:

أخرجه ابن أبي داود^(٤) في الأفراد وابن ماجه^(٥) كلاهما من طريق سلمة بن كلثوم نا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه.

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٣٧/٤) ح(٦٧٣٨)، كتاب الجنائز، باب ما يستدل به على أن أكثر الصحابة اجتمعوا على أربعة.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٤١/٣).

^(٢) أبو وائل الكوفي هو شقيق بن سلمة الأسدي: ولد سنة إحدى من الهجرة أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره. عن ابن معين: ثقة لا يُسأل عن مثله (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٦٤٩/٣).

^(٣) عامر بن شقيق بن جَمرة الأسدي الكوفي:

قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف الحديث، قال أبو حاتم: ليس بقوي وليس من أبي وائل بسبيل، قال النسائي: ليس به بأس. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١٥٩/٤) قال ابن حجر: لين الحديث (ابن حجر: تقريب التهذيب ٢٦٩/١).

^(٤) ابن حجر: تهذيب التهذيب (٤٤١/٣)، ترجمة سلمة بن كلثوم.

^(٥) ابن ماجه: سنن ابن ماجه (٤٩٩/١) ح(١٥٦٥)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في حثو التراب في القبر.

وأخرج أبو عبد الله الحاكم^(٦) والبيهقي^(٧) نا أبو بكر بن أبي دارم ثنا عبد الله بن غنام بن حفص قال حدثني أبي عن أبيه عن أبي العنيس عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه. وأخرج الخطيب البغدادي^(٨) من طريق محمد بن معاوية عن المخرمي ثنا عثمان بن محمد نا المقبري عن أبي هريرة عن الرسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه ابن أبي داود في الأفراد وقال: لم أرَ في شيء من الأحاديث الصحيحة أنه كبر على جنازة اربعاَ إلا في هذا^(٩).

الإسناد الأول: - إسناد ابن ماجه وأبي بكر بن أبي داود - فيه سلمة بن كلثوم^(٣) الكندي عن الأوزاعي وقال ابن حجر (سئل أبو حاتم في العلل عن هذا الحديث فقال: انه باطل ، وقال الدارقطني في العلل: سلمة عن الأوزاعي يهيم كثيراً).

وإسناد الحاكم والبيهقي فيه أبو بكر بن أبي^(٤) دارم وهو كذاب أما إسناد الخطيب البغدادي ففيه محمد بن معاوية^(٥) بن أيمن الينسابوري وهو متروك.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف جدا.

^(٦) الحاكم، محمد بن عبد الله الينسابوري: المستدرک على الصحيحين (٥١٣/١) ح (١٣٣٢)، كتاب الجنائز. دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة الأولى (١٤١١هـ). تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

^(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤٤٣) ح (٧٧٣)، كتاب الجنائز، باب ما روي في التحلل من الجنزة بتسليمة واحدة.

^(٨) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي: تاريخ بغداد (٢٧٣/٣)، دار الكتب العلمية - بيروت.

^(٩) ابن حجر: فتح الباري (٢٤١/٣).

^(٤) قال ابن حجر عنه: صدوق (ابن حجر: تقريب التهذيب ٢٢١/١).

^(٥) هو محمد بن احمد بن السري بن يحيى بن أبي دارم المحدث الكوفي الراضى الكذاب. (الذهبي: ميزان الإعتدال في نقد الرجال ٢٨٣/١).

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٥٣/٢).

٦٥- باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة

(٢٥) عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: (السنة في الصلاة على الجنائز أن يكبر ثم يقرأ بأمر القرآن ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يخلص الدعاء للميت ولا يقرأ إلا في التكبير الأولى ثم يسلم في نفسه عن يمينه).

التخريج:

أخرج الشافعي^(١) أخبرنا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال أخبرني أبو أمامة بن سهل أنه أخبره رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.

وأخرج الشافعي^(٢) أخبرنا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال حدثني محمد الفهري عن الضحاك بن قيس أنه قال مثل قول أبي أمامة.

وأخرج عبد الرزاق^(٣) وأبو شيبة^(٤) والنسائي^(٥) وأبو الجارود^(٦) والبيهقي^(٧) في المعرفة كلهم من طريق الزهري قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث ابن المسيب قال مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه عبد الرزاق والنسائي عن أبي أمامة مرفوعاً وإسناده صحيح^(٨).

(١) الشافعي، محمد بن إدريس: الأم (١/٢٧٠)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنازة والتكبير فيها وما يفعل بعد كل تكبير، دار المعرفة-بيروت، الطبعة الثانية (١٣٩٣هـ).

(٢) المصدر السابق.

(٣) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٣/٤٨٩) ح (٦٤٢٨)، كتاب الجنائز، باب القراءة والدعاء في الصلاة على الميت.

(٤) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢/٤٩٠) ح (١١٣٧٩)، كتاب الجنائز، باب ما يبدأ به التكبير الأولى في الصلاة عليه والثانية والثالثة والرابعة.

(٥) النسائي: السنن الكبرى (١/٦٤٤) ح (٢١١٦)، كتاب الجنائز، باب عدد التكبير على الجنازة.

(٦) ابن الجارود، عبد الله بن علي بن الجارود: المنتقى لابن الجارود (١/١٤١) ح (٥٤٠) كتاب الجنائز، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، (١٤٠٨هـ)، الطبعة الأولى. تحقيق: عبد الله عمر البارودي.

(٧) ابن حجر: تلخيص الحبير (٢/١٢٢) ح (٧٦٨)، كتاب الجنائز.

الإسناد الأول والثاني: للشافعي ضعيفان فيهما مطرف^(١) بن مازن الصنعاني وهو ضعيف.

الإسناد الثالث: كما أخرجه عبد الرزاق وغيره من رواية أبي أمامة بن سهل بن حنيف^(٢) وهو أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه فالحديث اسناده الى ابي امامة بن سهل صحيح لكنه مرسل.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٢٦) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (ان الرسول الله صلى الله عليه وسلم كبر أربعاً وقرأ بأمر القرآن بعد التكبيرة الأولى).

التخريج:

أخرج الشافعي^(٣) والأصبهاني^(٤) والبيهقي^(٥) كلهم من طريق إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر مرفوعاً مثله.

الدراسة:

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٤٢/٣).
^(٢) مطرف بن مازن الصنعاني: كذبه يحيى بن معين، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال آخر: واه قال ابن عدي: لم أر له شيئاً منكراً. (الذهبي: ميزان الإعتدال في نقد الرجال ٤٤٣/٦).
^(٣) أسعد، أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري: ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئاً فقد ولد قبل وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم بعامين. وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا. توفي سنة مائه (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٢٨٠/١)، قال ابن حجر: معدود في الصحابة وله رؤية. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤٧/١).
^(٤) الشافعي: الأم (٢٧٠/١) كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنائز والتكبير فيها وما يفعل بعد كل تكبيرة.
^(٥) الأصبهاني: أحمد بن عبد الله: حلية الأولياء (١٥٩/٩) دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة الرابعة سنة النشر (١٤٠٥هـ).

^(٥) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٣٩/٤) ح (٦٧٤٩) كتاب الجنائز، باب القراءة في صلاة الجنائز.

وقال ابن حجر: أخرجه الشافعي وإن سنده ضعيف^(٦).

في الإسناد السابق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي وهو متروك وفيه عبد الله بن محمد^(٧) بن عقيل وهو صدوق في حديثه لين.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٢٧) عن طلحة بن عبد الله بن عوف رضي الله عن قال: (ثم صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وجهر حتى أسمعني فلما فرغ أخذت بيده فينبغي فقال: سنة وحق).

التخريج:

أخرجه الشافعي^(٣) والنسائي^(٤) وأبو يعلى^(٥) وابن جارود^(٦) كلهم من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن سعد بن إبراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن ابن عباس مرفوعاً مثله.

الدراسة:

الاسانيد السابقة مدارها على ابراهيم بن سعد^(٧) وفيه مقال.

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٢٤٢/٣).

^(٧) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٣/١).

^(٨) المصدر السابق (٣١٢/١).

^(٩) الشافعي: الأم (١٨٨/٧).

^(١٠) النسائي: السنن الكبرى (٦٤٤/١) ح (٢١١٤).

^(١١) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٦٧/٥) ح (٢٦٦١).

^(١٢) ابن جارود: المنتقى (١٤٠/١) ح (٥٣٦).

^(١٣) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري: قال ابو داود: سمعت احمد يقول: كان وكيع كف عن حديث ابراهيم بن سعد ثم حدث عنه بعد، قلت: لم ؟ قال: لا ادري، ابراهيم ثقة ! قال بن معين والعجلي وابو حاتم: ثقة وقال مرة ليس به بأس، وذكر ابن عدي في (الكامل) عن عبد الله بن احمد: سمعت ابي يقول: ذكر عند يحيى بن

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث شاذ والراجح قراءة الفاتحة فقط في صلاة الجنازة.

(٢٨) عن ابن عباس رضي الله عنه: (ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب).

التخريج:

أخرجه الترمذي^(١) في سننه: حدثنا أحمد بن منيع حدثنا زيد بن حباب حدثنا إبراهيم بن عثمان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الترمذي، وقال: لا يصح هذا والصحيح عن ابن عباس قوله (من السنة)^(٢).

قال الترمذي^(٣) بعد رواية الحديث: حديث ابن عباس ليس إسناده بذلك القوي فيه إبراهيم بن عثمان وهو منكر الحديث والصحيح عن ابن عباس قوله: (من السنة القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب). وقال ابن حجر^(٤): إبراهيم بن عثمان، أبو شيبعة الكوفي متروك الحديث.

الحكم على الحديث:

سعيد عقيل وإبراهيم بن سعد فجعل كأنه يضعفهما، يقول عقيل وإبراهيم، ثم قال أبي: إيش ينفع هذا؟ وعن أبي داود السجستاني سمعت أحمد سئل عن حديث إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أنس مرفوعاً: (الأئمة من قرئش)، فقال: ليس هذا في كتب إبراهيم بن سعد لا ينبغي أن يكون له أصل (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١/١٤٤).

(١) الترمذي: سنن الترمذي (٣/٤٥/٣) ح (١٠٢٦)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب.

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٤٣).

(٣) الترمذي: سنن الترمذي (٣/٤٥/٣) ح (١٠٢٦)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب.

(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٣١).

اسناد الحديث ضعيف.

(٢٩) عن شرحبيل بن سعد قال: (ثم عمل عبد الله بن عباس صلى بنا على جنازة بالأبواء وكبر ثم قرأ بأمر القرآن رافعاً صوته بها ثم صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال: اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمتك يشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ويشهد أن محمداً عبدك ورسولك أصبح فقيراً إلى رحمتك وأصبحت غنياً عن عذابه تخطى من الدنيا واهلها. إن كان زاكياً فزكّه وإن كان مخطئاً فأغفر له اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده ثم كبر ثلاث تكبيرات ثم انصرف فقال: يا أيها الناس إنني لم أقرأ علناً إلا لتعلموا أنها السنة).

التخريج:

أخرجه أبو عبد الله الحاكم^(١) والبيهقي^(٢) كلاهما من طريق أبي النضر الفقيه عن عثمان بن سعيد الدارمي عن سعيد بن أبي مريم عن موسى بن يعقوب الزمعي حدثني شرحبيل بن سعد عن عبد الله بن عباس مرفوعاً مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الحاكم من طريق شرحبيل وهو مختلف في توثيق ولم يحتج به الشيخان^(٣).

في إسناد الحديث شرحبيل^(٤) بن سعد الخطمي وهو إلى الضعف أقرب كما قال ابن عدي^(٥).

(١) الحاكم: المستدرک علی الصحیحین (٥١٢/١) ح (١٣٢٩)، کتاب الجنائز.

(٢) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤٢/٤) ح (٦٧٧١)، كتاب الجنائز، باب الدعاء في صلاة الجنائز.

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٢٤٣/٣).

(٤) شرحبيل بن سعد، أبو سعيد الخطمي المدني، مولى الأنصار: قال بشر بن عمر: سألت مالكا عنه فقال: ليس بثقة، قال أبو زرعة: لين. قال النسائي: ضعيف، قال الدارقطني: ضعيف يعتبر به. قال ابن عدي: له أحاديث وليست بالكثيرة

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٦٦- باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن

(٣٠) عن ابن عباس رضي الله عنه: (ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر

بعد ما دفن بليتين).

التخريج:

أخرجه الطبراني^(١) والذهبي^(٢) كلاهما من طريق احمد بن يحيى الحلواني عن محمد الدولابي عن إسماعيل بن زكريا عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس مرفوعاً مثله.

ثم قال الطبراني: لم يقل احد ممن رواه عن الشيباني (بليتين) إلا إسماعيل بن زكريا تفرد به محمد^(٣).

وأخرجه البخاري^(٤) من طريق الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس: (ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل بعد ما دفن بليلة قام هو وأصحابه وكان سأل عنه فقال: من هذا، فقالوا: فلان دفن البارحة، فصلوا عليه).

الدراسة:

وفي عامة ما يرويه نكارة (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٣/٦١٠). وقال ابن حجر: صدوق اختلط بأخرة (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٢٤٢).

^(٥) ابن عدي: الكامل (٤/٤١).

^(١) الطبراني: المعجم الأوسط (١/٢٤٥) ح (٨٠٢).

^(٢) الذهبي: محمد بن احمد بن عثمان: سير أعلام النبلاء (١٠/٦٧٣)، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة التاسعة، سنة النشر (١٤١٣هـ). تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد نعيم العرقسوسي.

^(٣) الطبراني: المعجم الأوسط (١/٢٤٥) ح (٨٠٢).

^(٤) البخاري: صحيح البخاري (١/٤٤٩) ح (١٢٧٥)، كتاب الجنائز، باب الدفن بالليل ودفن أبو بكر ليلاً.

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني في الأوسط وهي رواية شاذة وسياق الطرق الصحيحة، يدل على أنه صلى عليه في صبيحة دفنه^(٥).

إسناد الطبراني والبيهقي رجاله ثقات ما عدا إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني^(١) هو ليس بالقوي.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث شاذ لما تقدم من كلام ابن حجر والله أعلم .

(٣١) عن ابن عباس رضي الله عنهما: (ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد موته بثلاث).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(٢) والبيهقي^(٣) كلاهما من طريق ابن صاعد والقاضي المحاملي قالوا ثنا الحسن بن موسى بن الزيات عن إسحاق بن منصور عن هريم بن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس مرفوعاً مثله.

^(٥) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٤٤).

^(١) إسماعيل بن زكريا الخلقاني الكوفي: صدوق شيعي، قال أحمد: ما به بأس، وقال مرة: حديثه حديث مقارب، وقال مرة: ضعيف، وروى عباس عن ابن معين: ثقة، وروى الليث بن عتبة عن ابن معين: ضعيف، ونكر له الذهبي أحاديث باطلة وقال النسائي في الجرح والتعديل ليس بالقوي، وقال ابن عدي: ولا إسماعيل من الحديث صدر صالح وهو حسن الحديث يكتب حديثه (الذهبي: الميزان ١/٣٨٦)، (ابن حجر: التهذيب ١/٣١٠).

^(٢) الدارقطني، علي بن عمر: سنن الدارقطني (٢/٧٨) ح (٧)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر. دار المعرفة - بيروت، (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م). تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني.

^(٣) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٤٦) ح (٦٧٩٤)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت.

ثم قال البيهقي بعد روايته: هذا الحديث رواه سفيان الثوري وعبد الواحد بن زياد وزائدة بن قدامة وهشيم بن بشير وأبو معاوية الضرير وغيرهم عن أبي إسحاق الشيباني نحو رواية البخاري ومسلم وخالفهم هريم بن سفيان فرواه عن الشيباني.

فقال في الحديث: بعد موته بثلاث.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الدارقطني من طريق هريم بن سفيان عن الشيباني وهي رواية شاذة وسياق الطرق الصحيحة^(١)، يدل على انه صلى عليه صبيحة دفنه^(٢).

إسناد الدارقطني والبيهقي رجاله ثقات ما عدا هريم بن سفيان البجلي^(٣) وإسحاق بن منصور السلولي^(٤) صدوقان.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث شاذ لما تقدم من كلام ابن حجر.

(٣٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما: (ثم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر).

التخريج:

أخرجه أبو يعلى^(٥) ثنا سويد بن سعيد ثنا يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال: (صلى النبي صلى الله عليه وسلم على أم سعد بعد شهر وكان مغيباً).

^(١) انظر ما رواه البخاري في الحديث السابق.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٤٤/٣).

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٣٤/٢).

^(٤) المصدر السابق (٤٥/١).

وأخرجه الدارقطني^(٦): ثنا ابن صاعد ثنا بشر بن آدم ثنا ابن عاصم عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس مرفوعاً مثله.

ثم قال بعد روايته: تفرد به بشر وخالفه غيره عن أبي عاصم. وهذه رواية شاذة وسياق الطرق الصحيحة^(١)، يدل على أنه صلى عليه صبيحة دفنه^(٢).

الدراسة:

الاسنادان السابقان فيهما ضعف أما إسناد أبي يعلى فيه سويد بن سعيد بن سهل الهروي، قال ابن حجر عنه: صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين^(٣).

وأما إسناد الدارقطني ففيه بشر بن آدم بن يزيد البصري^(٤) وهو ليس بالقوي.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث شاذ لما تقدم من كلام ابن حجر.

(٣٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه: (ثم ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد أو شاباً ففقدتها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها أو عنه، فقالوا: مات، قال: أفلا كنتم آذنتموني؟ قال: فكأنهم صغروا أمرها أو أمره، فقال: دلوني على قبره، فدلوه فصلي

^(٥) أبو يعلى، احمد بن علي بن المثنى: معجم أبي يعلى (١/١٦٨) ح (١٩١). إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد (١٤٠٧هـ)، الطبعة الأولى. تحقيق: إرشاد الحق الأثري.

^(٦) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٧٨) ح (٨)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر.

^(٧) انظر ما أخرجه البخاري في حديث (٢٩).

^(٨) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٤٤).

^(٩) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٢٣٥).

^(١٠) بشر بن آدم بن يزيد البصري: قال ابو حاتم: ليس بالقوي، قال النسائي لا بأس به، قال مسلمة: صالح، وقال الدارقطني ليس بالقوي وقال ابن حجر: صدوق فيه لين (الذهبي: الميزان ٢/٢٣) (ابن حجر: التهذيب ١/٤٦٣) ابن حجر: التقريب ١/٦٩.

عليها ثم قال: إن هذه القبور مملوءة ظلماً على أهلها وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتي عليهم).

التخريج:

أخرجه مسلم^(٥) في صحيحه.

(٣٤) عن يزيد بن ثابت قال: (ثم خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما وردنا البقيع إذا هو بقبور فسأل عنه، فقالوا: فلانة، فعرّفها فقال: آلا آذنتموني بها؟ قالوا: كنت قائلاً صائماً، قال: فلا تفعلوا، لا أعرفن ما مات منكم ميت ما كنت بين أظهركم إلا آذنتموني به فإن صلاتي عليه رحمة قال: ثم أتى القبر فصفنا خلفه وكبر عليه أربعاً).

التخريج:

أخرجه ابن ماجه^(١) وابن حبان^(٢) والطبراني^(٣) كلهم من طريق هُشيم ثنا عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد بن ثابت عن عمه يزيد بن ثابت مرفوعاً مثله.

الدراسة:

هذا الاسناد رجاله ثقات وفيه هشيم بن بشير وهو مدلس وقد صرح بالسماع هنا.

الحكم على الحديث:

^(٥) مسلم: صحيح مسلم (٦٥٩/٢) ح(٩٥٦)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر.
^(١) ابن ماجه: سنن ابن ماجه (٤٨٩/١) ح(١٥٢٨)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على القبر.
^(٢) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٣٦٠/٧) ح(٣٠٩٢)، ذكر الإباحة للناس إذا أرادوا الصلاة على القبر ان يصطفوا وراء إمامهم. (٣٥٦/٧) ح(٣٠٨٧)، ذكر الخبر الدال على أن العلة في صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم على القبر لم يكن دعاءه وحده دون دعاء أمته. مؤسسة الرسالة - بيروت، سنة النشر (١٤١٤هـ)، الطبعة الثانية. تحقيق: شعيب الأرناؤوط.

^(٣) الطبراني، سليمان بن احمد: المعجم الكبير (٢٤٠/٢٢) ح(٦٢٨).

اسناد الحديث صحيح من طريق ابن ماجه والطبراني.

٦٧- باب الميت يسمع خفق النعال

(٣٥) عن بشير بن معبد الدوسي وكان اسمه زحم: (فهاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما اسمك؟ قال: زحم ، قال: بل أنت بشير، قال: ثم بينما أنا أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ مرَّ بقبور المشركين فقال: لقد سبق هؤلاء خيرٌ كثيرٌ، فمر بقبور المسلمين فقال: لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً ثلاثاً، فحانت من النبي نظرة فرأى رجلاً يمشي في القبور عليه نعلان فقال: يا صاحب السبتيتين^(١) ألف سبتيتيك، فنظر الرجل فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فرمى بهما).

التخريج:

أخرجه أبو داود الطيالسي^(٢) واحمد بن حنبل^(٣) والبخاري^(٤) في الأدب المفرد وابن حبان^(٥) والنسائي^(٦) والطبراني^(٧) والحاكم^(٨) والبيهقي^(٩) كلهم من طريق الأسود بن شيبان عن خالد بن شمير عن بشير بن نهيك عن معبد الدوسي مرفوعاً مثله.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق أبي داود الطيالسي.

(١) السبتيتين: السَّبْت بالكسر: جلود البقر المدبوغة بالقزط يتخذ منها النعال سميت بذلك لأن شعرها قد سبت عنها أي حُلق وأزيل وقيل لأنها انسبت بالدبَّاغ أي لانت (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٣٣٠).

(٢) الطيالسي: سليمان بن داود: مسند الطيالسي (ص ١٥٣) ح(١١٢٤)، دار المعرفة - بيروت.

(٣) أحمد بن حنبل: مسند احمد (٨٤/٥).

(٤) البخاري/ محمد بن إسماعيل: الأدب المفرد (ص ٢٧١) ح(٧٧٥)، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الثالثة، (١٤٠٩هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

(٥) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٤٤١/٧) ح(٣١٧٠)، ذكر الزجر عن دخول المقابر بالنعال.

(٦) النسائي: السنن الكبرى (٦٥٨/١)، ح (٢١٧٥) كتاب الجنائز، باب كراهية المشي بين القبور في النعال السبتية.

(٧) الطبراني: المعجم الكبير (٤٣/٢) ح(١٢٣٠).

(٨) أبو عبد الله الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٥٢٨/١) ح(١٣٨٠)، كتاب الجنائز.

(٩) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٨٠/٤) ح(٧٠٠٨) كتاب الجنائز، باب المشي بين القبور في النعال.

(٣٦) عن عبيد بن جريح أنه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما: (ثم رأيتك تصنع أربعاً لم أرَ من أصحابك يصنعها، قال: ما هي يا بن جريح؟ قال: رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى كان يوم التروية، فقال له عبد الله بن عمر: أما الأركان فاني لم أرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس إلا اليمانيين وأما النعال السبتية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليست فيها شعر ويتوضأ فيها فأنا أحب ان البسها وأما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فأنا أحب ان أصبغ بها وأما الإهلال فاني لم أرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تتبعته راحلته).

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) في صحيحيهما.

(٣٧) عن سعيد بن أبي مسلمة قال: (ثم سألت أنساً أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه؟ قال: نعم)

التخريج:

أخرجه البخاري في صحيحه^(٣).

^(١) البخاري: صحيح البخاري (٢١٩٩/٥) ح (٥٥١٣)، كتاب اللباس، باب النعال السبتية وغيرها.

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٨٤٤/٢) ح (١١٨٧)، كتاب الحج، باب الإهلال من حيث تتبعته راحلته.

^(٣) البخاري: صحيح البخاري (٢١٩٩/٥) ح (٥٥١٢)، كتاب اللباس، باب النعال السبتية وغيرها.

٧٢- باب الصلاة على الشهيد

(٣٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (ثم لما انصرف المشركون عن قتلى أحد انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى منظراً أساءه ، رأى حمزة رضي الله عنه قد شق بطنه واصطلم^(١) كلاهما وجدعت^(٢) أذناه فقال: لولا أن يحزن النساء أو يكون سنةً بعدي لتركته حتى يبعثه الله من الطير لأمتلن مكانه سبعين رجلاً ثم دعا ببرده فغطى بها وجهه فخرجت رجلاه فغطى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه وجعل على رجليه شيئاً من الإذخر^(٣) ثم قدمه فكبر عليه عشراً ثم جعل يجاء بالرجل فيوضع وحمزة مكانه حتى صلى عليه سبعين صلاة وكان القتلى سبعين فلما دفنوا وفرغ منهم نزلت هذه الآية " أدع إلى سبيل ربك... " ^(٤) إلى قوله " واصبر وما صبرك إلا بالله^(٥) " فصبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يمتل بأحد).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(٦) من طريق إسماعيل بن عياش عن عبد الملك بن أبي عتبة عن الحكم بن عتبة عن مجاهد عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً به. وقال الدارقطني بعد روايته: إسماعيل بن عياش مضطرب الحديث.

وأخرجه البيهقي^(٧) من طريقين: من طريق الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً به ومن طريق محمد بن إسحاق عن رجل من أصحابه عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً به.

(١) اصطلم: الاصطلام: الاستئصال (ابن منظور: لسان العرب، ٣٤٠/١٢).

(٢) جدعت: القمع: وهو القطع البائن في الأنف والأذن والشفة (ابن منظور: لسان العرب ٤١/٨).

(٣) الإذخر: حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب (ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث والاثار ٣٣/١).

(٤) آية (١٢٥) سورة النحل.

(٥) آية (١٢٧) سورة النحل.

(٦) الدارقطني: سنن الدارقطني (١١٨/٤) ح (٤٧) كتاب السير.

وقال البيهقي بعد روايته: الحسن بن عماره ضعيف لا يحتج بروايته ومحمد بن إسحاق بن يسار إذا لم يذكر اسم من حدث عنه لم يفرح به.

وأخرجه الخطيب البغدادي^(١) والذهبي^(٢) كلاهما من طريق سعيد بن ميسرة قال: سمعت أنساً قال: (إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حمزة سبعين صلاة).

وأخرجه ابن سعد^(٣) في "الطبقات الكبرى" وابن أبي شيبة^(٤) كلاهما من طريق عطاء بن السائب عن الشعبي عن ابن مسعود نحو رواية ابن عباس.

الدراسة:

أسانيد الحديث كلها ضعيفة، ففي الإسناد الأول إسماعيل بن عياش فيه لين^(٥) وفي الإسناد الثاني الحسن بن عماره وهو متروك^(٦) وفي الإسناد الثالث رجل مجهول.

ويشهد له حديث انس أخرجه الخطيب البغدادي والذهبي وفي اسناده سعيد بن ميسرة يروي عن أنس موضوعات^(٧) ويشهد له أيضا حديث ابن مسعود لكن اسناده منقطع ، وابن حجر قال: الشعبي لم يسمع من ابن مسعود^(٨).

^(١) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٣/٤) ح(٦٥٩٨)، كتاب الجنائز، باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم على شهداء أحد.

^(٢) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد (٣٦٥/٤) ح(٢٢٣٠).

^(٣) الذهبي: ميزان الاعتدال (٢٣٣/٣).

^(٤) ابن سعد: محمد بن سعد بن منيع: الطبقات الكبرى (١٦/٣)، ٨ أجزاء، دار صادر - بيروت.

^(٥) ابن أبي شيبة: مصنف بن أبي شيبة (٣٧١/٧) ح(٣٦٧٨٣)، كتاب المغازي في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم كم غزا؟.

^(٦) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي:

قال ابن عدي: إذا روى عن الحجازيين فلا يخلو من نخلط، وحديثه عن الشاميين إذا روي عنه فهو مستقيم وهو في الجملة ممن يكتب حديثه ويحتج به في حديث الشاميين خاصة. قال أبو حاتم: لئن يكتب حديثه ولا أعلم أحداً كف عنه إلا أبو إسحاق الغزالي قال عبد الله بن علي المدني عن أبيه: ما كان احد اعلم بحديث أهل الشام من إسماعيل لو ثبت حديث أهل الشام ولكنه خلط في حديثه عن أهل العراق، وحدثنا عنه عبد الرحمن قديماً وتركه. وقال النسائي: صالح في حديث أهل الشام، قال الحاكم: إذا انفرد بالحديث لم يقبل منه لسوء حفظه. ابن حجر: تهذيب التهذيب (٣٣١/١).

وقال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم (ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٣/١).

^(٧) الحسن بن عماره البجلي، أبو محمد الكوفي قاضي بغداد (ابن حجر: تقريب التهذيب ١١٨/١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٣٩) عن انس رضي الله عنه قال: (ثم لما كان يوم احد مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمزة بن عبد المطلب وقد جدع ومثّل به فقال: لولا أن تجد صفيه، تركته حتى يحشره الله من بطون الطير والسباع فكفنه في نمرة^(١) إذا خمر^(٢) رأسه بدت رجلاه وإذا خمرت رجلاه بدأ رأسه فخرم رأسه ولم يصلّ على احد من الشهداء غيره، وقال: أنا شاهد عليكم اليوم وكان يجمع الثلاثة والاثنتين في قبر واحد ويسأل أيهم اكثر قراناً فيقدمه في اللحد وكفن الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد).

التخريج:

أخرجه أبو داود^(٣) والطحاوي^(٤) والدارقطني^(٥) والحاكم^(٦)، والبيهقي^(٧) كلهم من طريق عثمان بن عمر عن أسامة بن زيد الليثي عن الزهري عن انس بن مالك عن الرسول صلى الله عليه وسلم به.

^(٣) سعيد بن مسرة البكري البصري، أبو عمران: قال البخاري: عنده مناكير، وقال أيضاً: منكر الحديث، قال ابن حبان: يروي الموضوعات. وقال الحاكم: روى عن انس موضوعات، وكذبه يحيى القطان. (الذهبي: ميزان الاعتدال ٢٣٣/٣).

^(٤) ابن حجر: احمد بن علي: الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢٤٣/١)، كتاب الصلاة، باب حكم الشهيد، دار المعرفة - بيروت، تحقيق: عبد الله بن هاشم اليماني المدني.

^(٥) نمرّة: كل شملة مخططة من مآزر الأعراب كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض. (ابن منظور: لسان العرب ٣٥/٥)، (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، ١١٨/٥).

^(٦) خمر: ستر (ابن منظور: لسان العرب ٢٥٦/٤).

^(٧) أبو داود: سنن أبي داود (١٩٦/٣) ح (٣١٣٧)، كتاب الجنائز، باب في الشهيد يغسل.

^(٨) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٥٠٢/١) ن كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهداء.

^(٩) الدارقطني: سنن الدارقطني (١١٦/٤) ح (٤٣)، كتاب الجنائز.

^(١٠) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٥١٩/١)، (١٣٥١) ن كتاب الجنائز.

^(١١) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٠/٤)، (٦٥٨٩)، كتاب الجنائز، باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى ولا يصلّى عليهم ويدفنون بكلومهم ودمائهم.

وقال ابن حجر: أخرجه الحاكم^(٨)، وأخرجه أبو داود^(٩) والطحاوي^(١٠) والدارقطني^(١١) والحاكم^(١) والبيهقي^(٢) وكلهم من طريق أسامة بن زيد الليثي عن الزهري عن انس بلفظ: (ان شهداء احد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم يصلّ عليهم)

الدراسة:

أولاً: اختلفت الروايات عن أسامة بن زيد^(٣) وهو فيه لين فالإسناد الأول أثبت ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى على حمزة ولم يصلّ على احد غيره من شهداء احد والإسناد الثاني ينفي صلاة النبي على شهداء احد وبما فيهم حمزة.

ثانياً: ضَعَّفَ العلماء الإسناد الأول.

قال ابن حجر: أخرجه أبو داود وفي إسناده أسامة بن زيد الليثي وهو لين^(٤).

وقال الدارقطني: هذه اللفظة " لم يصلّ على احد من الشهداء غيره " ليست محفوظة^(٥).

وقال البخاري: حديث أسامة غير محفوظ غلط فيه أسامة^(٦).

^(٨) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٥٠).

^(٩) أبو داود: سنن أبي داود (٣/١٩٥) ح(٣١٣٥)، كتاب الجنائز، باب في الشهيد يغسل.

^(١٠) الطحاوي: شرح معاني الآثار (١/٥٠٢)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهداء.

^(١١) الدارقطني: سنن الدارقطني (٤/١١٧) ح(٤٥)، كتاب الجنائز.

^(١) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (١/٥٢٠)، (١٣٥١)، كتاب الجنائز.

^(٢) لبيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٠) ح(٦٥٨٧)، كتاب الجنائز، باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى ولا يصلّ عليهم ويدفنون بكنومهم ودمائهم.

^(٣) أسامة بن زيد الليثي: قال أحمد: ليس بشيء، فراجع ابنه عبد الله فقال: إذا تدبرت حديثه تعرف فيه النكرة. قال ابن جوزي: اختلفت الروايات عن ابن معين فقال مرة: ثقة صالح، وقال مرة: ليس به شيء، وفي رواية: ثقة، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا نحتج به وكان يحيى القطان يضعفه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: ليس به بأس.

(ابن حجر: تهذيب التهذيب ١/٢٢٧، (الذهبي: ميزان الاعتدال ١/٣٢٣).

^(٤) وقال ابن حجر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية (١/٢٤٣)، كتاب الصلاة، باب حكم الشهيد.

^(٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (٤/١١٦) ح(٤٣)، كتاب الجنائز.

ثالثاً: الإسناد الأول وفيه لفظة " لم يصلّ على احد من الشهداء غيره " عارض ما أخرجه البخاري^(٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: (كان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول: أيهم اكثر اخذاً للقران؟ فإذا أشير له إلى احديهما قدمه في اللحد وقال: انا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصلّ عليهم).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٧٣- باب دفن الرجلين والثلاثة في قبر

(٤٠) عن جابر عبد الله رضي الله عنه قال: (لما كان يوم أحد أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء الذين قتلوا يومئذ فقال: إني شهدت على هؤلاء فزملوهم بدمائهم ، فكان يدفن الرجلين والثلاثة في قبر واحد ويسأل أيهم كان أقرأ للقران فيقدمونه دفن أبي وعمي في قبر واحد يومئذ)

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل^(١) وعبد الرزاق^(٢) وأبو يعلى^(٣) كلهم من طريق معمر عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن أبي الصعير عن جابر عن الرسول صلى الله عليه وسلم به.

^(١) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٠/٤) ح(٦٥٨٧)، كتاب الجنائز، باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى ولا يصلّى عليهم.

^(٢) البخاري: صحيح البخاري (٤٥٠/١) ح(١٢٧٨)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد.

^(١) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٤٣١/٥) ح(٢٣٧٠٩).

^(٢) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٢٧٢/٥) ح(٩٥٨٠)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد وغسله.

^(٣) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٤٥٥/٣) ح(١٩٥١).

الحكم على الحديث:

الإسناد رجاله ثقات والحديث صحيح.

(٤١) عن هشام بن عامر^(١) قال: (جاءت الانصار إلى الرسول صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقالوا: أصابنا قرح وجهد فكيف تأمرنا؟ قال: احفروا واوسعوا واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر، فأيهم يقدم؟ قال: أكثرهم قراناً)

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل^(٢) وأبو داود^(٣) والنسائي^(٤) وأبو يعلى^(٥) والبيهقي^(٦) كلهم من طريق سليمان بن المغيرة وأخرجه أحمد بن حنبل^(٧).

أبو داود^(٨) والنسائي^(٩) والبيهقي^(١٠) كلهم من طريق أيوب السخيتاني. (وسليمان وأيوب) كلاهما عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر عن الرسول صلى الله عليه وسلم

(١) هشام بن عامر بن أمية الانصاري: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديثه عند مسلم، كان اسمه في الجاهلية شهاباً فسماه رسول الله هشاماً وكان نزل البصرة وعاش الى زمن زياد (ابن حجر: الاصابة في معرفة الصحابة ٥٤٣/٦ دار الجيل بيروت سنة النشر ١٩٩٢م - ١٤١٢ هـ، الطبعة الاولى تحقيق علي محمد البجاوي).

(٢) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٢٠/٤).

(٣) أبو داود: سنن أبي داود: (٢١٤/٣)، ح (٣٢١٥)، كتاب الجنائز، باب تعميق القبر.

(٤) النسائي: السنن الكبرى (١/٦٥٠)، ح (٢١٤٢)، كتاب الجنائز، باب دفن الجماعة في القبر الواحد.

(٥) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٣/١٢٤)، ح (١٥٥٣).

(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٣/٤١٣)، ح (٦٥٤٢)، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من اتساع القبر واعماقه.

(٧) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٢٠/٤).

(٨) أبو داود: سنن أبي داود (٣/٢١٤)، ح (٣٢١٦)، كتاب الجنائز، باب تعميق القبر.

(٩) النسائي: السنن الكبرى (١/٦٥٠)، ح (٢١٤٥)، كتاب الجنائز، باب دفن الجماعة، في القبر واحد. (٦٤٨/١)،

ح (٢١٣٧)، كتاب الجنائز، باب اللحد والشق.

نحوه. وأخرجه أبو داود^(١١) والنسائي^(١٢) والبيهقي^(١٣) من طريق سعد بن هشام بن عامر.

وأخرجه الترمذي^(١) والنسائي^(٢) وأبو يعلى^(٣) والطبراني^(٤). البيهقي^(٥) كلهم عن طريق أبي الدهماء. و(سعد بن هشام وأبو الدهماء) كلاهما عن هشام بن عامر عن الرسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه.

وقال ابن حجر: أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي^(٦).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق ابراهيم بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب بن ابي تميمة عن حميد عن سعد بن هشام عن ابيه مرفوعا كما اخرجه النسائي^(٧).

^(١١) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٤٣)، ح(٦٧١٨)، كتاب الجنائز، باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر الواحد.

^(١٢) أبو داود: سنن أبي داود (٣/٢١٤)، ح(٣٢١٧)، كتاب الجنائز، باب تعميق القبر.

^(١٣) النسائي: السنن الكبرى (١/٦٤٩)، ح (٢١٣٨)، كتاب الجنائز، باب توسيع القبر. النسائي: السنن الكبرى (١/٦٥٠)، ح(٢١٤٣)، كتاب الجنائز، باب توسيع القبر.

^(١٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٣٤)، ح(٦٧١٩)، كتاب الجنائز، باب دفن الاثنين وثلاثة في قبر. (٣/٤١٣) ح(٦٥٤٥)، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من اتساع القبر واعماقه.

^(١٥) الترمذي: سنن الترمذي (٤/٢١٣) ح(١٧١٣) كتاب الجهاد، باب ما جاء في دفن الشهداء.

^(١٦) النسائي: السنن الكبرى (١/٦٥٠) ح(٢١٤٤)، كتاب الجنائز، باب دفن الجماعة في لقبر الواحد.

^(١٧) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٣/١٢٧) ح(١٥٥٨).

^(١٨) الطبراني: المعجم الكبير (٢٢/١٧٣) ح(٤٤٨).

^(١٩) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٣٤) ح(٦٧٢٠)، كتاب الجنائز، باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر.

^(٢٠) ابن حجر: فتح الباري (٣/٢٥١).

^(٢١) النسائي: السنن الكبرى (١/٦٥٠) ح(٢١٤٣)، كتاب الجنائز، باب توسيع القبر.

٧٤- باب من لم يرَ غسل الشهداء

(٤٢) عن عبد الله بن الزبير قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ثم وقد كان الناس انهزموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى بعضهم إلى دون الاعراض على جبل بناحية المدينة ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان حنظلة بن أبي عامر التقي هو وأبو سفيان بن حرب فلما استعلاه حنظلة رآه شداد بن الأسود فعلاه شداد بالسيف حتى قتله وقد كاد يقتل أبا سفيان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن صاحبكم حنظلة تغسله الملائكة فسلوا صاحبته، فقالت: خرج وهو جنب لما سمع الهائعة^(١)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذاك قد غسلته الملائكة).

التخريج:

أخرجه ابن حبان^(٢) وأبو عبد الله الحاكم^(٣) والبيهقي^(٤) من طريق محمد بن إسحاق بن يسار قال: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحوه.

الدراسة:

في الإسناد السابق محمد بن إسحاق^(٥) بن يسار وهو مدلس يحتج به إذا صرح بالسماع وقد صرح بالسماع هنا.

(١) الهائعة: الصوت الشديد (أين المنظور: لسان العرب ٣٧٨/٨).

(٢) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٤٩٥/١٥) ح (٧٠٢٥)، ذكر حنظلة الغسيل.

(٣) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٢٢٥/٣) ح (٤٩١٧)، كتاب المغازي والسرايا، ذكر مناقب حنظلة.

(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٥/٤) ح (٦٦٠٥)، كتاب الجنائز، باب الجنب يستشهد في المعركة.

(٥) محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار: صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر (ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٠٢/٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

(٤٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما: (ثم لما أصيب حمزة بن عبد المطلب وحظلة الراهب وهما جنبان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رأيت الملائكة تغسلهما).

التخريج:

أخرجه أسلم بن سهل الواسطي^(١) والطبراني^(٢) كلاهما من طريق حجاج بن أرطأة.

وأخرجه البيهقي^(٣) من طريق أبي شيبه، و(حجاج وأبو شيبه كلاهما) عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: (وأخرجه الطبراني وغيره من حديث ابن عباس بإسناد لا بأس به ثم قال الطبراني: غريب في ذكر حمزة^(٤))

الإسناد الأول: - إسناد الواسطي والطبراني - فيه حجاج بن أرطأة^(٥) وهو ضعيف.

(١) الواسطي: أسلم بن سهل الرزاز: تاريخ واسط (١٥٣/١) عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٦هـ).

(٢) الطبراني: المعجم الكبير (٣٩١/١١) ح (١٢٠٩٤).

(٣) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٥/٤) ح (٦٦٠٧)، كتاب الجنائز، باب الجنب يستشهد في المعركة.

(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٥٢/٣).

(٥) حجاج بن أرطأة بن ثور بن هبيبة النخعي: قال النسائي ليس بالقوي، وقال ابن عدي: انا عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وغيره وربما اخطأ في بعض الروايات فاما ان يتعمد الكذب فلا وهو ممن يكتب حديثه، قال ابن سعد: كان شريفاً وكان ضعيفاً في الحديث، قال ابن حبان تركه ابن المبارك وابن مهدي ويحيى القطان ويحيى بن معين واحمد بن حنبل وقال يعقوب بن شيبه واهي الحديث في حديثه اضطراب كثير وقال: صدوق، قال ابن المديني عن يحيى ابن أرطأة ومحمد بن اسحاق عندي سواء وتركت الحجاج عمداً ولم اكتب عنه حديثاً، قال ابو زرعة: صدوق يدلّس، وقال ابو حاتم: صدوق يدلّس عن الضعفاء ويكتب حديثه واما اذا قال حدثنا فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه اذا بسين السماع (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١٧٢/٢).

والإسناد الثاني: - إسناد البيهقي - فيه إبراهيم^(١) بن عثمان، أبو شيبه، العبسي وهو متروك الحديث.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٧٧- باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلّة؟

(٤٤) عن عبد الله بن عمرو بن حرام رضي الله عنه: (ثم رأيت في النوم قبل أحد كأني رأيت مبشر بن عبد المنذر يقول لي: أنت قادم علينا في الأيام، فقلت: وأين أنت؟ قال: في الجنة نسرح فيها كيف نشاء ، قلت له: ألم تقتل يوم بدر؟ قال: بلى، ثم أحييت، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذه الشهادة يا أبا جابر).

التخريج:

أخرجه أبو عبد الله الحاكم^(٢): حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد الاصبهاني ثنا الحسن ابن جهم ثنا الحسين بن الفرّج ثنا محمد بن عمر عن شيوخه قالوا: وقال عبد الله بن عمرو بن حرام ... نحوه. وقال ابن حجر: أخرجه الحاكم في "المستدرک" ^(٣).

الدراسة:

هذا الإسناد منقطع فشيوخ محمد بن عمر مجهولون.

النتيجة:

(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣١/١).

(٢) أبو عبد الله الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٢٢٥/٣) ح(٤٩١٥)، ذكر مناقب عبد الله بن عمرو بن حرام.

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٢٥٦/٣).

اسناد الحديث ضعيف.

(٤٥) عن أشياخ الأنصار قالوا: (أتى الرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد بعبد الله بن عمرو بن حرام وعمرو بن الجموح ممثلين فقال: ادفنوهما في قبر واحد فإنهما كانا متصاحبين في الدنيا).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١): ثنا عيسى بن يونس عن محمد بن إسحاق عن أبيه عن أشياخ الأنصار قالوا: ... نحوه. وقال ابن حجر: أخرجه ابن إسحاق في المغازي^(٢).

الدراسة:

الإسناد السابق فيه أشياخ الأنصار وهم مجهولون والظاهر انهم ليسوا من الصحابة فهو مرسل.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف مرسل.

(٤٦) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (ثم لما كان يوم أحد جاءت عمتي بأبي لتدفنه في مقابرنا فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا القتلى إلى مضاجعهم)

التخريج:

أخرجه الترمذي^(٣): حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود أخبرنا شعبة عن الأسود بن قيس قال سمعت نبيحاً العنزي يحدث عن جابر قال ... نحوه.

(١) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (١٥/٣) ح (١١٦٥٣)، كتاب الجنائز، في الرجلين يدفنان في قبر واحد.

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٥٦/٣).

الدراسة:

في الإسناد السابق نبيح بن عبد الله العنزي وهو مجهول^(١).

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف.

(٤٧) عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: (أتى عمرو بن الجموح إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ثم يا رسول الله أرأيت إن قاتلت في سبيل الله حتى أقتل أمشي برجلي هذه صحيحة في الجنة؟ وكانت رجله عرجاء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم ، فقتلوا يوم أحد هو وابن أخيه ومولى لهم فمر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: كأنني أنظر إليك تمشي برجلك هذه صحيحة في الجنة، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما وبمولاهما فجعلوا في قبر واحد).

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل^(٢) وابن عبد البر^(٣) كلاهما من طريق حميد بن زياد عن يحيى بن النضر السلمي عن أبي قتادة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه.

الدراسة:

^(١) الترمذي: سنن الترمذي (٢١٥/٤) ح (١٧١٧)، كتاب الجهاد، باب ما جاء في دفن القتيل في مقتله.
^(٢) نبيح بن عبد الله العنزي: قال أبو زرعة ثقة لم يروي عنه غير الأسود بن قيس، وذكره ابن المديني في جملة المجهولين الذين يروي عنهم الأسود بن قيس وصحح الترمذي حديثه وكذلك ابن خزيمة وابن حبان والحاكم (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤٧٨/٨).
^(٣) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٢٩٩/٥)، ح (٢٢٦٠٦).
^(٤) ابن عبد البر: يوسف عبد الله: التمهيد لابن عبد البر (٢٤٠/١٩) وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - الغرب (١٣٨٧هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد علوي. محمد عبد الكبير البكري.

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد بإسناد حسن من حديث أبي قتادة^(٤).

اسناد الحديث فيه حميد بن زياد بن أبي المخارق، أبو صخر الخراط قال عنه ابن حجر:

صدوق يهم^(١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٧٨- باب اللحد والشق في القبر

(٤٨) عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم اللحد^(٢)

لنا والشق لغيرنا)

التخريج:

أخرجه ابن ماجه^(٣) وأبو داود^(٤) والترمذي^(٥) والنسائي^(٦) والطبراني^(٧) كلهم من طريق

عبد الأعلى بن عامر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

في اسناد الحديث عبد الأعلى بن عامر^(٨) الثعلبي الكوفي وهو ضعيف.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٥٧/٣).

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (١٤١/١).

^(٢) اللحد: الشق الذي يعمل في جانب القبر لموضع الميت، لأنه قد اميل عن وسط القبر الى جانبه (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٣٦/٤).

^(٣) ابن ماجه: سنن ابن ماجه (٤٩٦/١) ح (١٥٥٤)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في استحباب اللحد.

^(٤) أبو داود السجستاني: سنن أبي داود (٢١٣/٣) ح (٣٢٠٨)، كتاب الجنائز، باب في اللحد.

^(٥) الترمذي: سنن الترمذي (٣٦٣/٣) ح (١٠٤٥)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا.

^(٦) النسائي: السنن الكبرى (٦٤٨/١) ح (٢١٣٦)، كتاب الجنائز، باب اللحد والشق.

^(٧) الطبراني: المعجم الكبير (٣٦/١٢) ح (١٢٣٩٦).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٧٩- باب إذا أسلم الصبي فمات هل يُصليّ عليه

وهل يعرض على الصبي الإسلام؟

(٤٩) عن عائذ بن عمرو المزني رضي الله عنه: (أنه ثم جاء يوم الفتح مع أبي سفيان بن حرب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حوله أصحابه، فقالوا: هذا أبو سفيان وعائذ بن عمرو، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا عائذ بن عمرو وأبو سفيان، الإسلام أعز من ذلك، الإسلام يعلو ولا يعلى).

التخريج:

أخرج الروياني^(١) والدارقطني^(٢) والبيهقي^(٣) كلهم من طريق حشر بن عبد الله بن حشر حدثني أبي عن جدي عن عائذ بن عمرو... نحوه.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه الروياني والدارقطني من حديث عائذ بسند حسن^(٤). في الإسناد السابق عبد الله بن حشر وأبوه وهما مجهولان^(٥).

^(٤) عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي: عن أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يقال انه رفع إليه صحيفة لرجل يقال له عامر بن هني كان يروي عن ابن الحنفية قال النسائي: ليس بالقوي، ويكتب حديثه، قال أبو زرعة: ضعيف الحديث وربما رفع الحديث وربما وقفه، وقال ابن عدي: يحدث بأشياء لا يتابع عليها وقد حدث عنه الثقات. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥/٥) وقال ابن حجر: صدوق يهم (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٣٢٤).

^(١) الروياني: مسند الروياني (٣٧/٢) ح (٧٨٣).

^(٢) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٥٢/٣) ح (٣٠)، كتاب النكاح.

^(٣) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٢٠٥/٦) ح (١١٩٣٥) كتاب اللقطة، باب ذكر من صار مسلماً بإسلام أبويه أو أحدهما من أولاد الصحابة.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٦١/٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٨١- باب الجريدة على القبر

(٥٠) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: (هلمَّ يا ابن أخي أخبرك إنما نهى النبي صلى

الله عليه وسلم عن الجلوس على القبور لحدث غائط أو بول).

التخريج:

أخرجه الطحاوي^(١): حدثنا سليمان بن شعيب قال: ثنا الخصيب قال: ثنا عمرو بن علي

قال: ثنا عثمان بن حكيم عن أبي أمامة ان زيد بن ثابت قال... نحوه.

وقال ابن حجر: أخرجه الطحاوي ورجال إسناده ثقات^(٢).

الدراسة:

في الإسناد السابق الخصيب بن ناصح الحارثي البصري^(٣) وهو صدوق يخطئ وفيه

سليمان بن شعيب الليث^(٤) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٥) قال الذهبي: عبد الله بن حشر عن أبيه لا يعرف (الذهبي: ميزان الاعتدال ٨٤/٤) قال أبو حاتم: لا يعرفان (ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٢٩٥/٣)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى (١٢٧١هـ - ١٩٥٢م).

^(١) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٥١٧/١)، كتاب الجنائز، باب الجلوس على القبور.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٦٦/٣).

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (١٥٦/١).

^(٤) قال ابن يونس: روى سليمان بن شعيب مناكير (الذهبي: ميزان الاعتدال ٢٩٩/٣) وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ ولا يتابع عليه (العقيلي: ضعفاء العقيلي ١٣٠/٢).

(٥١) عن عمرو بن حزم الأنصاري رضي الله عنه: (رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر فقال: ثم انزل عن القبر لا تؤذ صاحب القبر فلا يؤذيك).

التخريج:

أخرجه الطحاوي^(١) من طريق يزيد بن ابي حبيب عن ابي بكر بن حزم عن النضر بن عبد الله السلمي عن عمرو بن حزم مرفوعاً به.

وأخرجه النسائي^(٢) وابن الجوزي^(٣) كلاهما من طريق ابن ابي هلال عن أبي بكر بن حزم عن النضر بن عبد الله السلمي عن عمرو بن حزم مرفوعاً نحوه فلفظ النسائي (لا تقعوا على القبور) ولفظ ابن الجوزي (لا تؤذي صاحب القبر).

وأخرجه ابن الجوزي^(٤) من طريق أحمد بن حنبل عن علي بن عبد الله المدني عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكر بن سواده عن زياد بن ربيعة بن نعيم عن عمرو بن حزم مرفوعاً بلفظ (لا تقعوا على القبور).

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه احمد وإسناده صحيح^(٥). الإسناد الأول: فيه النضر بن عبد الله السلمي قال ابن حجر عنه: مجهول^(٦). أما الإسناد الثاني: من طريق الأمام أحمد ففيه زياد ابن ربيعة^(٧) لم يوثقه معتمد ومثله لا يصح حديثه.

(١) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٥١٥/١)، كتاب الجنائز، باب الجلوس على القبر.

(٢) النسائي: السنن الكبرى (٦٥٨/١) ح (٢١٧٢)، كتاب الجنائز، باب التشديد في الجلوس على القبر.

(٣) ابن الجوزي: التحقيق في أحاديث الخلاف (٢٠/٢) ح (٩١٧) مسألة: يكره الجلوس على القبر والإتكاء عليه.

(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٦٦/٣).

(٥) المصدر السابق (٢٠/٢) ح (٩١٦).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٨٣- باب ما جاء في قاتل النفس

(٥٢) عن جابر بن سمرة رضي الله عنه: (ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص^(١) فلم يصلّ عليه)

التخريج:

أخرجه مسلم^(٢) في صحيحه.

٨٥- باب ثناء الناس على الميت

(٥٣) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (ثم كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فينا - في بني سلمة- وأنا أمشي إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل: نعم المرء ما علمنا ان كان لعفيفاً مسلماً ان كان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنت الذي تقول؟ قال: يا رسول الله ذلك بدا لنا والله اعلم بالسرائر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وجبت. علمنا ان كان لفظاً غليظاً ان كان، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنت الذي تقول؟ قال: يا رسول الله ، الله أعلم بالسرائر وأما الذي بدا لنا منه فذاك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٦٢٣).

^(٢) زياد بن ربيعة بن نعيم الحضرمي: قال العجلي: تابعي وثقة، وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه يعقوب بن سفيان (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٣/١٨٨).

^(٣) مشاقص: مفرد ما مشقّص وهو نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض. (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٤٩٠).

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٢/٦٧٢) ح (٩٧٨)، كتاب الجنائز، باب ترك الصلاة على القاتل نفسه.

وجبت ثم أصحهما رسول الله صلى الله عليه وسلم (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً) (٣).

التخريج:

أخرجه الحاكم (٤) في " المستدرک " حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه نا محمد بن غالب نا عيسى بن إبراهيم البركي نا المعافى بن عمران الموصلي نا مصعب بن ثابت عن محمد بن كعب القرظي عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناد الحديث مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير (١) وهو شديد الضعف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف جدا لكن له شاهد صحيح عند البخاري (٢) سلم (٣) عن أنس بن مالك يقول: (مروا بجنزة فأتوا عليها خيراً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: وجبت، ثم مروا بأخرى فأتوا عليها شراً، فقال: وجبت، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟ قال: هذا أنثيتم عليه خيراً فوجبت له الجنة وهذا أنثيتم عليه شراً فوجبت له النار أنتم شهداء الله في الأرض).

(١) آية (١٤٣) من سورة البقرة.

(٢) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٢٩٤/٢) ح (٣٠٦١)، كتاب الجنائز.

(٣) مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير: قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ضعيف، وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: ليس بشيء وقال ابو حاتم: صدوق كثير الغلط ليس بالقوي قال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف، وقال الدارقطني: ليس بالقوي وقال ابن حبان في الضعفاء: انفرد بالمناكير عن المشاهير فلما كثر ذلك منه فاستحق مجانبته حديثه ولما ذكره في الثقات قال: قد ادخلته في الضعفاء وهو ممن استخير الله تعالى منه. (ابن حجر: ١٨٩/٨).

(٤) البخاري: صحيح البخاري (٤٦٠/١) ح (١٣٠١)، كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت.

(٥) مسلم: صحيح مسلم (٦٥٥/٢) ح (٩٤٩)، كتاب الجنائز، باب من يتنى عليه خير أو شر من الموتى.

(٥٤) عن أبي قتادة قال: (ثم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعي لجنابة سأل عنها فإن أتتني عليها خيراً قام فصلى عليها وإن أتتني عليها غير ذلك قال لأهلها شأنكم بها ولم يصلَّ عليها).

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل^(٤) وعبد الله بن حميد^(٥) والحارث بن أبي أسامة وابن حبان^(١) كلهم من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن أبيه حدثني عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه مرفوعاً به. وأخرجه الحاكم^(٢) من طريق إبراهيم بن سعد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد من حديث أبي قتادة بإسناد صحيح^(٣). إسناد أحمد بن حنبل^(٤) رجاله ثقات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق أحمد بن حنبل.

^(٤) احمد بن حنبل: مسند أحمد (٢٩٩/٥) ح(٢٢٦٠٨)، احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٠٠/٥) ح(٢٢٦٠٩).

^(٥) ابن حميد: مسند عبد بن حميد (٩٧/١) ح(١٩٦).

^(١) الحارث، الحارث بن أبي أسامة الحافظ نور الدين الهيثمي: مسند الحارث (زوائد الهيثمي) (٣٧٤/١) ح(٢٧٥)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على من أتتني عليه خيراً، مركز خدمة السنة والسيره النبوية - المدينة المنورة، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري.

^(٢) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٣٢٨/٧) ح(٣٠٥٧)، فصل في الصلاة على الجنابة.

^(٣) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٥١٨/١) ح(١٣٤٨)، كتاب الجنائز.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٧٢/٣).

^(٥) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٢٩٩/٥)، (٢٢٦٠٨).

(٥٥) عن انس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرته الأذنين^(٥) أنهم لا يعلمون إلا خيراً إلا قال الله جلّ وعلا: قد قبلت علمكم فيه وغفرت له ما لا تعلمون).

التخريج:

أخرجه احمد بن حنبل^(٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد عن سالم. وأخرجه أبو يعلى^(٧) وابن حبان^(٨) والحاكم^(٩) من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني. و (سالم وثابت) كلاهما عن أنس مرفوعاً به.

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم من حديث أنس^(١).

الدراسة:

في الإسنادين السابقين مؤمل بن إسماعيل العدوي^(٢) وهو صدوق سيء الحفظ وقد انفرد برواية هذا الحديث ومثله لا يقبل تفرده.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٥) الأذنين: دنا وأدنى ودنى إذا قرب (ابن منظور: لسان العرب ٢٧٣/١٤).

^(٦) احمد بن حنبل: مسند احمد (٢٤٢/٣) ح (١٣٥٦٥).

^(٧) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (١٩٩/٦) ح (٣٤٨١).

^(٨) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٢٩٥/٧) ح (٣٠٢٦)، فصل في الموت، ذكر مغفرة الله جلّ وعلا ذنوب من شهد له جيرانه بالخير وإن علم الله منه بخلافه.

^(٩) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٥٣٤/١) ح (١٣٩٨)، كتاب الجنائز.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٧١/٣).

^(٢) مؤمل بن إسماعيل العدوي: قال ابن سعد: ثقة كثير الغلط، قال أبو حاتم: صدوق وشديد في السنة، كثير الخطأ. قال البخاري: منكر الحديث، قال محمد بن نصر المروزي: المؤمل إذا انفرد بحديث وجب ان يتوقف وثبت فيه لأنه كان = سيء الحفظ كثير الغلط، قال الدارقطني: ثقة كثير الخطأ، عن ابن معين ثقة. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤٣٦/٨)، وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ، (ابن حجر: تقريب التهذيب ٦١٤/٢).

(٥٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه عز وجل قال: (ثم ما من عبد مسلم يموت يشهد له ثلاثة أبيات من جيرانه الأذنين بخير إلا قال الله عز وجل: قد قبلت شهادة عبادي على ما علموا وغفرت له ما اعلم).

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل^(٣) من طريق عفان ثنا مهدي بن ميمون ثنا عبد الحميد صاحب الزيادي عن شيخ من أهل البصرة عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه.
وقال ابن حجر: أخرجه أحمد وفي إسناده من لم يسم^(٤).

الدراسة:

اسناد الحديث ضعيف لان في إسناده شيخ من أهل البصرة لم يسم.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٨٦- باب ما جاء في عذاب القبر

(٥٧) عن ابن عباس رضي الله عنه في قول الله: "وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق..." إلى قوله "عذاب عظيم"^(١) قال: (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً يوم الجمعة فقال: اخرج يا فلان فإنك منافق اخرج يا فلان فإنك منافق، فأخرج من المسجد ناساً منهم فضحهم، فلقيهم عمر وهم يخرجون من المسجد فاخْتَبَأَ منهم حياءً انه لم يشهد الجمعة وظن ان الناس قد انصرفوا، واخْتَبَأُوا

^(٣) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٣٨٤/٢) ج(١٩٧٧).

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٧٣/٣).

^(١) آية (١٠١) من سورة التوبة.

هم من عمر ظنوا انه قد علم بأمرهم، فجاء عمر فدخل المسجد فإذا الناس لم يصلوا، فقال له رجل من المسلمين: (أبشر يا عمر فقد فضح الله المنافقين اليوم، فهذا العذاب الأول حيث أخرجهم من المسجد والعذاب الثاني عذاب القبر)

التخريج:

أخرجه الطبري^(٢) والطبراني^(٣): حدثنا الحسين بن عمرو العنقري قال ثنا أبي قال ثنا أسباط عن السدي عن أبي مالك عن ابن عباس مرفوعاً به.

وقال ابن حجر: أخرجه الطبري والطبراني من حديث ابن عباس^(٤).

الدراسة:

في اسناد الحديث الحسين بن عمرو العنقري وهو ضعيف^(٥).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٥٨) عن أبي هريرة قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم إذا قبر أحدكم أو الإنسان اتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر والأخر النكير فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل محمد فهو قائل ما كان يقول فإن كان مؤمناً قال: هو عبد الله ورسوله أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، فيقولان له إن كنا لنعلم إنك لتقول ذلك ثم يفسخ له في قبره سبعون ذراعاً في سبعين ذراعاً وينور له فيه فيقال له نم فينام كنومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحد أهله إليه حتى يبعثه الله من

(٢) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد: تفسير الطبري (١٠/١١). دار الفكر - بيروت (١٤٠٥هـ).

(٣) الطبراني: المعجم الأوسط (٤٢/١) ح (٧٩٢).

(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٧٦/٣).

(٥) الحسين بن عمرو بن محمد العنقري: قال أبو زرعة: كان لا يصدق، روى عن أبيه وقال أبو حاتم: لين يتكلمون فيه، وقال أبو داود: كتبت عنه ولا أحدث عنه. (الذهبي: ميزان الاعتدال ٣٠١/٢)، (ابن حجر: لسان الميزان ٣٠٧/٢).

مضجعه ذلك وإن كان منافقاً قال: لا أدري، كنت أسمع الناس يقولون شيئاً فكنت أقوله. فيقولان له: إن كنا نعلم أنك تقول ذلك ثم يقال للأرض إنتمي عليه فتلتئم عليه حتى تختلف فيها أضلاعه فلا يزال معذباً حتى يبعثه الله في مضجعه ذلك)

التخريج:

أخرجه الترمذي^(١) وابن أبي عاصم^(٢) وابن حبان^(٣) كلهم من طريق عبد الرحمن بن إسحاق حدثني سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً به قال أبو عيسى الترمذي بعد روايته: حسن غريب.

الدراسة:

في الإسناد السابق عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله العامري القرشي قال عنه ابن حجر: صدوق رمي بالقدر^(٤).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن.

(٥٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (شهدنا جنازة مع نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من دفنها وانصرف الناس قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: إنه يسمع الآن خفق نعالكم أتاه منكبر ونكير أعينهما مثل قدور النحاس وأنيابهما مثل صياصي البقر^(١) وأصواتهما مثل الرعد فيجلسانه فيسألانه ما كان يعبد ومن كان نبيه فإن كان

(١) الترمذي: سنن الترمذي (٣/٣٨٣) ح (١٠٧١)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر.

(٢) ابن أبي عاصم، عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني: السنة لابن أبي عاصم (٢/٤١٦) ح (٨٦٤)، باب في القبر وعذاب القبر. المكتب الإسلامي - بيروت (١٤٠٠هـ).

(٣) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٧/٣٨٦) ح (٣١١٧)، فصل في أحوال الميت في قبره، ذكر الإخبار عن اسم الملكين اللذين يسألان الناس في قبورهم.

(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٣٣٠).

(٥) صياصي البقر: أي قرونها والواحدة صيصية (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٦٧)

ممن يعبد الله قال: كنت أعبد الله والنبي محمد صلى الله عليه وسلم جاء بالبينات فأما
 واتبعنا فذلك قوله تعالى: " يثبت الله الذي آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي
 الآخرة " (٢) فيقال له: على اليقين حبيب وعليه مت وعليه تبعث ثم يفتح له باب إلى
 الجنة ويوسع له في حفرته وان كان من أهل الشك ، قال: لا ادري ، سمعت الناس
 يقولون شيئاً فقلته فيقال له: على الشك حبيب وعليه مت وعليه تبعث ثم يفتح له باب
 إلى النار ويسلط عليه عقارب وثعابين ولو نفخ أحدهم في الدنيا ما أنبت شيئاً تنهشه
 وتؤمر الأرض فتضم حتى تختلف أضلاعه).

التخريج:

أخرجه الطبراني (٣): حدثنا عبيد الله بن محمد بن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا عمرو بن
 خالد الخرائي قال حدثنا ابن لهيعة، عن موسى بن جبير انه سمع أبا أمامة بن سهل بن حنيف
 ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان يحدثان عن أبي هريرة (٤) مرفوعاً به.

الدراسة:

في الإسناد السابق ابن لهيعة وهو ضعيف هنا لأنه لا تقبل روايته إلا إذا روى عنه أحد
 العبادلة (١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٢) آية (٢٧) سورة إبراهيم.

(٣) الطبراني: المعجم الأوسط (٤٤/٥) ح (٤٦٢٩).

(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٨٠/٣).

(١) سبق ترجمته في الحديث الخامس انظر (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤/٤٤٩) وابن حجر: تقريب التهذيب (٣١٤/١).

(٦٠) عن ضمرة بن حبيب بن صهيب قال: قال رسول الله صلى عليه وسلم: (فتانوا القبر
أربعة: منكر ونكير وناكور وسيدهم رومان)

التخريج:

أخرجه ابن الجوزي^(٢): حدثنا علي بن محمد بن عبد الحميد عن احمد بن علي
بن لال عن علي بن محمد بن عامر النهاوندي عن بكر بن سهل عن محمد بن أبي السري عن
الوليد بن مسلم عن عتبة بن ضمرة بن حبيب عن ضمرة بن حبيب بن صهيب: قال الرسول
صلى الله عليه وسلم... مثله.

قال ابن الجوزي بعد روايته: هذا حديث موضوع لا اصل له ثم هو مقطوع لان ضمرة
من التابعين.

قال ابن حجر: أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات^(٣).

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع.

٨٨- باب عذاب القبر من الغيبة والبول

(٦١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أكثر عذاب
القبر من البول)

التخريج:

^(٢) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي: الموضوعات من أحاديث المرفوعات (٥٤٦/٣) ح (١٧٧٤)، كتاب القبور، باب
ذكر فتان القبر.

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٢٨٠/٣).

أخرجه احمد^(١) والدارقطني^(٢) والحاكم^(٣) كلهم من طريق أبي عوانة عن سليمان الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وقال الدارقطني بعد روايته: صحيح.

وأخرجه الدارقطني^(٤) من طريق محمد السمان البصري نا أزهري بن سعد السمان عن ابن عون عن محمد بن سريين عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وقال الدارقطني بعد روايته: الصواب مرسل.

الدراسة:

اسناد الحديث معلول اعلاه ابو حاتم وقال ان رفعه باطل^(٥).

الحكم على الحديث:

لا يثبت الحديث مرفوعاً والصواب وقفه.

(٩٢) باب ما قيل في أولاد المشركين

(٦٢) عن انس بن مالك قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سألت ربي تبارك وتعالى

ان لا يعذب اللاهين^(١) من أمتي فأعطينهم).

(١) احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٢٦/٢) ح(٨٣١٣)، (٣٨٨/٢) ح(٩٠٢١).

(٢) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٨/١) ح(٨)، كتاب الجنائز، باب نجاسة البول والأمر بالنتزه منه والحكم في بول ما يؤكل لحمه.

(٣) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٢٩٣/١) ح(٦٥٣)، كتاب الجنائز.

(٤) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٨/١) ح(٧)، كتاب الجنائز، باب نجاسة البول والأمر بالنتزه منه والحكم في بول ما يؤكل لحمه.

(٥) ابن حجر: تلخيص الحبير (١٠٦/١، ح (١٣٦)، كتاب الطهارة باب الاستنجاء.

(٦) اللّاهين: الأطفال الذين لم يقتروا ذنباً، (ابن منظور: لسان العرب ٢٦٠/١٥).

التخريج:

أخرجه ابن الجعد^(٢) وأبو يعلى^(٣) كلاهما من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة ثنا محمد بن المنكر عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك مرفوعاً به.

وأخرجه أبو يعلى^(٤) من طريق الفضيل بن سليمان النميري ثنا عبد الرحمن بن إسحاق القرشي عن محمد بن المنكر عن انس مرفوعاً نحوه.

وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق الفضيل بن سليمان النميري عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن انس بن مالك مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو يعلى من حديث انس وإسناده حسن^(٦).

الإسناد الاول: فيه يزيد بن أبان الرقاشي^(٧) وهو ضعيف، والإسناد الثاني والثالث: فيهما الفضيل بن سليمان النميري^(٨) وهو صدوق له خطأ كثير.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث ضعيف.

^(٢) ابن الجعد: مسند ابن الجعد (٤٢٥/١) ح (٢٩٠٦).

^(٣) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (١٧٩/١) ح (٢٠٥).

^(٤) المصدر السابق (٣١٦/٦) ح (٣٦٣٦).

^(٥) الطبراني: المعجم الأوسط (١١/٦) ح (٥٩٥٧).

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٠/٣).

^(٧) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٦٩/٢).

^(٨) المصدر السابق (٤٧٧/٢).

(٦٣) عن حسناء بنت معاوية من بني صريم قال ثنا عمي قال: (قلت ثم يا رسول الله من في الجنة؟ قال: النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولودة والوليدة)

التخريج:

أخرجه ابن سعد^(١) وابن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) والبيهقي^(٤) وابن عبد البر^(٥) كلهم من طريق عوف عن حسناء بنت معاوية ثنا عمي مرفوعاً به، وقال ابن حجر: أخرجه أحمد من طريق حسناء بنت معاوية وإسناده حسن^(٦).

الدراسة:

الأسانيد السابقة مدارها على حسناء بنت معاوية^(٧) وهي مجهولة لم يوثقها معتمد.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٦٤) عن الصعب بن جثامة رضي الله عنه: (ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له: لو أن خيلاً أغارت من الليل فأصابت من أبناء المشركين، قال: هم من آبائهم).

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى (٨٤/٧).

(٢) ابن أبي شيبة: مصنف لابن أبي شيبة (٢٢٤/٤)، كتاب الجهاد.

(٣) أحمد بن حنبل: مسند أحمد بن حنبل (٤٠٩/٥) ح (٢٣٥٢٣).

(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٦٣/٩)، كتاب السير، باب في فضل الجهاد.

(٥) ابن عبد البر: التمهيد لابن عبد البر (١١٦/١٨).

(٦) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٠/٣).

(٧) حسناء بنت معاوية الصريمية ويقال خنساء: يقال اسم عمها: أسلم بن سليم (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤٦٣/١٠) وقال ابن حجر: مقبولة (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٨٥٩/٢).

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

(٦٥) عن عائشة رضي الله عنها: (ثم أنها ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أطفال المشركين، فقال: ان شئت، أسمعك تضاعينهم^(٣) في النار)

التخريج:

أخرجه ابن الجعد^(٤) واحمد بن حنبل^(٥) كلاهما من طريق أبي عقيل يحيى بن المتوكل عن بهية عن عائشة مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد من حديث عائشة، وهو حديث ضعيف جداً لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية وهو متروك^(٦).

في الإسناد السابق يحيى بن المتوكل^(٧) وهو متروك وفيه بهية قال ابن حجر: لا تعرف^(٨).

الحكم على الحديث:

(١) البخاري: صحيح البخاري (١٠٩٧/٣) ح (٢٨٥٠)، كتاب الجهاد والسير، باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري بيئاتاً.

(٢) مسلم: صحيح مسلم (١٣٦٥/٣) ح (١٧٤٥)، كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات تعمد.

(٣) تضاعينهم: الضغن: الحقد والعداوة والبغضاء (ابن منظور: لسان العرب ٢٥٥/١٣).

(٤) ابن الجعد: مسند ابن الجعد (٤٣٦/١) ح (٢٩٦٩).

(٥) احمد بن حنبل: مسند احمد بن حنبل (٢٠٨/٦) ح (٢٥٧٨٤).

(٦) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٠/٣).

(٧) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٦٥/٢).

(٨) ابن حجر: لسان الميزان (٥٢٣/٧).

اسناد الحديث ضعيف جداً.

(٦٦) عن انس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لم تكن لهم سيئات فيعاقبوا بها فيكونوا من أهل النار ولم تكن لهم حسنات فيجازوا بها فيكونوا من ملوك أهل الجنة، هم خدم أهل الجنة).

التخريج:

أخرجه الطيالسي^(١) وأبو يعلى^(٢) كلاهما من طريق يزيد الرقاشي عن انس مرفوعاً به. وأخرجه الطبراني^(٣) من طريق مقاتل بن سليمان عن قتادة عن انس مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطيالسي وأبو يعلى من حديث أنس وهو ضعيف^(٤). في الإسناد الأول يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف^(٥). وفي الإسناد الثاني مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي. وقال ابن حجر: كذبوه وهجروه ورمي بالتجسيم^(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف.

(١) الطيالسي: سليمان بن داود: مسند الطيالسي (٢٨٢/١) ح (٢١١١) دار المعرفة - بيروت.

(٢) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (١٣٠/٧) ح (٤٠٩٠).

(٣) الطبراني: المعجم الأوسط (٢٢٠/٣) ح (٢٩٧٢).

(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٠/٣).

(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٦٩/٢).

(٦) المصدر السابق (٦٠١/٢).

(٦٧) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: (ثم سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أطفال المشركين فقال: هم خدم أهل الجنة).

التخريج:

أخرجه الروياني^(١) والطبراني^(٢) كلاهما من طريق عقبة بن مكرم الضبي ثنا عيسى بن شعيب عن عبّاد بن منصور عن أبي رجاء عن سمرة بن جندب مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه البزار والطبراني من حديث سمرة مرفوعاً وإسناده ضعيف^(٣).

الإسناد السابق فيه عبّاد بن منصور الباجي وقيل الناجي^(٤) قال عنه ابن حجر: صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بأخرة^(٥)، وقد روى بالعنعنة. هنا.

الحكم على الحديث:

الحديث الضعيف.

(١) الروياني: مسند الروياني (٦٤/٢)، ح (٨٣٨).

(٢) الطبراني: المعجم الكبير (٢٤٤/٧)، ح (٦٩٩٣).

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٠/٣).

(٤) ابن حجر: تهذيب التهذيب (١٩٣/٤).

(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢٧٣/١).

(٦٨) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (سألت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين فقال: هم مع آباءهم، ثم سألته بعد ما استحکم الإسلام فنزل: "ولا تزر وزارة وزر (١) أخرى " (٢) قال: هم على الفطرة أو قال هم في الجنة)؟

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق (٣) عن طريق أبي معاذ عن الزهري عن عروة عن عائشة، مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه عبد الرزاق عن طريق أبي معاذ وهو سليمان بن أرقم وهو ضعيف (٤).

في الإسناد السابق رجل ضعيف وهو سليمان بن أرقم (٥) أبو معاذ البصري

الحكم الحديث:

الحديث ضعيف.

(١) وزر: الإثم والنقل والذنب (ابن منظور: لسان العرب ٢٨٢/١٥).

(٢) آية (١٦٤) سورة الأنعام.

(٣) المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن: تحفة الأحوذى (٢٨٨/٦)، باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة، دار الكتب العلمية - بيروت.

(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٩١/٣).

(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢٢٣/١).

(٦٩) عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته: (ثم ألا إنَّ ربِّي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم ممَّا علّمني يومي هذا. كل مالٍ نحلتُه عبداً حلال. وإنِّي خلقت عبادي حنفاء كلَّهم وإنهم أتتهم الشياطين فاحتالتهن عن دينهن وحرّمت عليهن ما أحللت لهن وأمرتهن أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب وقال: إنما بعثتك لأبئليك وأبئلي بك وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرؤه نائماً ويقظان وإن الله أمرني أن أحرّق قريشاً فقلت: رب! إذاً تيلغوا^(١) رأسي فيدعوه خبزُه، قال: استخرجهم كما استخرجوك واغزهم نغزك وانفق فسننقق عليك وابعث جيشاً نبعث خمسةً مثله وقاتل بمن أطاعك من عصاك. قال: وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط متصدق موفق ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم وعفيف متعفف ذو عيال، قال: وأهل النار خمسة: الضعيف الذي لا زبر^(٢) له الذين تبعاء، لا يبتغون اهلاً ولا مالاً، والخائن الذي لا يخض له طمع، وإن دقَّ إلا خانهُ، ورجلٌ لا يصبح ولا يمسي إلا وهو يخادعك عن اهلك ومالك وذكر البخيل أو الكذب والشَّنْظِير^(٣) الفحاش).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(٤).

(١) يتلغوا: التلغ: الشدح (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٢٢٠).

(٢) زبر: عقل، لا زبر له أي لا عقل له يعتمد عليه (ابن منظور: لسان العرب ٤/٣١٥).

(٣) الشَّنْظِير: الفاحش: السوء الخلق، السخيف العقل (المصدر السابق ٤/٤٣١).

(٤) مسلم: صحيح مسلم (٤/٢١٩٧) ح(٢٨٦٥)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار.

٩٤ - باب موت يوم الأثنين

(٧٠) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وفاه الله فتنة القبر).

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل^(١) والترمذي^(٢) كلاهما من طريق هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة بن سيف عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً نحوه.

وقال الترمذي^(٣) بعد روايته للحديث: (حديث غريب، وهذا حديث ليس بمتصل. ربيعة بن سيف إنما يروي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ولا نعرف لربيعة سماعاً من عبد الله بن عمرو).

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد من حديث عبد الله بن عمرو وفي إسناده ضعف^(٤).

اسناد الحديث منقطع لما سبق من كلام الترمذي وفي الإسناد ربيعة بن سيف بن مانع له مناكير^(٥).

(١) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (١٦٩/٢) ح (٦٥٨٢).

(٢) الترمذي: سنن الترمذي (٣٨٦/٣) ح (١٠٧٤)، كتاب الجنائز، باب ما جاء فيمن مات يوم الجمعة.

(٣) المصدر السابق.

(٤) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٧/٣).

(٥) ربيعة بن سيف بن مانع المعافري: قال البخاري: عنده مناكير، قال النسائي: ليس به بأس وقال مرة أخرى: ضعيف، قال الدارقطني: ليس به بأس، قال ابن حبان: يخطئ كثيراً (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٨٠/٣) وقال ابن حجر: صدوق له مناكير (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/١٧٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٧١) عن انس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من مات يوم الجمعة بقي عذاب القبر).

التخريج:

أخرجه أبو يعلى^(١): حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم حدثنا عبد الله بن جعفر عن واقد عن يزيد الرقاشي عن انس مرفوعاً به.

وقال ابن حجر: أخرجه أبو يعلى من حديث انس وإسناده ضعيف^(٢).

الدراسة:

في اسناد الحديث يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٧٢) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (لا تغالي في كفن فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ثم لا تغالوا في الكفن فإنه يسلبه^(٤) سلباً سريعاً).

التخريج:

(١) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (١٤٦/٧) ح (٤١١٣).

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٧/٣).

(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٦٩/٢).

(٤) يسلبه: الفعل سلب ومعناه: يذهب فهو يبلى (إبراهيم أنيس وآخرون: المعجم الوسيط، ١/٤٤٠، الطبعة الثانية).

أخرجه أبو داود^(٥) والبيهقي^(٦) كلاهما من طريق عمرو بن هاشم عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن علي مرفوعاً به.

الدراسة:

في الإسناد السابق عمرو بن هاشم أبو مالك الجنبي الكوفي وهو لين الحديث^(١).

كما أن في الإسناد انقطاعاً بين الشعبي وعلي (لأن الدارقطني قال: الشعبي لم يسمع من علي سوى حديث واحد)^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٩٥- باب موت الفجاءة: البعثة

(٧٣) عن عبيد بن خالد السلمى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: (موت الفجاءة أخذة أسف).

التخريج:

أخرجه احمد بن حنبل^(٣): حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قالوا ثنا شعبة عن منصور عن تميم بن سلمة عن عبيد بن خالد رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً به.

^(٥) أبو داود: سنن أبي داود (١٩٩/٣) ح (٣١٥٤)، كتاب الجنائز، باب كراهية المغالاة في الكفن.
^(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤٠٣/٣) ح (٦٤٨٧)، كتاب الجنائز، باب من كره ترك القصد فيه.
^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٨٨/١).
^(٢) ابن حجر: تلخيص الحبير (١٠٩/٢) ح (٧٤٧)، كتاب الجنائز.
^(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٤٢٤/٣).

وأخرجه أبو داود السجستاني^(٤): حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن منصور عن تميم بن سلمة أو سعد بن عبيدة عن عبيد بن خالد السلمى رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة عن عبيد قال مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود في إسناده مقال، رجاله ثقات إلا أن رواية رفعه مرة ووقفه مرة.^(١)

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث موقوف ورفع غير صحيح.

(٧٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بجدار مائل فأسرع المشي فقبل له فقال: إني أكره موت الفوات)

التخريج:

أخرجه أحمد بن حنبل^(٢): حدثنا أسود بن عامر عن إسرائيل عن إبراهيم بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وأخرجه أبو يعلى^(٣) والبيهقي^(٤) كلاهما من طريق إبراهيم بن الفضل المخزومي عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً به. قال البيهقي بعد روايته: تفرد به إبراهيم بن الفضل وهو ضعيف.

^(٤) أبو داود: سنن أبي داود (١٨٨/٣)، ح (٣١١٠) كتاب الجنائز، باب في موت الفجأه.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٩٩/٣).

^(٢) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٣٥٦/٢)، ح (٨٦٥١).

^(٣) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٤٩١/١١)، ح (٦٦١٢).

الدراسة:

الإسناد الأول: فيه إبراهيم بن إسحاق. قال الذهبي وابن حجر: لا يعرف من ذا والخبر منكر، انما يعرف هذا بإبراهيم بن الفضل^(٥).
أما الإسناد الثاني: فيه إبراهيم بن الفضل المخزومي وقال عنه ابن حجر: متروك^(١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٧٥) بلغ عائشة أن ابن عمر يقول: إن موت الفجأة سخطة على المؤمنين: فقالت: يغفر الله لابن عمر إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (موت الفجأة تخفيف على المؤمنين وسخطة على الكافرين).

التخريج:

أخرجه أحمد^(٢) والبيهقي^(٣) كلاهما من طريق عبيد الله بن الوليد عن عبيد الله بن عمير عن عائشة مرفوعاً به.

وأخرجه الطبراني^(٤) من طريق صالح بن موسى بن طلحة عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة، عن عائشة، مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

^(٥) البيهقي: شعب الايمان (١٢٣/٢)، ح(١٣٥٩).

^(٥) الذهبي: ميزان الاعتدال (١٣٤/١).

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٢/١).

^(٢) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (١٣٦/٦)، ح(٢٥٠٨٦).

^(٣) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٣٧٩/٣)، ح(٦٣٦٤). كتاب الجنائز - باب في موت الفجاءة.

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (٢٧٥/٣) ح(٣١٢٩).

الإسناد الأول: فيه عبيد الله بن الوليد الوصّافي وهو ضعيف^(٥) والإسناد الثاني: فيه صالح بن موسى بن اسحاق بن طلحة التميمي وهو متروك^(٦).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢٥٢/١).

^(٦) المصدر السابق (٣٨١/١).

كتاب الزكاة

١- باب وجوب الزكاة

(٧٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ثم ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه (١).

(٧٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم من تصدق بعدل ثمرة من كسب طيب ولا يصعد إلى الله إلا الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يربها لصاحبها كما يربي أحدكم فلؤه (٢) حتى تكون مثل الجبل).

التخريج:

البخاري (٣) ومسلم (٤).

(١) مسلم: صحيح مسلم (٤/٢٠٠١)، ح (٢٥٨٨)، كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع.
(٢) فلؤه: الفلؤ: المهر الصغير، وقيل هو الفطيم من أولاد ذوات الحافر (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٧٤/٣).

(٣) البخاري: صحيح البخاري (٦/٢٧٠٢)، ح (٦٩٩٣)، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: " تعرج الملائكة والروح إليه" وقوله تعالى " إليه يصعد الكلم الطيب "

(٤) مسلم: صحيح مسلم (٢/٧٠٢)، ح (١٠١٤)، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وترتيبها.

(٧٨) عن عبد الله بن أبي عقيل اليشكري قال: ثم انطلقت إلى الكوفة لاجلب بغالاً، قال: فأتيت السوق ولم تقم، قال: قلت لصاحب لي لو دخلنا المسجد وموضعه يومئذ في أصحاب التمر فإذا فيه رجل من قيس يقال له ابن المنتفق وهو يقول: (وصف لي رسول الله صلى الله عليه وسلم رحلي فطلبته بمنى فقيل لي هو بعرفات فانتهيت إليه فزاحمت عليه فقيل لي إليك عن طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: دعوا الرجل أربّ ماله^(١)، قال: فزاحمت عليه حتى خلصت إليه فأخذت بخطام^(٢) راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال: زمامها، هكذا حدث محمد، حتى اختلفت أعناق راحلينا قال: فما قرعني^(٣) رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو قال علي، هكذا حدث محمد قال: قلت: ثنتان أسألك عنهما ما ينجيني من النار وما يدخلني الجنة؟ قال: فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماء ثم نكس رأسه ثم أقبل علي بوجهه قال: لئن كنت أوجزت في المسألة، لقد أعظمت وأطولت فأعقل عني إذاً أعبد الله لا تشرك به شيئاً وأقم الصلاة المكتوبة وأدّ الزكاة المفروضة وصم رمضان وما تحب أن يفعله بك الناس فافعله بهم وما تكره أن يأتي إليك الناس فذر الناس منه ثم قال: حلّ سبيل الراحلة).

التخريج:

أخرجه أحمد^(٤) والطبراني^(٥) والبيهقي^(٦) من طريق المغيرة بن عبد الله اليشكري عن

(١) أربّ ماله: أي انه ذو خبرة وعلم، يقال أربّ الرجل بالضمّ فهو أريب، أي صار ذا فطنة، ورواه الهروي (أربّ ماله) بوزن حمل أي انه ذو إرب: خبرة وعلم (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٥/١).

(٢) خطام الراحلة: خطام البعير أن يؤخذ حبل من ليف أو شعر أو كتان فيجعل في احد طرفيه حلقة ثم يشدّ فيه الطرف الآخر حتى يصير كالحلقة ثم يقاد البعير ثم يثني على مخطمه (المصدر السابق ٥٠/٢).

(٣) قرعني: القرع من الرّدع، يقال: قرع الرجل: إذا ارتدع (المصدر السابق ٤٣/٤).

(٤) أحمد بن حنبل: مسند أحمد. (٣٨٣/٦)، ح (٢٧١٩٧).

(٥) الطبراني: المعجم الكبير (٢١٠/١٩)، ح (٤٧٥) الطبراني: المعجم الكبير (٢٠٩/١٩)، ح (٤٧٣).

أبيه عن ابن المنثفق مرفوعاً به، وقد أخرجه احمد^(١) والبيهقي^(٢) كلهم من طريق المغيرة بن عبد الله الشكري عن أبيه عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني في الكبير^(٣).

الدراسة:

الأسانيد السابقة مدارها على عبد الله بن أبي عقيل الشكري وهو مجهول^(٤).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٧٩) عن صخر بن القعقاع رضي الله عنه قال: (ثم لقيت النبي - صلى الله عليه وسلم -

بين عرفة والمزدلفة فأخذت بخطام ناقته فقلت: يا رسول الله، ما يقربني من الجنة

ويباعدي من النار؟ فقال: أما والله لئن كنت أوجزت المسألة لقد عظمت وأطولت

أقم الصلاة المكتوبة وأدّ الزكاة المفروضة وحج البيت وما أحببت أن يفعله الناس

بك فافعله بهم وما كرهت أن يفعله الناس بك فدع الناس منه، خل خطام الناقة).

التخريج:

أخرجه أبو بكر الشيباني^(٥) والطبراني^(٦) كلاهما من طريق قرّعه بن سويد حدثني أبي

حدثني خالي مرفوعاً به.

^(١) البيهقي: شعب الايمان (٥٠٢/٧)، ح (١١١٣٣)، باب في أن يحب الرجل لأخيه المسلم ما يحب لنفسه ويكره ما يكره نفسه.

^(٢) أحمد بن حنبل: مسند احمد (٣٨٤/٦)، ح (٢٧١٩٩) / أحمد بن حنبل: مسند احمد (٣٨٣/٦)، ح (٢٧١٩٨).

^(٣) البيهقي: شعب الايمان (٥٠٣/٧)، ح (١١١٣٤) باب في أن يحب الرجل لأخيه المسلم ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٣١٠/٣).

^(٥) عبد الله بن أبي عقيل الشكري: عن ابن المنثفق وعنه ابنه المغيرة ليس بالمشهور (ابن حجر، احمد بن علي، تعجيل المنفعة (٢٩/١)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني وإسناده حسن^(١). في إسناده الحديث قزعة بن سويد بن حُجير الباهلي وهو ضعيف^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٨٠) عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: (ثم جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - فما أخبروا كأنهم تقالوا فقالوا: وأين نحن من النبي - صلى الله عليه وسلم - قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أمّا أنا فإنني أصلى الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا افطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء، فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤).

^(١) الشيباني، أحمد بن عمر بن الضحاك: الأحاد والمثاني (٢/٤٥٨)، ح (١٢٥٩) دار الراجعية - الرياض (١٤١١هـ - ١٩٩١ م)، الطبعة الأولى تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة.

^(٢) الطبراني: المعجم الكبير (٨/٢٧)، ح (٧٢٨٤).

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٣/٣١١).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٤٨٧).

^(٥) البخاري: صحيح البخاري (٥/١٩٤٩)، ح (٤٧٧٦)، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح.

^(٦) مسلم: صحيح مسلم (٢/١٠٢٠)، ح (١٤٠١)، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة واشتغال من عجز عن المؤمن بالصوم.

(٨١) عن ثعلبة بن حاطب الأنصاري أنه أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: (ثم يا رسول الله أدع الله أن يرزقني الله، قال: ويحك يا ثعلبه، قليل تؤدي شكره خيرٌ من كثير لا تطيقه، ثم رجع إليه فقال: يا رسول الله أدع الله أن يرزقني مالاً، قال: ويحك يا ثعلبه أما تريد أن تكون مثل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والله لو سألت أن يسيل لي الجبال ذهباً وفضه لسألت ثم رجع إليه فقال: يا رسول الله أدع الله أن يرزقني مالاً والله لئن أتاني الله مالاً لأؤتين كل ذي حق حقه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: اللهم ارزق ثعلبة مالاً، فاتخذ غنماً فنمت كما ينمو الدود حتى ضاقت عنها أزقة المدينة فتحتى بها وكان يشهد الصلاة مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم يخرج إليها ثم نمت حتى تعذرت عليه مراعي المدينة فتحتى بها فترك الجمعة والجماعات فيبتلى الركبان ويقول ماذا عندكم من الخبر وما كان من أمر الناس، فأنزل الله عز وجل على رسوله - صلى الله عليه وسلم -: " خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها "^(١). قال: فاستعمل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الصدقات رجلين: رجل من الأنصار ورجل من بني سليم وكتب لها سنة الصدقة وإسنانها وأمرهما أن يصدقا الناس وأن يمرا بثعلبه فيأخذا منه صدقة ماله ففعلا حتى ذهبا إلى ثعلبة فأقرأه كتاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم فقال: صدقا الناس فإذا فرغتما فمرا بي ففعلا، فقال: والله ما هذه إلا أختية الجزية، فانطلقا حتى لحقا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنزل الله عز وجل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم: " ومنهم من عاهد الله لئن أتانا من فضله ... يكذبون "^(٢). قال: فركب رجل من الأنصار قريب لثعلبة راحلة حتى أتى ثعلبة فقال: ويحك يا ثعلبة

(١) آية (١٠٣) سورة التوبة.

(٢) آية (٧٥) سورة التوبة.

هلكت، أنزل الله عز وجل فيك من القرآن كذا، فأقبل ثعلبة ووضع التراب على رأسه وهو يبكي ويقول: يا رسول الله، يا رسول الله، فلم يقبل منه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صدقته حتى قبض الله رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وفي خلافة أبي بكر لم يقبل صدقته وفي خلافة عمر لم يقبل عمر صدقته وفي خلافة عثمان لم يقبل عثمان صدقته وتوفي في خلافة عثمان".

التخريج:

أخرجه الشيباني^(١) والطبري^(٢) والطبراني^(٣) والبيهقي^(٤) كلهم من طريق معان رفاعة السلمي عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي امامة الباهلي أن ثعلبة بن حاطب أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقال مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: حديث ضعيف لا يحتج به^(٥) في الإسناد علي بن يزيد الالهاني وهو ضعيف^(٦) وفيه معان بن رفاعة وهو لين الحديث كثير الإرسال^(٧) وفيه أيضاً القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي قال عنه ابن حجر: صدوق يغرب كثيراً^(٨).

الحكم على الحديث:

(١) الشيباني: الأحاد والمثاني (٤/٢٥٠)، ح (٢٢٥٣)

(٢) الطبري: تفسير الطبري (١٠/١٨٩)، تفسير سورة التوبة.

(٣) الطبراني: المعجم الكبير (٨/٢١٨)، ح (٧٨٧٣)

(٤) البيهقي: شعب الإيمان (٤/٧٩)، ح (٤٣٥٧) باب الإيفاء بالعقود.

(٥) ابن حجر: فتح الباري (٣/٣١٣).

(٦) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٤٢٠)

(٧) المصدر السابق (٢/٥٩١)

(٨) المصدر السابق (٢/٤٨١)

اسناد الحديث ضعيف جداً.

(٨٢) عن أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة رضي الله عنها قالت: (ثم لما نزلنا ارض الحبشة حاورنا بها حين جاء النجاشي فذكر الحديث بطولة وقال في الحديث قالت: وكان الذي كلمه جعفر بن أبي طالب قال له: أيها الملك كنا قوماً أهل جاهلية فعبد الأصنام ونأكل الميتة ونأتي الفواحش ونقطع الأرحام ونسيء الجوار ويأكل القوي منا الضعيف فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولاً منا نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه فدعانا إلى الله لتوحيدِهِ ولنعبده ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان وأمرنا بصدق الحديث وأداء الأمانة وصلة الرحم وحسن الجوار والكف عن المحارم والدماء ونهانا عن الفواحش وقول الزور واكل مال اليتيم وقذف المحصنة، وان نعبد الله ولا نشرك به شيئاً وامرنا بالصلاة والزكاة والصيام قالت: فعدت عليه أمور الإسلام فصدقناه وآمنا به واتبعناه على ما جاء به من ثم الله فعبدنا الله وحده ولم نشرك به وحرمنا ما حرم علينا وأحللنا ما حل لنا ثم ذكر باقي الحديث).

التخريج:

أخرجه إسحاق بن راهوية^(١) واحمد^(٢) وابن خزيمة^(٣) والبيهقي^(٤) كلهم من طريق محمد بن إسحاق بن يسار ثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة بنت أمية مرفوعاً به.

(١) ابن راهوية. إسحاق بن إبراهيم: مسند إسحاق بن راهوية (٥/٤)، (٧١/١) ح (٢١) مكتبة الايمان - المدينة المنورة (١٩٩٥ م)، الطبعة الأولى تحقيق: د. عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي.

(٢) احمد بن حنبل: مسند احمد (٢٠١/١)، ح (١٧٤٠).

وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أم سلمة مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

إسناد الحديث حسن رجاله ثقات من طريق الإمام احمد ما عدا محمد بن إسحاق بن يسار قال عنه ابن حجر: (صدوق يدلس ورمي بالنتشيع والقدر)^(١) وقد صرح بالسماع في هذا الإسناد.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

(٨٣) سئل قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه عن صدقة الفطر فقال: (امرنا بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل أن تنزل الزكاة ثم نزلت الزكاة فلم ننه عنها ولم نؤمر بها ونحن نفعله وسألته عن صوم عاشوراء فقال: امرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل أن ينزل رمضان ثم نزل رمضان فلم نؤمر به ولم ننه عنه ونحن نفعله).

التخريج:

أخرجه احمد^(٢) عبد الرزاق^(٣) وابن ماجه^(٤) والنسائي^(٥) وأبو يعلى^(٦) وابن خزيمة^(٧) والطبراني^(٨).

^(٣) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (١٣/٤)، ح (٢٢٦٠)، كتاب الزكاة، باب ذكر البيان أن فرض الزكاة كان قبل الهجرة إلى ارض الحبشة.

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٤٤/٩)، كتاب السير، باب الأسير يستعين به المشركون على قتال المشركين.

^(٥) الطبراني: المعجم الكبير (١١١/٢)، ح (١٤٧٩).

^(٦) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٠٢/٢).

^(٧) احمد بن حنبل: مسند احمد (٦/٦) ح (٣٨٩١).

^(٨) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٣٢٢/٣)، ح (٥٨٠١)، باب وجوب زكاة الفطر.

والحاكم^(١) والبيهقي كلهم من طريق سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن أبي عمار الدهني عن قيس بن سعد مرفوعاً به.

وأخرجه البزار^(٢) والنسائي^(٣) كلاهما من طريق شعبة عن الحكم بن عتيبة عن القاسم عن عمرو بن شُرحبيل عن قيس بن سعد مرفوعاً نحوه.

وقال ابن حجر: أخرجه احمد وابن خزيمة والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث قيس بن سعد بن عبادة^(٤).

الدراسة:

الإسناد من طريق الإمام احمد رجاله ثقات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق الإمام احمد.

ابن ماجه: سنن ابن ماجه (١/٥٨٥)، ح (١٨٢٨)، كتاب الزكاة. باب صدقة الفطر.
^(٤) النسائي: السنن الكبرى (٢/٢٦)، ح (٢٢٨٦) كتاب الزكاة، باب فرض صدقة الفطر.
^(٥) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٣/٢٤)، ح (١٤٣٤).
^(٦) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٨١)، ح (٢٣٩٤)، كتاب الزكاة، باب ذكر الدليل على أن الأمر بصدقة الفطر كان قبل فرض زكاة الأموال.
^(٧) الطبراني: المعجم الكبير (١٨/٣٤٩)، ح (٨٨٧).
^(٨) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (١/٥٦٨)، ح (١٤٩١)، كتاب الزكاة.
^(٩) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٥٩)، ح (٧٤٦٠)، كتاب الزكاة، باب من قال زكاة الفطر فريضة.
^(١٠) البزار: مسند البزار (٩/١٨٩)، ح (٣٧٤٥).
^(١١) النسائي: السنن الكبرى (٢/٢٦)، ح (٢٢٨٥)، كتاب الزكاة، فرض صدقة الفطر.
^(١٢) ابن حجر: فتح الباري (٣/٣١٣).

٣- باب إثم مانع الزكاة

(٨٤) عن ثوبان رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال: (ثم من ترك بعده كنزاً مثل له شجاعاً أقرع^(١) يوم القيامة له زبيبتان^(٢) يتبعه فيقول: من أنت؟ فيقول: أنا كنزك الذي خلفت بعدك فلا يزال يتبعه حتى يلقيه يده فيقضمها ثم يتبعه سائر جسده).

التخريج:

أخرجه الطبري^(٣) وابن خزيمة^(٤) وابن حبان^(٥) والطبراني^(٦) والحاكم^(٧) كلهم من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني عن معدان بن أبي طلحة عن ثوبان مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناد الحديث سعيد بن أبي عروبة^(٨) وهو مدلس قد اختلط وقد روى الحديث بالنعنة.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف له شاهداً من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم في صحيحه^(٩).

(١) أقرع: أي لا شعر على رأسه ويقصد حية قد تمعّط جلد رأسه لكثرة سمّه وطول عمره (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/٤٤٤).

(٢) زبيبتان: نقطتان سوداوان فوق عينيه (ابن منظور: لسان العرب ١/٤٤٥).

(٣) الطبري: تفسير الطبري (١٠/١٢٤)، ح (٨٠٣).

(٤) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/١١)، ح (٢٢٥٥)، كتاب الزكاة، باب ذكر أخبار رويت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في الكنز مفسرة.

(٥) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٨/٤٩)، ح (٣٢٥٧)، كتاب الزكاة، باب الوعيد لمانع الزكاة.

(٦) الطبراني: المعجم الكبير (٢/٩١)، ح (١٤٠٧).

(٧) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (١/٥٤٦)، ح (١٤٣٤) كتاب الزكاة.

(٨) سعيد بن أبي عروبة: قال بن بكر البزار: يحدث عن جماعة لم يسمع منهم، فإذا قال سمعت أو حدثنا كان مأموماً، قال ابن حبان: لا يحتج إلا بما روى عنه القديم مثل يزيد بن زريع وابن المبارك ويعتذر برواية المتأخرين عنه دون الاحتجاج بها، قال ابن معين والنسائي وأبو زرعة: ثقة. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٣/٣٥٥).

٤- باب ما ادّى زكاته فليس بكنز

(٨٥) عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: (ثم جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خمس صلوات في اليوم والليلة فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصيام رمضان، قال: هل عليّ غيره؟ قال: لا إلا أن تطوع، قال: وذكر له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الزكاة، قال: هل عليّ غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا انقص، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: افلح أن صدق).

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

(٨٦) عن أبي ذر رضي الله عنه قال: (أتاني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا في مسجد المدينة فضربني برجله وقال: ألا أراك نائماً فيه؟ فقلت: يا رسول الله غلبتني عيني، قال: وكيف تصنع إذا أخرجت منه؟ فقلت: أن ارضي الشام الأرض المقدسة المباركة قال: كيف تصنع إذا أخرجت منه؟ قال: ما اصنع اضرب بسيفي يا رسول الله، وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ألا أدلك على خير من ذلك واقرب رشداً قالها مرتين تسمع وتطيع وتساق كيف ساقوك).

التخريج:

أخرجه احمد^(٣) وابن أبي عاصم^(٤) وابن حبان^(٥) كلهم من طريق داود بن أبي هند عن

^(١) مسلم: صحيح مسلم (٦٨٤/٢) ح (٩٨٨) كتاب الزكاة باب اثم مانع الزكاة.
^(٢) البخاري: صحيح البخاري (٢٥/١)، ح (٤٦)، كتاب الايمان، باب الزكاة من الإسلام وقوله عز وجل " وما أمرؤا إلا ليعبدوا الله ... "

^(٣) مسلم: صحيح مسلم (٤٠/١)، ح (١١)، كتاب الايمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام.

أبي حرب بن أبي الأسود الديلمي عن عمه عن أبي ذر مرفوعاً به قال ابن أبي عاصم بعد روايته للحديث: عم أبي حرب مجهول.

وأخرجه احمد^(١) وابن أبي عاصم^(٢) كلاهما من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر مرفوعاً نحوه.

وأخرجه احمد^(٣) لفاكهي^(٤) ابن حبان^(٥) الطبراني^(٦) كلهم من طريق كهيم بن الحسن التميمي ثنا ضريب بن نفيير القيس عن أبي ذر مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الاسناد الاول فيه رجلاً مجهول وهو عم ابي حرب بن الاسود الديلمي، قال ابن ابي عاصم^(٧) والاسناد الثاني فيه شهر بن حوشب وهو ضعيف^(٨) والاسناد الثالث فيه يروي ضريب بن نفيير عن ابي ذر وضريب لم يسمع من ابي ذر^(٩).

الحكم على الحديث:

-
- (١) احمد بن حنبل: مسند احمد (١٥٦/٥)، ح (٢١٤١٩)
- (٢) ابن أبي عاصم: السنة لابن أبي عاصم (٥١١/٢)، ح (١٠٧٤)
- (٣) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٥٢/١٥)، ح (٦٦٦٨)، ذكر الأخبار عن إخراج الناس أبا ذر الغفاري من المدينة.
- (٤) احمد بن حنبل: مسند احمد (١٤٤/٥)، ح (٢١٣٢٩)
- (٥) ابن أبي عاصم: السنة لابن أبي عاصم (٥٠١/٢)، ح (١٠٥١)
- (٦) حمد بن حنبل: مسند احمد (١٧٨/٥)، ح (٢١٥٩١)
- (٧) الفاكهي: محمد بن إسحاق بن العباس: أخبار مكة (٣٨٦/٢)، ح (١٦٩١) دار خضر - بيروت، الطبعة الثانية (١٤١٤ هـ)، تحقيق: عبد الملك عبد الله دهيش.
- (٨) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٥٣/١٥)، ح (٦٦٦٩)، ذكر الأخبار عن إخراج الناس أبا ذر الغفاري من المدينة.
- (٩) الطبراني: المعجم الأوسط (٥٩/٣)، ح (٢٤٧٤).
- (١٠) ابن ابي عاصم: السنة لابن ابي عاصم (٥١١/٢) ح (١٠٧٤).
- (١١) شهر بن حوشب الاثعري: قال ابن حبان كان ممن يروي عن الثقات المعضلات وعن الاثبات المقلوبات، قال ابن عدي: عامة ما يرويه شهر من الحديث فيه من الانتكار مافيه وشهر ليس بالقوي بالحديث وهو ممن لا يحتج بحديثه ولا يتدين به، قال البيهقي ضعيف، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال احمد بن حنبل: ليس به بأس (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٦٥٩/٣).
- (١٢) ابن حجر: تهذيب التهذيب (٨٦/٤).

٥- باب إنفاق المال في حقّه

(٨٧) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: (ثم جاء الفقراء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: ذهب أهل الدثور^(١) من الأموال بالدرجات العلا والنعيم المقيم يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل من أموال يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون، قال: إلا احذتكم بأمر أن أخذتم به أدركتم من سبقكم ولم يدرككم أحد بعدكم وكنتم خير من انتم بين ظهرائه إلا من عمل مثله تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين فاختلفنا بينها، فقال: بعضنا نسبح ثلاثاً وثلاثين ونحمد ثلاثاً وثلاثين ونكبر أربعاً وثلاثين فرجعت إليه فقال: تقول: سبحان الله والحمد لله والله أكبر حتى يكون منهن كلهن ثلاثاً وثلاثين).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣).

(٨٨) عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - رضي الله عنها قالت: (دخل علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن جلوس فقال: أو لكنّ ترد على الحوض أطولكن يداً فجعلنا نقدر أذرنا أيتنا أطول يداً فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: ليس ذلك اعني إنما اعني أصنعكن يداً)

التخريج:

(١) الدثور: جمع دثر وهو المال الكثير، ويقع على الواحد والاثنين والجميع (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ١٠٠/٢)

(٢) البخاري: صحيح البخاري (٢٨٩/١)، ح (٨٠٧)، كتاب الصلاة، باب الذكر بعد الصلاة.

(٣) مسلم: صحيح مسلم (٤١٧/١)، ح (٥٩٥)، كتاب الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة

أخرجه الطبراني^(٤): حدثنا إبراهيم قال حدثنا فديك بن سليمان قال حدثنا مسلمة بن علي عن الاوزاعي عن الزهري عن يزيد عن ميمونة مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني وهو ضعيف جداً.

إسناد الحديث مسلمة بن علي الخُشي وهو متروك^(١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث واه.

١٤ - باب إذا تصدَّق علي غنيّ وهو لا يعلم

(٨٩) عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - قالت: (كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا أتاه الأمر يسره قال: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وإذا أتاه الأمر يكرهه قال: الحمد لله على كل حال).

التخريج:

أخرجه ابن ماجة^(٢) والطبراني^(٣) والحاكم^(٤) والبيهقي^(٥) كلهم من طريق الوليد بن مسلم القرشي ثنا زهير بن محمد التميمي عن منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية بن شيبعة، عن عائشة مرفوعاً به.

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (٦/٣)، ح (٢٢٩٧).

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٨٤/٢).

^(٢) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (١٢٥٠/٢)، ح (٣٨٠٣)، كتاب الأدب، باب فضل الحامدين.

^(٣) الطبراني: المعجم الأوسط (٣٧٥/٦)، ح (٦٦٦٣). الطبراني: المعجم الأوسط (١٠٩/٧)، ح (٦٩٩٩).

^(٤) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٦٧٧/١)، ح (٨١٤٠)، كتاب الدعاء والتكبير والتلهيل والتسبيح والذكر.

وأخرجه البزار^(٦) من طريق محمد بن عبد الله بن أبي رافع عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي مرفوعاً نحوه، وقال البزار بعد رواية الحديث: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي الا بهذا الإسناد، وأخرجه الأصفهاني^(١) من طريق الفضل بن عيسى عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

في اسناده زهير بن محمد التميمي قال عنه ابن حجر: (رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، قال البخاري عن احمد، كأن زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلظه)^(٢).

وفي اسناد حديث علي محمد بن عبد الله بن أبي رافع وهو مجهول الحال^(٣) وفي اسناد حديث ابي هريرة عند الأصفهاني فيه الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي وهو منكر الحديث ورمي بالقدر^(٤).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٥) البيهقي: شعب الايمان (٩١/٤)، ح (٤٣٧٥)، أول من يدعى إلى الجنة الذين يحمون الله في السراء والضراء.

^(٦) البزار: مسند البزار (١٦٦/٢)، ح (٥٣٣).

^(١) الأصفهاني، احمد بن عبد الله: حلية الأولياء (١٥٧/٣).

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (١٨٤/١).

^(٣) المصدر السابق (٥٢٨/٢).

^(٤) المصدر السابق (٤٧٦/٢).

١٥ - باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر

(٩٠) عن يزيد بن الاخنس: (ثم انه لما اسلم اسلمَ معه جميع أهله إلا امرأة واحدة أبت أن تسلم فأنزل الله عز وجل " ولا تمسكوا بعصم الكوافر" ^(١)، فقيل له قد انزل الله عز وجل آية فرق بينها وبين زوجها إلا أن تسلم فضرب لها الأجل سنة فلما مضت السنة إلا يوم جلست تنتظر الشمس حتى إذا دنت للغروب أسلمت وقالت المستضعفة المستكرهة على دينها ودين آبائها فلما دخلت في الإسلام حسن إسلامها وفقهت في الدين فكانوا يعجبون منها ويقولون هذه التي استضعفت واستكرهت فقالت: تعجبون مني عجبتم منكم اشد من إعجابكم إلا كنتم الا ضربتم في الله والله أن ظهر الإسلام على دب اشعر لخالط الناس).

التخريج:

أخرجه أبو بكر ^(٢) الشيباني من طريق بقية بن الوليد عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير وأخرجه الطبراني ^(٣) من طريق بقية بن الوليد عن صفوان بن عمرو عن جبير بن نفيير (وجبير وعبد الرحمن) كلاهما عن يزيد بن الاخنس به، وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني من طريق يزيد بن الاخنس.

الدراسة:

(١) آية ١٠ سورة الممتحنة.

(٢) أبو بكر الشيباني: الأحاد والمثاني (٧٧/٣)، ح (١٣٩٣).

(٣) الطبراني، سليمان بن احمد: مسند الشاميين (٦٨/٢)، ح (٩٣٣) مؤسسة الرسالة - بيروت -، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ) تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.

في كل من الإسنادين السابقين بقية بن الوليد بن صائب بن كعب وهو صدوق كثير التدليس عن الضعفاء وقد روى بالعنعنة، هنا^(٤).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

١٨ - باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى

(٩١) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: (ثم امرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوماً أن نتصدق فوافق ذلك مالاً عندي فقلت: اليوم اسبق أبا بكر، إن سبقته يوماً فجئت بنصف مالي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أبقيت لأهلك؟ فقلت: مثله، واتي أبو بكر بكل ما عنده. فقال: يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك؟ فقال: أبقيت لهم الله ورسوله، فقلت: لا أسابقك إلى شيء أبداً)

التخريج:

أخرجه الدارمي^(١) وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣) وابن أبي عاصم^(٤) والبزار^(٥) والحاكم^(٦) والبيهقي^(٧).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٧٣/١).

^(١) الدارمي: سنن الدارمي (١/٤٨٠)، ح (١٦٦٠)، كتاب الزكاة، باب الرجل يتصدق بجميع ما عنده.

^(٢) أبو داود: سنن أبي داود (٢/١٢٩)، ح (١٦٧٨)، كتاب الزكاة، باب في الرخصة في الرجل يخرج من ماله.

^(٣) الترمذي: سنن الترمذي (٥/٦١٤)، ح (٣٦٧٥)، كتاب المناقب، باب في مناقب أبي بكر وعمر

^(٤) ابن أبي عاصم: السنة لابن أبي عاصم (٢/٥٧٩)، ح (١٢٤٠)، باب في خلافة أبي بكر.

^(٥) البزار: مسند البزار (١/٣٩٤)، ح (٢٧٠).

^(٦) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (١/٥٧٤)، ح (١٥١٠)، كتاب الزكاة.

^(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٨٠)، ح (٧٥٦٣) كتاب الزكاة، باب ما يستدل به على أن قول النبي يختلف باختلاف أحوال الناس.

وأبو عبد الله^(٨) الحنبلي المقدسي كلهم من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم العدوي عن أبيه عن عمر بن الخطاب مرفوعاً به.

قال الترمذي بعد روايته للحديث: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البزار^(١) من طريق إسحاق بن محمد الفروي نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

في الإسناد الأول هشام بن سعد^(٢) وهو ضعيف واسناد البزار الثاني فيه إسحاق بن محمد الفروي^(٣) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن من طريق الترمذي نا هارون بن عبد الله البزار فالفضل.. الخ.

(٩٢) عن أبي ذر رضي الله عنه قال: (ثم يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما

الصدقة؟ قال: أضعاف مضعفة وعند الله المزيد ثم قرأ " من ذا الذي يقرض الله

(٨) أبو عبد الله الحنبلي، محمد بن عبد الواحد بن أحمد: الأحاديث المختارة (١/١٧٣)، ح (٨١)، مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، الطبعة الأولى (١٤١٠هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.
(١) البزار: مسند البزار (١/٢٦٣)، ح (١٥٩).

(٢) هشام بن سعد المدني: قال أبو حاتم عن أحمد: لم يكن هشام بالحافظ، قال النسائي: ضعيف، وقال مرة: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وهو ومحمد بن إسحاق عندي واحد، عن ابن معين: ضعيف وحديثه مختلط، قال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف، وعن علي بن المدني: صالح وليس بالقوي، وقال أبو زرعة: محله الصدق، قال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٩/٤٩).

(٣) إسحاق بن محمد بن اسماعيل الفروي المدني: قال الدارقطني: ضعيف، قال النسائي: متروك، وقال الساجي: لا يترك روى عن مالك أحاديث تفرد بها. قال الأجرى: سألت أبا داود عنه فواه جداً، قال أبو حاتم: كان صدوقاً ولكن ذهب بصره فربما لقي وكتبه صحيحة، وقال مرة يضطرب. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١/٢٦٤).

قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة"^(٣)، فقال: يا رسول الله فأبي الصدقة افضل؟ قال: سر إلى والحاصل أو جهد من مقل ثم قرأ " أن تبدوا الصدقات فنعمما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ^(٤)... إلى آخر الآية".

التخريج:

أخرجه الطيالسي^(١) واحمد^(٢) والبيهقي^(٣) كلهم من طريق المسعودي عن أبي عمرو عن عبيد بن الخشاش عن أبي ذر مرفوعاً به، وأخرجه الطبراني من طرق: عن طريق^(٦) عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن خالد بن يزيد عن صفوان بن سليم عن أبي صالح السمان عن أبي ذر مرفوعاً نحوه، ومن طريق^(٤) علي بن يزيد الالهاني عن القاسم عن أبي أمامة عن أبي ذر مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الإسناد الاول: إسناد الطيالسي فيه أبو عمرو الدمشقي وهو ضعيف^(٥)، وإسناد الطبراني الاول فيه ابن لهيعة وهو ضعيف^(٦) هنا، وإسناد الطبراني الثاني: فيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف^(٧).

^(٣) آية (٢٤٥)، سورة البقرة.

^(٤) آية (٢٧١)، سورة البقرة.

^(١) الطيالسي: مسند الطيالسي (٦٥/١)، ح (٤٧٨).

^(٢) احمد بن حنبل: مسند احمد (١٧٨/٥)، ح (٢١٥٨٦). (١٧٩/٥)، ح (٢١٥٩٢).

^(٣) البيهقي: شعب الايمان (٢٩١/٣)، ح (٣٥٧٦).

^(٦) الطبراني: المعجم الأوسط (٧٧/٥)، ح (٤٧٢١).

^(٤) المصدر السابق (٢٢٦/٨)، ح (٧٨٩١). (٢١٧/٨)، ح (٧٨٧١).

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٧٤٨/٢).

^(٦) سبق ترجمته انظر حديث ص

^(٧) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٢٠/١)

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف ولكن له شاهد إسناده حسن أخرجه البيهقي^(٨) من طريق ابن جريح ثني عثمان بن أبي سليمان عن علي الأزدي عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن حبشي مرفوعاً نحوه.

(٩٣) عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: (ما من يوم غربت فيه شمس الا وكان بجنبتيها ملكان يناديان يسمعه خلق الله كلهم الا الثقلين: اللهم أعط منفقاً خلفاً وأعط ممسكاً تلفاً فأُنزل الله في ذلك القرآن: " فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى"^(١) إلى قوله " للعسرى ").

التخريج:

أخرجه الطبري^(٢) والبيهقي^(٣) كلاهما من طريق عبّاد بن راشد عن قتادة ثني خُليد العصري عن أبي الدرداء مرفوعاً به.

الدراسة:

الإسناد السابق من طريق الطبري رجاله ثقات ما عدا عبّاد بن راشد صدوق له أوهام^(٤) وخُليد بن عبد الله العَصْرِي صدوق يرسل^(٥) والحسين بن سلمى بن أبي كبشة، صدوق^(٦).

الحكم على الحديث:

^(٨) البيهقي: شعب الايمان (٢٩١/٣) ح(٣٥٧٦).

^(١) آية (٦) سورة الليل.

^(٢) الطبري: تفسير الطبري (٢٢١/٣٠).

^(٣) البيهقي: شعب الايمان (٢٣٣/٣)، ح (٣٤١٢).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢٧٢/١).

^(٥) المصدر السابق (١٥٨/١).

^(٦) نفس المصدر (١٢٣/١).

اسناد الحديث حسن من طريق الطبري ثنا الحسين بن سلمة بن أبي كبشة عن عبد الملك بن عمرو القيسي عن عباد بن راشد ... الخ.

(٩٤) عن أبي هريرة - رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: (ثم للمؤمن على المؤمن ست خصال يعود إذا مرض ويشهده إذا مات يجيبه إذا دعاه ويسلم عليه إذا لقيه ويشتمه إذا عطس وينصح له إذا غاب أو شهد).

التخريج:

أخرجه الترمذي^(١) والنسائي^(٢) كلاهما قتيبة ثنا محمد بن موسى المخزومي عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً به وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه احمد^(٣) والطبراني^(٤) والبيهقي^(٥) كلهم من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب عن عبد الله بن الوليد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه. أخرجه الترمذي^(٦) من طريق أبي الاحوص عن أبي إسحاق عن الحرث عن علي مرفوعاً نحوه.

وأخرجه البخاري^(٧) في الادب المفرد والحرث بن أبي أسامة^(٨) والطبراني^(٩) كلهم من طريق عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن أبيه عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعاً نحوه.

(١) الترمذي: سنن الترمذي (٨٠/٥)، ح (٢٧٣٦)، كتاب الأدب، باب ما جاء في تسميت العاطس.

(٢) النسائي: السنن الكبرى (٦٣٠/١)، ح (٢٠٦٥)، كتاب الجنائز، باب النهي عن سب الأموات.

(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٢١/٢)، ح (٨٢٥٤).

(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (١٣٥/٩)، ح (٩٣٤١).

(٥) البيهقي: شعب الايمان (٤٢٥/٦)، ح (٨٧٥٣)، باب في مقاربة أهل الدين وموادتهم وإفشاء السلام بينهم.

(٦) الترمذي: سنن الترمذي (٨/٥)، ح (٢٧٣٦)، كتاب الأدب، باب ما جاء في تسميت العاطس.

(٧) البخاري: الأدب المفرد (٣١٧/١)، ح (٩٢٢).

الدراسة:

إسناد الترمذي والنسائي رجاله ثقات ما عدا محمد بن موسى صدوق رمي بالنتيغ^(١٠).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن من حديث أبي هريرة.

(٩٥) عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الوسق^(١) ستون صاعاً^(٢)).

التخريج:

أخرجه احمد بن حنبل^(٣) وابن ماجة^(٤) والدارقطني^(٥) والبيهقي^(٦) كلهم من طريق عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به، وأخرجه ابن حبان^(٧) من طريق هشيم بن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرو بن يحيى بن عمارة الانصاري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

(٨) ابن أبي أسامة: مسند الحارث (زوائد الهيثمي)، (٨٥٦/٢)، ح (٩١٠).

(٩) الطبراني: المعجم الكبير (١٨٠/٤)، ح (٤٠٧٦).

(١٠) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٥٥/٢).

(١) الوسق: ستون صاعاً وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز وأربعمائة وثمانون رطلاً عند أهل العراق (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٨٥/٥).

(٢) الصاع: مكيال لاهل المدينة بأخذ أربعة إمداد بن منظور: لسان العرب (٢١٥/٨).

(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٨٣/٣)، ح (١١٨٠٢).

(٤) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٥٨٦/١)، ح (١٨٣٢)، كتاب الزكاة، باب الوسق ستون صاعاً.

(٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (٩٩/٢)، ح (٢٠)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضروات صدقة.

(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٢١/٤)، ح (٧٢١٨)، كتاب الزكاة، باب مقدار الوسق.

(٧) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٧٦/٨)، ح (٣٢٨٢)، كتاب الزكاة، باب العشر.

الإسناد الأول منقطع لأن أبا البخترى لم يسمع من أبي سعيد وقال أبو حاتم: لم يدركه^(٨). أما الإسناد الثاني ففيه هشيم بن بشير^(٩) وهو ثقة كثير الإرسال الخفي والتدليس وقد روى بالعنعنة، هنا ولا يحتج إلا بما صرح فيه بالسماع.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف والراجح ان الحديث موقوف على ابي سعيد.

(٩٦) عن أبي سعيد الخدري يرفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ليس فيما دون خمسة، اوسق زكاة والوسق ستون مختوماً^(١٠)).

التخريج:

أخرجه احمد^(٢) وأبو داود^(٣) وابن خزيمة^(٤) والدارقطني^(٥) والبيهقي^(٦) كلهم من طريق ادريس بن يزيد الاودي عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى الطائي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به، وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود^(٧).

الدراسة:

^(٨) ابن حجر: تلخيص الحبير (١٦٩/٢)، ح (٨٤١) كتاب الزكاة، باب زكاة المعشرات.
^(٩) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٣٧/٢).
^(١٠) مختوماً: من الفعل ختم، ومعناه المكيال كالصاع وغيره (المجمع اللغوي: المعجم الوسيط ١/٣١٨).
^(٢) احمد بن حنبل: مسند احمد (٥٩/٣)، ح (١١٥٨١).
^(٣) أبو داود: سنن أبي داود (٩٤/٢)، ح (١٥٥٩)، كتاب الزكاة، باب ما تجب فيه الزكاة.
^(٤) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٣٨/٤)، ح (٢٣١٠)، كتاب الزكاة، باب ذكر مبلغ الوسق.
^(٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (٩٨/٢)، ح (١٩)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضروات صدقة.
^(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٢١/٤)، ح (٧٢١٨)، كتاب الزكاة، باب مقدار الوسق.
^(٧) ابن حجر: فتح الباري (٣٦٥/٣).

اسناد الحديث منقطع لان أبا البختري لم يسمع من أبي سعيد وقال أبو حاتم: لم يدرك أبو البختري أبا سعيد (٨).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٩٧) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: (جرت السنة، من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في صداق النساء اثنا عشر أوقية الأوقية أربعون درهماً فذلك ثمانون وأربعمائة درهم وجرت السنة من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الغسل من الجنابة صاع والوضوء رطلين والصاع ثمانية أرطال وجرت السنة من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيما أخرجت الأرض الحنطة والشعير والزبيب والتمر إذا بلغ خمسة اوسق الوسق ستون صاعاً فذلك ثلاثمائة صاع بهذا الصاع الذي جرت به السنة).

التخريج:

أخرجه الطبراني^(١) والدارقطني^(٢) كلاهما من طريق صالح بن موسى بن إسحاق عن منصور عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد عن عائشة مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناد الحديث صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة التميمي وهو متروك^(٣).

(٨) ابن حجر: تلخيص الحبير (١٦٩/٢)، ح (٨٤١)، كتاب الزكاة، باب زكاة المعشرات.

(١) الطبراني: المعجم الأوسط (١/١٠٩)، ح (٣٣٩). الطبراني: المعجم الأوسط (٥/٢١٥)، ح (٥١٢٣).

(٢) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/١٢٨)، ح (١)، كتاب الزكاة، باب في قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض.

الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/١٢٩)، ح (٢)، كتاب الزكاة، باب في قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض.

(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢٥٢/١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث واه.

٣٨ - باب زكاة الغنم

(٩٨) عن علي - رضي الله عنه - قال: احسبه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - انه قال: (هاتوا ربع العشر، فذكر الحديث إلى أن قال: وفي الإبل فذكر صدقتها كما ذكر الزهري قال: وفي خمس وعشرين خمس من الغنم فإذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض^(١) فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون^(٢) ذكر إلى خمس وثلاثين ثم ساق الحديث ...).

التخريج:

أخرجه أبو داود^(٣) والبيهقي^(٤) كلاهما من طريق زهير عن أبي إسحاق السبيعي عن الحارث الأعور عن علي قال احسبه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - انه قال مثله. وأخرجه أبو داود^(٥) من طريق زهير عن أبي إسحاق السبيعي عن عاصم بن ضمرة السلولي عن علي قال احسبه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - انه قال مثله.

الدراسة:

وقال ابن حجر: ورد مرفوعاً وموقوفاً وإسناد المرفوع ضعيف^(٦).

حديث علي اعلمه العلماء لما يلي:-

اولاً: في الإسنادين السابقين: الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني وقد كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف^(٧)، وعاصم بن ضمرة السلولي.

(١) بنت مخاض: المخاض اسم النوق الحوامل، وبنت المخاض: ما دخل في السنة الثانية لان أمه قد لحقت بالمخاض أي الحوامل وان لم تكن حاملاً (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٠٦/٤).
(٢) ابن لبون: من الإبل ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة فصارت أمه لبوناً أي ذات لبن حملت بآخر ووضعته (المصدر السابق ٢٢٨/٤).

(٣) أبو داود: سنن أبي داود (٩٩/٢)، ح (١٥٧٢)، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة.

(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٩٣/٤)، ح (٧٠٥٩)، كتاب الزكاة، باب ذكر رواية عاصم عن علي.

(٥) أبو داود: سنن أبي داود (٩٩/٢)، ح (١٥٧٢)، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة.

(٦) ابن حجر: فتح الباري (٢٧٤/٣).

قال ابن عدي عنه: يتفرد عن علي بأحاديث باطلة لا يتابع الثقات عليها والبلاء منه لم
أذكر له حديثاً لكثرة ما يروي عن علي مما تفرد به^(١).

ثانياً: أخرج البخاري^(٢) من حديث أبي بكر مرفوعاً وفيه: (في أربع وعشرين من الإبل فما
دونها من الغنم في كل خمس شاة، فإذا بلغت خمساً وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت
مخاض أنثى...). فجاء حديث علي مخالفاً لما جاء في الصحيح.

قال البيهقي: (اتفق العلماء على ترك القول بما في هذه الرواية لمخالفة عاصم بن
ضمرة والحارث الأعور عن علي الروايات المشهورة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وعن
أبي بكر وعمر في الصدقات)^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٩٨/١).

^(٢) عاصم بن ضمرة السلولي: قال علي بن المديني: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، قال ابن حبان: كان رديء الحفظ،
فاحش الخطأ، قال البزار: صالح الحديث (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١٣٧/٤)، (ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال
٢٢٤/٥)، وقال ابن حجر: صدوق (ابن حجر تقريب التهذيب ٢٦٧/١).

^(٣) البخاري: صحيح البخاري (٥٢٧/٢)، ح (١٣٨٦)، كتاب الزكاة، باب زكاة الغنم.

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٩٣/٤)، ح (٧٠٥٩)، كتاب الزكاة، باب ذكر رواية عاصم عن علي.

٤٦ - باب ليس على المسلم في عبده صدقة

(٩٩) عن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول - صلى الله عليه وسلم: (قد عفوت عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة^(١) من كل أربعين درهماً درهماً وليس في تسعين ومائة شيء فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم).

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق^(٢) واحمد^(٣) وأبو داود^(٤) والنسائي^(٥) والطحاوي^(٦) والبيهقي^(٧)

كلهم من طريق عاصم بن ضمرة عن علي مرفوعاً به.

وأخرجه ابن حميد^(٨) وأبو داود^(٩) وأبو يعلى^(١٠) والطبراني^(١١) والدارقطني^(١٢) كلهم من

طريق الحارث الأعور عن علي مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود وغيره وإسناده حسن^(١٣).

(١) الرقة: الفضة والدراهم المضروبة منها، واصل اللفظة الورق وهي الدراهم المضروبة خاصة فحذفت الواو وعوض عنها الهاء (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٢٥٤).

(٢) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٤/٢٤٤) ح (٦٨٨٠) كتاب الزكاة، باب الخيل، (٤/٣٣)، ح (٦٨٧٩) كتاب الزكاة، (٤/٨٩)، ح (٧٠٧٧) كتاب الزكاة، باب صدقة العين.

(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (١/١١٣)، ح (٩١٣).

(٤) أبو داود: سنن أبي داود (٢/١٠١)، ح (١٥٧٤)، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة.

(٥) النسائي: السنن الكبرى (٢/١٩)، ح (٢٢٥٦)، كتاب الزكاة، زكاة الورق، (٢/١٩)، ح (٢٢٥٧)، كتاب الزكاة، زكاة الورق.

(٦) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٢/٢٨)، كتاب الزكاة، باب الخيل السائمة هل فيها صدقة ام لا ؟

(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٣٤)، ح (٧٣١١)، كتاب الزكاة، باب قدر الواجب في الورق.

(٨) ابن حميد: مسند ابن حميد (١/٥١)، ح (٦٥).

(٩) أبو داود: سنن أبي داود (٢/١٠١)، ح (١٥٧٤)، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة.

(١٠) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (١/٢٥٦)، ح (٢٩٩).

(١١) الطبراني: المعجم الأوسط (٦/٢٧٧)، ح (٦٤٠٤).

(١٢) الدارقطني: علل الدارقطني (٣/١٦٠).

في الإسناد الاول: عاصم بن ضمرة وفي أحاديثه عن علي خاصة ضعيف^(١).

والإسناد الثاني: فيه الحارث الأعور الهمداني وهو ضعيف^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد حديث علي ضعيف لكن اخرج البخاري^(٣) بعضه من حديث أبي هريرة مرفوعاً

(ليس على المسلم صدقة في عبده ولا في فرسه).

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٣/٣٨٣).

^(٢) عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي: وثقه ابن معين وابن المديني، قال احمد: هو أعلى من الحارث الأعور وهو عندي حجة، قال النسائي ليس به بأس، واما ابن عدي فقال: يتفرد عن علي بأحاديث والبلية منه، قال ابن حبان: كان رديء الحفظ فاحش الخطأ يرفع عن علي قوله كثيراً فاستحق الترك على انه احسن حالاً من الحارث. (الذهبي: ميزان الاعتدال ٤/٧). وقال ابن حجر: صدوق. (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٢٦٧).

^(٣) الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني الحوتي الكوفي: أبو زهير صاحب علي كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٩٨).

^(٤) البخاري: صحيح البخاري (٢/٥٣٢)، ح (١٣٩٥)، كتاب الزكاة، باب ليس على المسلم في عبده صدقة.

٤٩ - باب قول الله تعالى (وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله)^(١)

(١٠٠) عن أبي لاس الخزاعي - رضي الله عنه - قال: (ثم حملنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على ابل من ابل الصدقة للج فقلنا: يا رسول الله ما نرى أن تحملنا هذه، قال: ما من بعير لنا إلا في ذروته^(٢) شيطان فاذكروا اسم الله عليها إذا ركبتوها كما أمرتكم ثم امتهنوها لانفسكم فإنما يحمل الله عز وجل)

التخريج:

أخرجه احمد ابن حنبل^(٣) وابن خزيمة^(٤) والطبراني^(٥) والحاكم^(٦) والبيهقي^(٧) كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التميمي عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي لاس الخزاعي مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه احمد وابن خزيمة والحاكم وغيرهم والحديث رجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة ابن إسحاق^(٨). في اسناد الحديث محمد بن إسحاق بن يسار^(٩) وهو صدوق مدلس رمي بالتشيع والقدر وقد روى هنا بالعنعنة، ولا يحتج بروايته الا إذا صرح بالسماع.

الحكم على الحديث:

(١) سورة التوبة آية (٦٠).

(٢) ذروته: أعلى سنام البعير، وذروة كل شيء أعلاه (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٥٩/٢).

(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٢٢١/٤).

(٤) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٧٣/٤)، ح(٢٣٧٧) كتاب الزكاة، باب إعطاء الإمام الحاج ابل الصدقة ليحجوا بها.

(٥) الطبراني: المعجم الكبير (٣٣٤/٢٢)، ح (٨٣٧)، (٨٣٨).

(٦) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٦١٢/١)، ح (١٦٢٤)، كتاب المناسك.

(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٢٥٢/٥)، ح (١٠٠٩٩)، كتاب الحج، باب ماذا يقول إذا ركب.

(٨) ابن حجر: فتح الباري (٢٨٩/٣)

(٩) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٠٢/٢).

اسناد الحديث ضعيف.

(١٠١) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: (ثم بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عمر على الصدقة فقيل منع بن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ما ينقم بن جميل الا انه كان فقيراً فأغناه الله واما خالد فإنكم تظلمون خالداً قد احتبس ادراعه واعتاده في سبيل الله واما العباس فهي علي ومثلها ثم قال: يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو^(١) أبيه).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(٢).

(١٠٢) - عن علي - رضي الله عنه: (إن العباس سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له ذلك).

التخريج:

أخرجه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) والدارقطني^(٥) والبيهقي^(٦) كلهم من طريق إسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة الكندي عن حُجّية بن عدي الكندي عن علي مرفوعاً به.

(١) صنو: مثل، واصل الصنو أن تطلع نخلتان من عرق واحد (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٥٧/٣).
(٢) مسلم: صحيح مسلم (٦٧٦/٢)، ح (٩٨٣)، كتاب الزكاة، باب في تقديم الزكاة ومنعها.
(٣) أبو داود: سنن أبي داود (١١٥/٢)، ح (١٦٢٤)، كتاب الزكاة، باب في تعجيل الزكاة.
(٤) الترمذي: سنن الترمذي (٦٣/٣)، ح (٦٧٨)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في تعجيل الزكاة.
(٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٣/٢)، ح (٣)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول.
(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١١١/٤)، ح (٧١٥٧)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة.

وأخرجه الترمذي^(٧) والدارقطني^(٨) كلاهما من طريق إسحاق بن منصور عن إسرائيل عن حجاج بن دينار عن الحكم بن حجل عن حُجر العدوي عن علي ثم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر: (إننا قد أخذنا زكاة العباس عام الاول للعام).

وأخرجه البيهقي^(١) من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي مرفوعاً نحوه، وقال البيهقي بعد روايته: وفي هذا إرسال بين علي رضي الله عنه وأبي البختري.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الترمذي من حديث علي وفي إسناده مقال^(٢).

الإسناد الاول: فيه حُجبة بن عدي بن سنان قال أبو حاتم: وهو شبه مجهول لا يحتج به^(٣).

والإسناد الثاني: فيه حُجر العدوي وهو لا يعرف^(٤).

والإسناد الثالث: منقطع قال أبو حاتم: أبو البختري لم يدرك علياً^(٥).

^(٧) الترمذي: سنن الترمذي (٦٣/٣)، ح (٦٧٩)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في تعجيل الزكاة.

^(٨) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٦٤/٢)، ح (٥)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول.

^(١) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١١١/٤)، ح (٧١٥٩)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة.

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣٩١/٣).

^(٣) حُجبة بن عدي بن سنان الكوفي الكندي: قال ابن سعد: كان معروفاً وليس بذاك، قال العجلي: ثقة، قال ابن المديني: لا أعلم روى عنه الا سلمة بن كهيل، قال أبو حاتم شبه مجهول لا يحتج به، قال الذهبي: وهو صدوق أن شاء الله قد قال فيه العجلي ثقة، (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١٩٣/٢)، (الذهبي: ميزان الاعتدال ٢٠٨/٢)، وقال ابن حجر: صدوق بخطى (ابن حجر: تقريب التهذيب ١٠٨/١).

^(٤) حُجر العدوي: قال ابن حجر: هو حجة بن عدي والا مجهول (ابن حجر: تقريب التهيب ١٠٨/١)، قال الذهبي: حجر العدوي عن علي لا يعرف الذهبي: ميزان الاعتدال ٢٠٧/٢).

^(٥) ابن حجر: تلخيص الحبير (١٦٩/٢)، ح (٨٤١)، كتاب الزكاة، باب زكاة المعشرات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٠٣) عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
ثم يا عمر أما علمت أن عمَّ الرجل صنو أبيه انا كنا احتجنا إلى مال فتعجلنا من
العباس صدقة ماله لسنتين).

التخريج:

أخرجه البزار (١) وأبو يعلى (٢) والدارقطني (٣) كلهم من طريق الحسن بن عماره عن
الحكم بن عتيبة عن موسى بن طلحة عن طلحة مرفوعاً به،

الدراسة:

في الإسناد السابق الحسن بن عماره البجلي وهو متروك (٤).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف جدا وله شاهد اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي هريرة
انظر حديث ١٠١.

(١٠٤) عن ابن عباس رضي الله عنه قال: (ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
عمر ساعياً قال: فأتى العباس يطلب صدقة ماله قال: فأغلظ له العباس فخرج إلى
النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبره قال: فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم
- أن العباس قد أسلفنا زكاة ماله العام والعام المقبل).

(١) البزار: مسند البزار (٣-١)، (١٥٩/٣)، ح (٩٤٥).
(٢) أبو يعلى: معجم أبي يعلى (١٤٤/١)، ح (١٥٦).
(٣) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٤/٢)، ح (٦) كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول.
(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (١١٨/١).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(٥) من طريقين: من طريق مَدَل بن علي العنزي عن عبيد الله

ومن

طريق محمد بن عبد الله العرزمي و(عبيد الله ومحمد) كلاهما عن الحكم بن عتيبة الكندي
عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر أخرجه الدارقطني من حديث ابن عباس وفي إسناده ضعف^(١).

الإسناد الاول: فيه مَدَل بن علي العنزي وهو متروك^(٢). والإسناد الثاني: فيه محمد

بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٠٥) عن أبي رافع رضي الله عنه قال: (ثم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعث

عمر ساعياً فكان بينه وبين العباسي شيء فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: أما

علمت أن الرجل صنو أبيه ؟ أن العباس أسلفنا صدقة العام عام الاول).

التخريج:

^(٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٤/٢)، ح(٧)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول. (١٢٤/٢)، ح ٨، كتاب

الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٣/٣٩١).

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٦٠٢).

^(٣) المصدر السابق (٢/٥٣٧).

أخرجه الطبراني^(٤) والدارقطني^(٥) كلاهما من طريق شريك بن عبد الله النخعي عن إسماعيل بن مسلم البصري المكي عن سليمان بن أبي مسلم الاحول عن أبي رافع مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني والدارقطني وإسناده ضعيف^(٦).
في إسناده الحديث إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف^(١) الحديث.

الحكم على الحديث:

إسناده الحديث ضعيف.

(١٠٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم -
تعجل من العباس صدقة سنتين)

التخريج:

أخرجه البزار^(٢) والطبراني^(٣) كلاهما من طريق محمد بن ذكوان عن منصور عن إبراهيم بن علقمة عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني وفي إسناده محمد بن ذكوان وهو ضعيف^(٤).

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (٢٨/٨)، ح (٧٨٦٢) .

^(٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٥/٢)، ح (٩)، كتاب الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول.

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٢٩١/٣) .

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٤/١) .

^(٢) البزار: مسند البزار (٩-٤)، (٣٠٣/٤)، ح (١٤٨٢) .

^(٣) الطبراني: المعجم الأوسط (٢٩٩/١)، (١٠٠٠) . المعجم الكبير (٧٢/١٠)، ح (٩٩٨٥) .

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٣٩١/٣) .

في اسناد الحديث محمد بن زكوان البصري الازدري الجهضمي وهو ضعيف^(٥).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥١٥/٢).

(٥٠) باب الاستعفاف عن المسألة

(١٠٧) عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: (ثم سرّحتني^(١) أمي إلى رسول - صلى الله عليه وسلم - فأتيته فقعدت فاستقبلني وقال: من استغنى أغناه الله ومن استعف أعفه الله ومن استكفى كفاه الله عزّ وجلّ ومن سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف، فقلت: ناقتي الياقوتة هي خير من أوقية فرجعت ولم أسأله).

التخريج:

أخرجه احمد بن حنبل^(٢) والنسائي^(٣) والدارقطني^(٤) كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال عن عُمارة عَزِيَّة عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به.

الدراسة:

إسناد احمد والنسائي: ثنا قتيبة بن سعيد عن عبد الرحمن بن أبي الرجال ... الخ رجاله ثقات ما عدا عبد الرحمن بن أبي الرجال^(٦) صدوق ربما اخطأ وعُمارة بن عَزِيَّة^(٧) لا بأس به وروايته عن انس مرسلّة.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن من طريق احمد والنسائي.

(١) سرّحتني: سرّح: أرسل، سرّحتُ فلاناً إلى موضع كذا إذا أرسلته (ابن منظور: لسان العرب ٤٧٩/٢).

(٢) احمد بن حنبل: مسند احمد (٩/٣)، ح (١١٠٧٥) احمد بن حنبل: مسند احمد (٩/٣)، ح (١١٠٧٦).

(٣) النسائي: السنن الكبرى (٥٢/٢)، ح (٢٣٧٦) كتاب الزكاة، باب الإلحاف في المسألة.

(٤) الدارقطني: سنن الدارقطني (١١٨/٢)، ح (١)، كتاب الزكاة، باب لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي.

(٦) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٣٥/١).

(٧) المصدر السابق (٤٢٤/١).

٥٢- باب من سأل الناس تكثراً

(١٠٨) عن مسعود بن عمرو عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ثم لا يزال العبد

يسأل وهو غني حتى يحلق وجهه فما يكون له ثم الله وجه)

التخريج:

أخرجه الطبراني^(١) قال: حدثنا عبدان بن احمد وزكريا بن يحيى الساجي ثنا حميد بن

مسعدة ثنا حصين بن نمير عن محمد بن أبي ليلى عن عبد الكريم عن سعيد بن يزيد عن

مسعود بن عمرو مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناده محمد بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ جداً^(٢) قال الهيثمي: رواه البزار

والطبراني في الكبير وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١) الطبراني: المعجم الكبير (٣٣٣/٢٠)، ح (٧٩٠).

(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٣٥/٢).

(٣) الهيثمي، علي بن أبي بكر: مجمع الزوائد (٩٦/٣)، كتاب الزكاة باب ما جاء في السؤال. دار الريان للتراث- دار

الكتاب العربي - القاهرة، بيروت (١٤٠٧هـ).

٥٣ - باب قول الله تعالى " لا يسألون الناس الحافاً " (١)

(١٠٩) عن عبد الله بن مسعود - صلى الله عليه وسلم - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (ثم من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسألته في وجهه خموش أو خدوش (٢) أو كدوح (٣)، قيل: يا رسول الله وما يغنيه؟ قال: خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب).

التخريج:

أخرجه الدارمي (٤) وأبو داود (٥) والترمذي (٦) والدارقطني (٧) والحاكم (٨) والبيهقي (٩) كلهم من طريق حكم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن ابن مسعود مرفوعاً به.

وأخرجه الدارقطني (١٠) من طريق عبد الله بن سلمة بن اسلم عن عبد الرحمن بن

المسور بن مخرمة عن أبيه عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الترمذي وغيره وفي إسناده حكيم بن جبير وهو ضعيف (١١).

(١) آية رقم ٢٧٣، سورة البقرة.

(٢) خدوش: من خَدَشَ الجلد: قشره بعود أو نحوه، والخدوش جمع (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والاثار ١٤/٢).

(٣) الكدوح: الخدوش وكل اثر من خَدَشَ أو عَضَّ فهو كَدُوحٌ (المصدر السابق ١٥٥/٤).

(٤) الدارمي: سنن الدارمي (٤٧٢/١)، ح (١٦٤٠)، كتاب الزكاة، باب من تحل له الصدقة. الدارمي: سنن الدارمي (٤٧٣/١)، ح (١٦٤١)، كتاب الزكاة، باب من تحل له الصدقة.

(٥) أبو داود: سنن أبي داود (١١٦/٢)، ح (١٦٢٦)، كتاب الزكاة، باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى.

(٦) الترمذي: سنن الترمذي (٤٠/٣)، ح (٦٥٠)، كتاب الزكاة، باب من جاء من تحل له الصدقة، الترمذي: سنن الترمذي (٤١/٣)، ح (٦٥١)، كتاب الزكاة، باب من جاء من تحل له الصدقة

(٧) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٢/٢)، ح (٦)، كتاب الزكاة، باب فلهذا التي يحرم السؤال. الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢٢/٢)، ح (٥)، كتاب الزكاة، باب فلهذا التي يحرم السؤال.

(٨) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٥٦٥/١)، ح (١٤٧٩)، كتاب الزكاة.

(٩) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٢٤/٧)، ح (١٢٩٨٦)، كتاب قسم الصدقات، باب لا وقت فيما يعطي الفقراء والمساكين إلى ما يخرجون به من الفقر والمسكنة.

(١٠) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٢١/٢)، ح (٢)، كتاب الزكاة، باب فلهذا التي يحرم السؤال.

الإسناد الاول: فيه حكيم بن جُبَيْر الاسدي وهو ضعيف رمي بالتشيع^(١)، والإسناد الثاني فيه عبد الله بن سلمة بن اسلم وهو متروك^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث واه.

(١١٠) عن سهل بن الحنظلية، صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ثم أن الأقرع وعيينة سألا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئاً فأمر معاوية أن يكتب به لهما وختمه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأمر بدفعه إليهما فأما عيينة فقال: ما فيه؟ فقال: فيه الذي أمرت به فقبله وعقده في عمامته وكان احلم الرجلين. وأما الأقرع فقال: احمل صحيفة لا ادري ما فيها كصحيفة المتلمس فأخبر معاوية رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقولهما وخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في حاجته فمر ببيعير مناخ على باب المسجد في أول النهار ثم مر به في آخر النهار وهو في مكانه فقال: أين صاحب هذا البعير؟ فابتغي فلم يوجد فقال: اتقوا الله في هذه البهائم اركبوها صحاحاً وكلوها سماناً كالمتمسخت أنفاً إنه من سأل شيئاً وعنده ما يغنيه فأنما يستكثر من جمر جهنم قالوا: يا رسول الله وما يغنيه؟ قال: ما يغديه وما يعشيه).

التخريج:

أخرجه احمد^(٣) وأبو داود^(٤) وابن خزيمة^(٥). والطحاوي^(٦) وابن حبان^(٧).

(١) ابن حجر: فتح الباري (٣/٤٠٠).
 (٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/١٣٥).
 (٣) عبد الله بن سلمة بن اسلم: قال الدارقطني: ضعيف، قال أبو نعيم: متروك (الذهبي: ميزان الاعتدال ٤/١١١).
 (٤) احمد بن حنبل: مسند احمد (٤/١٨٠).
 (٥) أبو داود: سنن أبي داود (٢/١١٧)، ح (١٦٢٩)، كتاب الزكاة، باب من يعطى الصدقة وحد الغنى.
 (٦) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٧٩)، ح (٢٣٩١).
 (٧) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٢/٢٠)، كتاب الزكاة، باب ذي المرة السوي الفقير هل يحل له الصدقة ام لا؟.

والطبراني^(١)، والبيهقي^(٢) كلهم من طريق ربيعة بن يزيد الأيادي ثنا أبو كبشة
السُّلَوي ثنا سهل بن الحنظلية مرفوعاً به. وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود وصحَّه ابن
حبان^(٣).

الدراسة:

إسناد الإمام احمد رجاله ثقات: ثنا الوليد بن مسلم نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثنا
ربيعة بن يزيد الإيادي نا ابو كبشة السلوي نا سهل بن الحنظلية مرفوعاً به.
الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق الإمام احمد.

(١١١) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أن معاذاً قال: (بعثني رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال: ثم انك تأتي قوما من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا اله الا
الله واني رسول الله فان هم أطاعوا لذلك فاعلمهم أن الله افترض عليهم خمس
صلوات في كل يوم وليلة فان هم أطاعوا لذلك فاعلمهم أن الله افترض عليهم
صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم فان هم أطاعوا لذلك فأياك وكرائم^(٤)
أموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب).

التخريج:

^(١) ابن حبان: صحيح ابن حبان (١٨٧/٨)، ح(٣٣٩٤)، ذكر البيان بأن مسألة المستغني هي الاستكثار من جمر جهنم.
ابن حبان: صحيح ابن حبان (٣٠٢/٢)، ح(٥٤٥). ذكر الرجز عن ترك تعاهد المرء ذوات الأربع بالإحسان إليها.

^(٢) الطبراني: المعجم الكبير (٩٦/٦)، ح(٥٦٢٠).

^(٣) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٢٤/٧)، ح(١٢٩٩١)، كتاب قسم الصدقات، باب لا وقت فيما يعطى الفقراء والمساكين
إلى ما يخرجون به من الفقر والسكنة.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٤٠٠/٣).

^(٥) كرائم أموالهم: أي نفائسها التي تتعلق بها نفس مالكةا ويختصها لها حيث هي جامعة للكمال الممكن في حقها (ابن
الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ١٦٧/٤).

أخرجه البخاري^(٥) ومسلم^(٦).

(١١٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أتدرون

ما المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: أن المفلس من

أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل

مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته فان

فنيته حسناته قبل أن يقضي ما عليه اخذ خطاياهم فطرحته عليه ثم طرح في

النار).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(١).

(١١٣) عن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ثم إذا

خرصتم^(٢) فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٢) واحمد^(٣) والدارمي^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذي^(٦) والبخاري^(٧)

والنسائي^(٨) وابن خزيمة^(٩) وابن حبان^(١٠) والحاكم^(١١) والبيهقي^(١٢) كلهم من طريق شعبة عن

^(٥) البخاري: صحيح البخاري (٢٦٨٥/٦)، ح(٦٩٣٧)، كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله تعالى.

^(٦) مسلم: صحيح مسلم (٥١/١)، ح(١٩)، كتاب الايمان، باب الدعاء في الشهادتين وشرائع الإسلام.

^(١) مسلم: صحيح مسلم (١٩٩٧/٤)، ح(٢٥٨١)، كتاب البر والصلة والاداب، باب تحريم الظلم.

^(٢) خرصتم: خرص النخلة: إذا حرز ما عليها من الرطب تمراً ومن العنب زبيباً فهو من الخرص: الظن، لان الحرز إنما هو تقدير بظن (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٢٣).

^(٣) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٤١٤/٢)، ح(١٠٥٥٩)، كتاب الزكاة، مذكر في خرص النخل.

^(٤) احمد بن حنبل: مسند احمد (٤٤٨/٢)، احمد بن حنبل: مسند احمد (٣/٤).

^(٥) الدارمي: سنن الدارمي (٣٥١/٢)، ح(٢٦١٩)، كتاب البيوع، باب في الخرص.

^(٦) أبو داود: سنن أبي داود (١١٠/٢)، ح(١٦٠٥)، كتاب الزكاة، باب في الخرص.

^(٧) الترمذي: سنن الترمذي (٣٥/٣)، ح(٦٤٣)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في الخرص.

حبيب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود بن نيار الانتصار عن سهل بن أبي حثمة مرفوعاً به.

قال أبو بكر البزار بعد رواية الحديث: وهذا الحديث لا نعلم احداً رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سهل بن أبي حثمة ولا نعلم احداً يروي هذا الحديث عن سهل الا عبد الرحمن بن نيار، وقال ابن حجر: أخرجه أصحاب السنن وابن حبان في صحيحه^(١).

الدراسة:

في الإسناد السابق عبد الرحمن بن مسعود بن نيار الانتصاري قال عنه الذهبي: (لا يعرف تفرد عنه حبيب بن عبد الرحمن وحديثه " إذا خرصتم فخذوا ودعوا^(٢))، وقال ابن حجر عنه: مقبول^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٧) البزار: مسند البزار (٢٧٩/٦)، ح(٢٣٠٥).

(٨) النسائي: السنن الكبرى (٢٢/٢)، ح(٢٢٧٠)، كتاب الزكاة، باب كم يترك الخارص.

(٩) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤٢/٤)، ح(٢٣١٩)، كتاب الزكاة، باب السنة في قدر ما يأمر الخارص بتركه من الثمار.

(١٠) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٧٥/٨)، ح(٣٢٨٠)، كتاب الزكاة.

(١١) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٥٦٠/١)، ح(١٤٦٤)، كتاب الزكاة.

(١٢) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٢٣/٤)، ح(٧٢٣٤)، كتاب الزكاة، باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله وما يعري المساكين فيها.

(١) ابن حجر: فتح الباري (٤٠٦/٣).

(٢) الذهبي: ميزان الاعتدال (٣١٧/٤).

(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٤٨/١).

٥٥- باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجاري

(١١٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى

أهل اليمن أن يأخذ من أهل العسل العشور).

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق^(١) عن عبد الله بن محرر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي

هريرة مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: (أخرجه عبد الرزاق وفي إسناده عبد الله بن محرر وهو متروك قال

البخاري: ولا يصح في زكاة العسل شيء قال الترمذي: لا يصح في هذا الباب شيء^(٢) . في

إسناد الحديث عبد الله بن محرر وهو متروك^(٣) .

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث واه.

(١) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٤/٦٣)، ح (٦٩٧٢)، كتاب الزكاة، باب صدقة العسل.

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣/٤٠٧).

(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٣١٠).

(١١٥) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: (ثم اتي بوقص^(١) البقر والعسل حسبته فقال

معاذ رضي الله عنه: كلاهما لم يأمرني فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء) .

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق^(٢) وابن أبي شيبة^(٣) والطبراني^(٤) والبيهقي^(٥) كلهم من طريق

طاوس بن كيسان اليماني عن معاذ بن جبل مرفوعاً به،

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة وهذا منقطع^(٦). اسناده منقطع.

قال ابن حجر طاوس بن كيسان أرسل عن معاذ بن جبل^(٧).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١١٦) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس في

الخضروات صدقة ولا في العرايا صدقة ولا في اقل من خمسة، اوسق صدقة، ولا

في العوامل صدقة، ولا في الجبهة صدقة قال الصقر الجبهة الخيل والبغال

والعبيد).

التخريج:

^(١) وقَصَّ البقر: الوقص: ما بين الفريضتين كالزيادة على الخمس من الإبل إلى التسع وعلى العشر إلى أربع عشر والجمع اوقاص (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/٢١٤).

^(٢) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٤/٦٠)، ح (٦٩٦٤)، كتاب الزكاة، باب صدقة العسل.

^(٣) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢/٣٧٣)، ح (١٠٠٥٥)، كتاب الزكاة، من قال ليس في العسل زكاة.

^(٤) الطبراني: المعجم الكبير (٢٠/١٦٥)، ح (٣٤٧).

^(٥) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٢٧)، ح (٧٢٥٦)، كتاب الزكاة، باب ما ورد في العسل.

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٣/٤٠٨).

^(٧) ابن حجر: تهذيب التهذيب (٤/١٠٠).

أخرجه الدارقطني^(٨): ثنا عبد الله بن جعفر النحوي ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن الحارث البصري ثنا الصقر بن حبيب قال سمعت أبا رجاء العطاردي يحدث عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً به

الدراسة:

اسناده فيه الصقر بن حبيب وهو ضعيف^(١).

قال ابن الجوزي في "العلل المتناهية": [روى في رواية اخرى (ولا في الجبهة صدقة والجبهة الخيل والبغال والحمير والعبيد) قال ابن حبان: ليس هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما يعرف بإسناد منقطع فقلبه الصقر على أبي رجاء وهو يأتي بالمقلوبات]^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١١٧) عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ليس في الخضروات زكاة).

التخريج:

أخرجه البزار^(٣) والطبراني^(٤) والدارقطني^(٥) كلهم من طريق الحارث بن نبهان عن عطاء بن السائب عن موسى بن طلحة عن أبيه مرفوعاً به، وأخرجه الدارقطني^(٦) من طريق

^(٨) الدارقطني: سنن الدارقطني (٩٤/٢)، ح(١)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضروات صدقة.

^(١) الصقر بن حبيب عن أبي رجاء العطاردي وقيل اسمه الصعق: قال ابن حبان: يأتي عن الإثبات بالمقلوبات، وغمره الدارقطني في الزكاة ولا يكاد يعرف (الذهبي: ميزان الاعتدال ٤٣٤/٣).

^(٢) ابن الجوزي: العلل المتناهية (٤٩٨/٢)، ح(٨٢٢)، كتاب الزكاة، حديث في زكاة الخضروات.

^(٣) البزار: مسند البزار (١٥٦/٣)، ح(٩٤٠).

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (١٠٠/٦)، ح(٥٩٢١).

^(٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (٩٦/٢)، ح(٤)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضروات صدقة.

نصر بن حماد عن شعبة عن الحكم عن موسى بن طلحة عن أبيه مرفوعاً به، وأخرجه الدارقطني^(١) من طريق محمد بن جابر عن الأعمش عن موسى بن طلحة عن أبيه مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الإسناد الأول فيه الحارث بن نبهان الجرمي وهو متروك^(٢).

والإسناد الثاني فيه نصر بن حماد البجلي وهو ضعيف^(٣).

والإسناد الثالث: فيه محمد بن جابر بن سيّار صدوق ذهب كتبه فساء حفظه وخط كثيراً وعمي فصار يلقي^(٤).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١١٨) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه: (انه ثم كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم

يسأله عن الخضروات وهي البقول فقال: ليس فيها شيء).

التخريج:

^(١) المصدر السابق (٩٧/٢)، ح (١٢).

^(٢) الدارقطني: سنن الدارقطني (٩٦/٢)، ح (٥)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضروات صدقة.

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (١٠٠/١).

^(٤) المصدر السابق (٦٢٠/٢).

^(٥) نفس المصدر (٥٠٧/٢).

أخرجه الترمذي^(٥) من طريق الحسن بن عمارة البجلي عن محمد بن عبد الرحمن بن عبيد عن عيسى بن طلحة عن معاذ مرفوعاً به، قال أبو عيسى الترمذي: إسناده هذا الحديث ليس بصحيح وليس يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء

وأخرجه الدارقطني^(١): ثنا احمد بن إسحاق بن البهلول ثنا أبي ثني أبي عن الحسن بن عمارة عن الحكم وعمر بن عثمان وعبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن معاذ مرفوعاً (ثم ليس في الخضروات زكاة).

وأخرجه الدارقطني^(٢): ثنا احمد بن نصر الحافظ ثنا محمد بن نصر بن حماد ثنا أبي عن شعبة عن الحكم عن موسى بن طلحة عن معاذ مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

في الإسناده الأول والثاني الحسن بن عمارة البجلي^(٣) وهو متروك، وفي الإسناده الثالث نصر بن حماد البجلي^(٤) وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٥) الترمذي: سنن الترمذي (٣/٣٠)، ح(٦٣٨)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الخضروات.

^(١) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٩٧)، ح(١١٠١٠)، كتاب الزكاة، ليس باب في الخضروات صدقة.

^(٢) المصدر السابق (٢/٩٧)، ح(١٢)، كتاب الزكاة، باب ليس في الخضروات صدقة.

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/١١٨)

^(٤) المصدر السابق (٢/٦٢٠).

٥٧- باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة؟

(١١٩) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من

كل جاد^(١) عشرة اوسق من التمر بَقْنُو^(٢) يعلق في المسجد للمساكين)

التخريج:

أخرجه احمد^(٣) وأبو داود^(٤) وأبو يعلى^(٥) وابن حبان^(٦) كلهم من طريق محمد بن

سلمة الحراني عن محمد بن إسحاق بن يسار عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن

حبان عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به.

الدراسة:

اسناد الحديث فيه محمد بن إسحاق بن يسار^(٧) وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر

وقد روى بالنعنة، هنا ولا يحتج بروايته الا إذا صرح بالسماع.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) جاد: أي المجدود وهو من الجداد بالفتح والكسر: صرام النخل أي قطع ثمرتها (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٢٤٤).

^(٢) بَقْنُو: الصنو: العذق بما فيه من الرطب (المصدر السابق ٤/١١٦).

^(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٣/٣٥٩)، ح(١٤٩١٠).

^(٤) أبو داود: سنن أبي داود (٢/١٢٥)، ح(١٦٦٢)، كتاب الزكاة، باب في حقوق المال.

^(٥) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٤/٣٤)، ح(٢٠٣٨).

^(٦) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٨/٨٢)، ح(٣٢٨٩)، كتاب الزكاة، باب العشر، ذكر الأمر للمرء أن يعلق من حوائطه قنواً في المسجد للمساكين.

^(٧) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٥٠٢).

٦٣ - باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا

(١٢٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دعوة المظلوم مستجابة وان كان فاجراً ففجوره على نفسه).

التخريج:

أخرجه الطيالسي^(١) وابن أبي شيبة^(٢) واحمد بن حنبل^(٣) وأبو عبد الله القضاعي^(٤) كلهم من طريق أبي معشر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه احمد وإسناده حسن^(٥). في اسناده فيه نُجَيح بن عبد الرحمن أبو معشر السّندي وهو ضعيف^(٦).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف، لكن البخاري^(٧) اخرج من حديث ابن عباس بلفظ (واتفق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب).

(١) الطيالسي: مسند الطيالسي (٣٠٦/١)، ح (٢٣٣٠).

(٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٤٨/٦)، ح (٢٩٣٧٤)، كتاب الدعاء، في دعوة المظلوم.

(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٦٧/٢)، ح (٨٧٨١).

(٤) القضاعي، محمد بن سلامة بن جعفر: مسند الشهاب، (٢٠٨/١)، ح (٣١٥)، مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة الثانية. ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.

(٥) ابن حجر: فتح الباري (٤٢٢/٣).

(٦) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٢٠/٢).

(٧) البخاري: صحيح البخاري (١٥٨٠/٤)، ح (٤٠٩٠)، كتاب المغازي، باب بعثت أبي موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن قبل حجة الوداع.

(١٢١) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول صلى الله عليه وسلم: (بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان)

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

٦٤ - باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة

(١٢٢) عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال: (ثم أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث ساعياً فأتى رجلاً فأتاه فصيلاً^(٣) مخلولاً^(٤) فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: بعثنا مصدق الله ورسوله وان فلاناً أعطاه فصيلاً مخلولاً: اللهم لا تبارك فيه ولا في ابله، فبلغ ذلك الرجل فجاء بناقة فذكر حسنا قال: اتوب إلى الله والى نبيه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اللهم بارك فيه وفي ابله)

التخريج:

أخرجه النسائي^(٥) وابن خزيمة^(٦) والحاكم^(٧).

^(١) البخاري: صحيح البخاري (١٢/١)، ح (٨)، كتاب الإيمان، باب الإيمان.

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٤٥/١)، ح (١٦)، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائه العظام.

^(٣) فصيلاً: الفصيل: من أولاد الإبل وقد يقال في البقر، ويطلق عليه بعد أن يفصل الولد عن أمه (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٥١/٣).

^(٤) مخلولاً: أي مهزول، وهو الذي جعل على انفه لثلاً يرضع أمه فتَهزَل، وقيل المخلول: السمين ضد المهزول (المصدر السابق ٧٣/٢).

^(٥) النسائي: السنن الكبرى (١٤/٢)، ح (٢٢٣٨)، كتاب الزكاة، باب الجمع بين المتفرق والتفريق بين المجتمع.

^(٦) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٢٢/٤)، ح (٢٢٧٤)، كتاب الزكاة، باب إياحة دعاء الإمام على مخرج مُسِن ماشية في الصدقة، ودعائه لمخرج أفضل لماشيته.

ثم البيهقي^(١) وكلهم من طريق سفيان الثوري عن عاصم بن كليب بن شهاب عن أبيه
عن وائل بن حجر مرفوعاً به.

الدراسة:

الإسناد السابق رجاله ثقات ما عدا عاصم بن كليب^(٢) بن شهاب وكليب بن شهاب
الجرمي^(٣) فهم في مرتبة واحدة: الصدوق.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

(١٢٣) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (يا
أبا موسى لقد أوتيت مزمراً من مزامير آل داود).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٤) ومسلم^(٥).

^(١) الحاكم: المستدرک علی الصحیحین (١/٥٥٧)، ح (١٤٥٥)، کتاب الزکاة.
^(٢) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/١٥٧)، ح (٧٤٤٧)، کتاب الزکاة، باب ما يكون المصدق إذا اخذ الصدقة لمن أخذها
منه.

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٢٦٧).

^(٤) المصدر السابق (٢/٤٩٥).

^(٥) البخاري: صحيح البخاري (٤/١٩٢٥)، ح (٤٧٦١)، کتاب فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن.

^(٥) مسلم: صحيح مسلم (١/٥٤٦)، ح (٧٩٣)، کتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن.

٧٠- باب فرض صدقة الفطر

(١٢٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين)

التخريج:

أخرجه مسلم^(١) في صحيحه.

(١٢٥) عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه - في قصة الإسراء من حديث طويل - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (... ثم عُرِجَ بي حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الأقلام، قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم: ففرض الله على أمتي خمسين صلاة فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال: ما فرض الله لك على أمتك؟ قلت: فرض خمسين صلاة، قال: فارجع إلى ربك فان أمتك لا تطيق ذلك فراجعني، فوضع شطرها فرجعت إلى موسى قلت: وضع شطرها، فقال: راجع ربك فان أمتك لا تطيق فراجع فوضع شطرها، فرجعت إليه فقال: ارجع إلى ربك فان أمتك لا تطيق ذلك فراجعته فقال: هي خمس وهي خمسون لا يبذل القوم لدي، فرجعت إلى موسى فقال: راجع ربك، فقلت: استحييت من ربي، ثم انطلق بي حتى انتهى بي إلى سورة المنتهى وغشيتها ألوان لا ادري ما هي ثم أدخلت الجنة فإذا فيها حبايل اللؤلؤ وإذا ترابها المسك).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣).

^(١) مسلم: صحيح مسلم (٦٧٧/٢)، ح (٩٨٤)، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعر.
^(٢) البخاري: صحيح البخاري (٣٥/١)، ح (٣٤٢)، كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء.

(١٢٦) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (ثم فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو^(١) والرّفث^(٢) وطعمة للمساكين من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات).

التخريج:

أخرجه ابن ماجة^(٣) وأبو داود^(٤) والدارقطني^(٥) والحاكم^(٦) كلهم من طريق مروان بن محمد بن حسان الاسدي عن أبي يزيد الخولاني عن سيار بن عبد الرحمن الصدقي عن عكرمة البربري عن ابن عباس مرفوعاً به.

الدراسة:

اسناد الحديث فيه ابو يزيد الخولاني^(٧) وهو لم يعرف حاله من جهة الضبط.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) مسلم: صحيح مسلم (١٤٨/١)، ح (١٦٣)، كتاب الايمان، باب الإسرائ برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السموات وفرض الصلوات.

^(٢) اللغو: يقال لغا الإنسان يلغو إذا تكلم بالمطرح من القول وما لا يعني (ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٥٧/٤).

^(٣) الرّفث: كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من المرأة (المصدر السابق ٢٤١/٢).

^(٤) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٥٨٥/١)، ح (١٨٢٧)، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر.

^(٥) أبو داود: سنن أبي داود (١١١/٢)، (١٦٠٩)، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر.

^(٦) الدارقطني: سنن الدارقطني (١٣٨/٢)، ح (١)، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر.

^(٧) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (١٥٦٨)، ح (١٤٨٨)، كتاب الزكاة.

^(٨) ابو يزيد الخولاني المصري الصغير: ذكره ابو احمد الحاكم فيمن لا يعرف اسمه واغرب الحاكم ابو عبد الله فاخرج الحديث في مستدرکه من طريق مروان بن محمد عن يزيد بن مسلم الخولاني كذا اسماء والمعروف انه ابو يزيد والله اعلم. (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٣١٢/١٠).

٧٦- باب الصدقة قبل العيد

(١٢٧) عن عمرو اليشكري رضي الله عنه: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الآية " قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلّى (١) " فقال: نزلت في زكاة الفطر).

التخريج:

أخرجه ابن خزيمة^(٢) من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو اليشكري عن أبيه عن جده مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناده كثير بن عبد الله بن عمرو اليشكري المُرني المدني وهو ضعيف^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١) آية (١٤)، سورة الأعلى.

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٤٣٩/٣).

(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٩٢/٢).

كتاب الحج

٤- باب فضل الحجّ المبرور

(١٢٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (قال الله ثم كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لي وانا اجزي به والصيام^(١) جنة، وإذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يصحب فان سابه احد أو قاتله فليقل اني امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف^(٢) فم الصائم أطيب ثم الله من ريح المسك للصائم فرحتان يفرحهما اذا افطر فرح وإذا لقي ربه فرح بصومه).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤).

(١) جنة: بقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات والجنّة: هي الوقاية (ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٣٠٨).

(٢) الخلّوق: تغيير ريح الفم (المصدر السابق ٢/٦٧).

(٣) البخاري: صحيح البخاري (٢/٦٧٣)، ح (١٨٠٥)، كتاب الصوم، باب حل يقول اني صائم اذا شتم.

(٤) مسلم: صحيح مسلم (٢/٨٠٧)، ح (١١٥١)، كتاب الصائم، باب فضل الصيام.

باب قول الله تعالى (وتزودوا فان خير الزاد التقوى)^(١)

(١٢٩) عن انس بن مالك رضي الله عنه - يقول: (قال رجل: يا رسول الله اعقلها وأتوكل

أو اطلقها واتوكل؟ قال اعقلها^(٢) وتوكل)

التخريج:

أخرجه الترمذي^(٣) والبيهقي^(٤) والمقدسي^(٥) والذهبي^(٦) كلهم من طريق المغيرة بن أبي قرة عن انس مرفوعاً به، قال أبو عيسى الترمذي بعد روايته: (حديث غريب لا نعرفه من حديث انس الا من هذا الوجه، قال عمرو بن علي قال يحيى القطان: هذا عندي حديث منكر) وقال المقدسي: المغيرة بن أبي قرة السدوسي عن انس إسناده ضعيف.

الدراسة:

اسناده فيه المغيرة بن أبي قرة السدوسي مستور^(٧).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(١) آية (١٩٧)، سورة البقرة.

^(٢) اعقلها: من العقال وهو الحيل الذي يعقل به البعير (ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٢٨٠).

^(٣) الترمذي: سنن الترمذي (٤/٢٦٨)، ح (٢٥١٧)، كتابة صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

^(٤) البيهقي: شعب الايمان (٢/٨٠)، ح (١٢١٢). باب التوكل بالله عز وجل والتسليم لامره تعالى في كل شيء.

^(٥) المقدسي: الأحاديث المختارة (٧/٢١٦)، ح (٢٦٥٨).

^(٦) الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٥/١٨٠).

^(٧) المغيرة بن أبي مرة السدوسي: روى عن انس (قال رجل: يا رسول الله أعقلها أو أتوكل...) الحديث روى عن انس، قال الترمذي عقب حديثه: قال يحيى: هو عندي منكر، قلت: وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وقال غيره: كان كاتب يزيد بن المهلب وفتح معه جرجان في أيام سليمان بن عبد الملك (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٨/٢٠٨)، وقال ابن حجر: مستور (ابن حجر: تقريب التهذيب ٢/٥٩٩).

٧- باب مُهل أهل مكة للحج والعمرة

(١٣٠) عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم إنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم واحد؟ قال: لقد لقيت من ما لقيت وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن كلال فلم يجبني إلى ما أردت فانطلقت وأنا مهموم على وجهي فلم استفق إلا وأنا بقرن الثعالب فرفعت رأسي فإذا بسحابة قد أظلمتني فنظرتُ فإذا فيها جبريل فناداني فقال: ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث الله إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك علي ثم قال: يا محمد، فقال: ذلك فيما شئت، ان شئت ان اطبق عليهم الاخشيبين^(١)؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بل أرجو ان يُخرج الله من اصلابهم^(٢) من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤).

(١٣١) عن ابن عمر رضي الله عنهما - قال: (وقَّت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل العراق قرناً).

التخريج:

أخرجه مسلم^(٥) في كتابه " التمييز " وأبو نعيم الأصبهاني كلاهما من طريق إسحاق ثنا عبد

^(١) الاخشيبين: الجبلين المطيفان بمكة وهما: أبو قُبَيْض والأحمر، والاشخب كل جبل غليظ الحجارة (ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٢/٢).

^(٢) اصلابهم: جمع صلب وهو الظُّهْر (المصدر السابق ٤٤/٣).

^(٣) البخار: صحيح البخاري (٣/١١٨٠)، ح (٣٠٥٩)، كتاب بدء الخلق، باب اذا قال احدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت احدهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه.

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٣/١٤٢٠)، ح (١٧٩٥) كتاب الجهاد والسير: باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من اذى المشركين

الرزاق قال سمعت مالكا يقول: (وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل العراق قرناً، فقلت: من حدثك هذا يا أبا عبد الله؟ قال: اخبرني نافع عن ابن عمر.

وقال مسلم بعد روايته للحديث: (هذا حديث منقول على الخطأ في الإسناد والمتن، وقال عبد الرزاق: اخبرني بعض أهل المدينة ان مالكا بأخرة محاه من كتابه، والثابت الصحيح من توقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرام المحرم ما في حديث ابن عمر وابن عباس كل ذلك في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم (انه وقت لاهل المدينة ذا الخليفة، و لاهل الشام الحُجفة و لاهل نجد قرن المنازل و لاهل اليمن يلمم، هنّ لاهلنّ ولكلّ آت أتى عليهنّ من غيرهم ممن اراد الحج والعمرة، فمن كان دون ذلك فمن حيث انشأ، حتى أهل مكة من مكة).

وقد يمكن ان أن يكون عبد الرزاق لم يحفظ وان كان حفظ فلعل لسان مالك سبق لسانه مع كلام كثير).

وقال ابن حجر: (ووقع في "غرائب مالك" للدارقطني من طريق عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال: (وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل العراق قرناً). قال عبد الرزاق: قال لي بعضهم ان مالكا محاه من كتابه، وقال الدارقطني: تفرد به عبد الرزاق ثم ابن حجر: والإسناد إليه ثقات إثبات، وأخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده وهو غريب جداً وحديث الباب يردّه^(١).

الدراسة:

هذا الحديث إسناده رجاله ثقات ولكن المتن يخالف ما أخرجه البخاري من حديث ابن عباس مرفوعاً: (هن لاهلن ولكل آت اتى عليهن من غيرهم ممن اراد الحج

^(٢) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: التمييز (٢١٢/١)، ذكر حديث منقول على الخطأ في الاسناد والمتن، مكتبته، الكوثر - المربع، السعودية، الطبعة الثالثة (١٤١٠هـ) تحقيق: محمد مصطفى الاعظمي.
^(١) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣).

والعمرة...^(٢) ومن حديث ابن عمر قال: (لما فتح هذان المصران^(٣) أتوا عمر فقالوا: يا أمير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدّ لاهل نجد قرناً وهو جَوْزٌ^(١) عن طريقنا، وإننا إن أردنا قرناً شق علينا، قال: فانظروا حذوها من طريقكم، فحد لهم ذات عرق^(٢)).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٣٢) عن طاوس بن كيسان اليماني قال: (لم يوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات عرق).

التخريج:

أخرجه الشافعي^(٢) ثنا مسلم بن خالد ثنا ابن جريح نا ابن طاووس عن أبيه عن الرسول صلى الله عليه وسلم به.

الدراسة:

الإسناد السابق مرسل فقد روى الحديث طاوس بن كيسان اليماني وهو تابعي ثقة^(٤)، والإسناد رجاله ثقات ما عدا مسلم بن خالد بن فروة فهو صدوق كثير الأوهام^(٥).

الحكم على الحديث:

(٢) البخاري: صحيح البخاري (٥٥٥/٢)، ح(١٤٥٧)، كتاب الحج، باب مهل أهل اليمن.
(٣) المصّران: تننية مصر والمراد بهما الكوفة والبصرة وهما سرتا العراق، ابن حجر: فتح الباري (٤٥٥/٣).
(٤) جَوْزٌ: ميل، المصدر السابق.
(٥) البخاري: صحيح البخاري (٥٥٦/٢)، ح(١٤٥٨)، كتاب الحج، باب ذات عرق لاهل العراق.
(٦) الشافعي: الأم، (١٣٨/٢)، كتاب الحج، باب الخلاف فيمن أهل بحجتين او عمرتين.
(٧) ابن حجر: تهذيب التهذيب (١٠١/٤).
(٨) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٨١/٢).

حديث مرسل إسناده ضعيف.

(١٣٣) عن عائشة رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يَهْلُ أَهْلُ
الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ وَمِصْرَ مِنَ الْجُحْفَةِ وَأَهْلُ الْيَمَنِ مَنْ يَلْمَمُ وَلِأَهْلِ
الْعِرَاقِ ذَاتُ عِرْقٍ).

التخريج:

أخرجه أبو داود^(١) والنسائي^(٢) وأبو يعلى^(٣) والدارقطني^(٤) والبيهقي^(٥) كلهم من طريق
المعافى بن عمران الموصلي عن افلح بن حميد عن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن عائشة
مرفوعاً به. وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود والنسائي من حديث عائشة^(٦).

الدراسة:

هذا الحديث إسناده من طريق أبي داود رجاله ثقات ولكن في المتن علة فقد جاء مخالفاً.
لحديث الباب عن ابن عمرو - رضي الله عنهما - قال: (لما فتح هذان المصران أتوا عمر
فقالوا: يا أمير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدّ لأهل نجد قرناً وهو جور عن
طريقنا، وإنا ان أردنا قرناً شق علينا، قال: فانظروا حذوها من طريقكم، فحد لهم ذات عرق^(٧)).

قال الشافعي في "الأم": لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حد ذات عرق وإنما
أجمع عليه الناس^(٨).

وقال ابن حجر في " الدراية": ونقل عن احمد انه كان ينكره على افلح بن حميد رواية
عن القاسم^(٩).

(١) أبو داود: سنن أبي داود (١٤٣/٢)، ح(١٧٣٩)، كتاب الحج، باب في المواقيت.
(٢) النسائي: السنن الكبرى (٣٢٨/٢)، ح(٣٦٣٣)، كتاب الحج، باب ميقات أهل مصر، النسائي: السنن الكبرى (٣٢٩/٢)،
ح(٣٦٣٦)، كتاب الحج، باب ميقات أهل العراق.
(٣) أبو يعلى: معجم أبي يعلى (١٠٦/١)، ح(١٠٣).
(٤) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٣٦/٢)، ح(٥)، كتاب الحج، باب المواقيت.
(٥) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٢٨/٥)، ح(٨٦٩٩)، كتاب الحج، باب ميقات أهل العراق.
(٦) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣).
(٧) البخاري: صحيح البخاري (٥٥٦/٢)، ح(١٤٥٨)، كتاب الحج، باب ذات عرق لاهل العراق.
(٨) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٣٤) عن الحارث بن عمرو السهمي رضي الله عنه قال: (اتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات او قال بمنى وقد اطاف به الناس قال: وتجيء الأعراب فإذا رأوه قالوا: هذا وجه مبارك وذكر الحديث وفيه قال: فوقت لاهل اليمن يلمم ان يهلوا منها وذات عرق لاهل العراق ولاهل المشرق)

التخريج:

أخرجه أبو داود^(١) وأبو بكر^(٢) الشيباني والطبراني^(٣) والدارقطني^(٤) والبيهقي^(٥) كلهم من طريق عتبة بن عبد الملك السهمي عن زرارة بن كُرَيْم عن الحارث بن عمرو مرفوعاً به. وأخرجه النسائي^(٦) من طريق يحيى بن زرارة السهمي بن كُرَيْم عن الحارث بن عمرو مرفوعاً به.

واخرجه الطبراني^(٧) من طريق عقبة بن مكرم عن يعقوب بن إسحاق عن سهل بن حصين الباهلي عن زرارة بن كريمة بن الحارث عن الحارث مرفوعاً نحوه، وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود والنسائي من حديث الحارث بن عمرو السهمي^(٨).

^(١) ابن حجر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٦/٢)، ح (٣٩٤)، كتاب الحج، فصل في المواقيت.

^(٢) أبو داود: سنن أبي داود (١٤٤/٢)، ح (١٧٤٢)، كتاب الحج، باب في المواقيت.

^(٣) الشيباني: الأحاد والمثاني (٤٥٦/٢)، ح (١٢٥٧)، ذكر الحارث بن عمرو السهمي.

^(٤) الطبراني: المعجم الكبير (٢٦١/٣)، ح (٣٣٥١).

^(٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٣٦/٢)، ح (٦)، كتاب الحج، باب المواقيت.

^(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٢٨/٥)، ح (٨٧٠١)، كتاب الحج، باب ميقات أهل العراق.

^(٧) النسائي: السنن الكبرى (٧٩/٣)، ح (٤٥٥٣)، كتاب الفرع والعتيرة، باب لا فرع ولا عتيرة.

الدراسة:

الأسانيد السابقة مدارها على زُرارة بن كُريم بن الحارث وهو مجهول الحال^(١)، كما ان متن الحديث معلول فهو مخالف لما اخرج البخاري في حديث الباب انظر الحديث السابق.

وقال ابن حجر في "الدراية": في إسناده من لا يعرف حاله^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٣٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما - قال: (ثم وقَّت رسول الله صلى الله عليه وسلم

لاهل المشرق العقيق)^(٣).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٤) واحمد^(٥) وابو داود^(٦) والترمذي^(٧) والبيهقي^(٨) كلهم من طريق

وكيع عن سفيان الثوري عن يزيد بن أبي زياد القرشي عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس

عن ابن عباس مرفوعاً به.

^(٧) الطبراني: المعجم الكبير (٢٦٢/٣)، ح(٣٣٥٢).

^(٨) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣).

^(١) زُرارة بن كُريم بن الحارث بن عمرو الباهلي: قال عبد الحق في الأحكام: لا يحتج بحديثه، قال ابن القطان: وإنما يعني بذلك انه لا يعرف ماله، قال الذهبي: روى عنه جماعة وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال أبو نعيم من "الصحابة": رأى النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وذكره ابن منده ولم يخرج له شيئاً، الذهبي: ميزان الاعتدال (١٠٦/٨)، ابن حجر: تهذيب التهذيب (١٤٨/٣)، وقال ابن حجر: له رؤية وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (ابن حجر: تقريب التهذيب ١/١٨٠).

^(٢) ابن حجر: الدراية في أحاديث الهداية (٦/٢) ح (٣٩٤)، كتاب الحج، فصل في المواقيت.

^(٣) العقيق: وادٍ يتدفق ماؤه في غوري تهامة (ابن حجر: فتح الباري ٣/٤٥٧).

^(٤) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢٦٦/٣)، ح(١٤٠٦٩)، كتاب الحج في مواقيت الحج.

^(٥) احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٤٤/١)، ح(٣٢٠٥).

^(٦) أبو داود: سنن أبي داود (١٤٣/٢)، ح (١٧٤٠)، كتاب الحج، باب في المواقيت.

^(٧) الترمذي: سنن الترمذي (١٩٤/٣)، ح (٨٣٢)، كتاب الحج، باب ما جاء في مواقيت الإحرام.

وأخرجه الذهبي^(٩) من طريق يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود والترمذي من حديث ابن عباس وقد تفرد به يزيد بن

أبي زياد وهو ضعيف^(١).

في الأسانيد السابقة، يزيد بن أبي زياد القرشي وهو متروك^(٢).

وقد قال مسلم في "التميز": (وأما حديث يزيد بن أبي زياد عن محمد بن علي عن ابن

عباس فيزيد هو ممن قد اتقى حديثه الناس ولا يحتج بخبره اذا تفرد وقد تفرد هنا ومحمد بن

علي لا يعلم له سماع من ابن عباس ولا أنه لقيه او رآه)^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٣٦) عن انس بن مالك - رضي الله عنه: (انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقَّت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الحُجفة ولأهل البصرة ذات عرق ولأهل

المدائن العقيق موضع قرب ذات عرق).

التخريج:

أخرجه الطحاوي^(٤) والطبراني^(٥) كلاهما من طريق سعيد بن أبي مريم عن إبراهيم بن

سويد عن هلال بن زيد بن يسار عن انس مرفوعاً به.

^(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٢٨/٥)، ح (٨٧٠٠)، كتب الحج، باب ميقات أهل العراق.

^(٧) الذهبي: ميزان الاعتدال (٤٣٣/٢)

^(٨) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣)

^(٩) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٧١/٢).

^(١٠) مسلم: التمييز (٢١٥/١).

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني من حديث انس وإسناده ضعيف^(٦).

الدراسة:

اسناده فيه هلال بن زيد بن يسار وهو متروك^(١).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

١٥ - باب خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة

(١٣٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه - قال: (ثم كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم عيد خالف الطريق).

التخريج:

أخرجه البخاري في صحيحه^(٢).

١٦ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "العقيق وادٍ مبارك"

(١٣٨) عن عائشة رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله عليه وسلم: (تختموا بالعقيق فإنه وادٍ مبارك).

التخريج:

^(٤) الطحاوي: شرح معاني الآثار (١١٩/٢) كتاب مناسك الحج، باب المواقيت التي ينبغي لمن أراد الإحرام أن لا يتجاوزها.

^(٥) الطبراني: المعجم الكبير (٢٥٠/١)، ح (٧٢١).

^(٦) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٦/٣).

^(٧) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٣٩/٢).

^(٨) البخاري: صحيح البخاري (٣٣٤/١)، ح (٩٤٣)، كتاب العيدين، باب من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد.

أخرجه المحاملي^(٣) ثنا الحسين ثنا محمود بن خدّاش عن يعقوب بن الوليد المدني الأزدي، وأخرجه ابن عدي^(٤) والبيهقي^(٥) كلاهما من طريق الصلت بن مسعود بن طريق عن يعقوب بن إبراهيم الزهري المدني.

و(يعقوب بن الوليد ويعقوب بن إبراهيم) كلاهما عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة، مرفوعاً به.

وقال ابن حجر: أخرجه أبو أحمد بن عدي من حديث عائشة^(١).

الدراسة:

إسناد المحاملي منه يعقوب بن الوليد الأزدي وقد قال عنه ابن حجر: كذبه أحمد وغيره^(٢). وإسناد ابن عدي فيه يعقوب بن إبراهيم الزهري وقد قال ابن عدي: لا يعرف^(٣).

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث ضعيف.

(١٣٩) عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن في الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس ان يأتي برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعمل مثل عمله فخرجنا معه حتى اتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد

^(١) المحاملي، الحسين بن إسماعيل الضبي: أمالي المحاملي (١/١٤٥)، ح (١١١) المكتبة الإسلامية، دار ابن القيم / عمان - الأردن، الدمام، الطبعة الأولى (١٤١٢ هـ)، تحقيق: د. إبراهيم القيسي.

^(٢) ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال (٤٦١٧)، ح (٢٠٥٦).

^(٣) البيهقي: شعب الإيمان (٥/٢٠١)، ح (٦٣٥٧)، فصل في فص الخاتم ونقشه.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٣/٤٥٩).

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٦٨١).

^(٦) ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال (٧/١٤٦).

ثم ركب القصواء حتى اذا استوت به ناقته على البيداء نظرت الى مد بصري بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شيء عملنا به فأهل التوحيد ليبيك اللهم ليبيك لا شريك لك ليبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك واهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئاً منه ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تأييدته قال جابر رضي الله عنه لسنا ننوي الا الحج لسنا نعرف العمرة حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً ثم نفذ الى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى فجعل المقام بينه وبين البيت فكان أبى يقول ولا اعلمه ذكره الا عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين قل هو الله احد وقل يا أيها الكافرون ثم رجع الى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب الى الصفا فما دنا من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله ابدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقي عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده قم دعا بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل الى المروة حتى اذا انصبت قدماء في بطن الوادي سعى حتى اذا صعدت مشى حتى اتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا حتى اذا كان آخر طوافه على المروة فقال لو أنني استقبلت من أمري ما استدبرت لم اسق الهدى وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدى فليحل وليجعلها عمرة فقام سرافة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله ألعامنا هذا ام لأبد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدة في الاخرى وقال دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل لأبد ابد ...)

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(١).

^(١) مسلم: صحيح مسلم (٨٨٦/٢)، ح(١٢١٦)، كتاب الحج، باب في المتعة بالحج والعمرة.

١٧- باب غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب

(١٤٠) عن أبي يعلى بن مرة الثقفي رضي الله عنه: (انه مرَّ على النبي صلى الله عليه وسلم وهو متخلف فقال له هل لك امرأة؟ قلت: لا، قال فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد).

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق^(١) وابن أبي شيبة^(٢) وأحمد^(٣) والنسائي^(٤) والطحاوي^(٥) والطبراني^(٦) كلهم من طريق أبي حفص بن عمرو عن يعلى بن مرة الثقفي مرفوعاً به. وقال ابن حجر: أخرجه الطحاوي من حديث يعلى بن مرة^(٧).

الدراسة:

مدار الأسانيد السابقة على أبي حفص بن عمر وهو عبد الله بن حفص وقيل ابن حفص بن عبد الله قال عنه ابن حجر: مجهول لم يرو عنه عطاء بن السائب^(٨)، فالإسناد منقطع.

الحكم على الحديث:

-
- (١) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (٣٢١/٤)، ح (٧٩٣٧) باب المرأة تصلي وليس في رقبته قلادة وتطيب الرجال.
(٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٥٠/٤)، كتاب النكاح، ما قالوا في الخلق للرجال.
(٣) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (١٧٣/٤).
(٤) النسائي: السنن الكبرى (٤٢٩/٥)، ح (٩٤١٦)، كتاب الزينة، أبواب الطيب الزعفران.
(٥) (٤٢٩/٥)، ح (٩٤١٧)، كتاب الزينة، أبواب الطيب الزعفران.
(٥) (٤٢٩/٥)، ح (٩٤١٨)، كتاب الزينة، أبواب الطيب الزعفران.
(٥) (٤٢٩/٥)، ح (٩٤١٩)، كتاب الزينة، أبواب الطيب الزعفران.
(٥) (٤٢٩/٥)، ح (٩٤٢٠)، كتاب الزينة، أبواب الطيب الزعفران.
(٥) الطحاوي: شرح معاني الآثار (١٢٨/٢) كتاب الحج، باب التطيب ثم الإحرام.
(٦) الطبراني: المعجم الكبير (٦٦٧/٢٢)، ح (٦٨٣)، ح (٦٨٤)، ح (٦٨٥).
(٦) (٦٦٨/٢٢)، ح (٦٨٦)، ح (٦٨٧)، ح (٦٨٨).
(٧) ابن حجر: فتح الباري (٤٦١/٣).
(٨) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢٨٤/٢).

اسناد الحديث ضعيف.

(١٤١) عن عطاء بن أبي رباح: (ثم ان رجلاً يقال له يعلى بن أمية احرم وعليه جُبَّة فأمره النبي صلى الله عليه وسلم ان ينزعها) قال قتادة: قلت لعطاء انما كنا نرى ان يشقها فقال عطاء: ان الله لا يحب الفساد.

التخريج:

اخرج ابن الجعد^(١) والطحاوي^(٢) كلاهما من طريق شعبة عن قتادة عن عطاء بن أبي رباح بن يعلى بن أمية^(٣) مرفوعاً به.

الدراسة:

إسناد ابن الجعد رجاله ثقات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح.

(١٤٢) عن يعلى بن أمية قال: (ثم جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم متضمخ بالخلوق عليه مقطعات قد احرم بعمره فقال كيف تأمرني يا رسول الله في عمري؟ فأنزل "وأتموا الحج والعمرة لله"^(٤)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من السائل عن العمرة؟ فقال: أنا، فقال: الق ثيابك واغتسل واستنق ما استطعت وما كنت صانعاً في حجتك فاصنعه في عمرك).

التخريج:

أخرجه الطبراني^(٥) وابن عبد البر^(٦) كلاهما من طريق محمد بن سابق عن إبراهيم بن

(١) ابن الجعد: مسند ابن الجعد (١/١٥٥)، ح (٩٩٢).

(٢) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٢/١٣٩)، كتاب مناسك الحج باب الرجل يحرم وعليه قميص وكيف ينبغي ان يخلعه.

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٣/٤٦١).

(٤) آية (١٩٦) من سورة البقرة.

(٥) الطبراني: المعجم الأوسط (٢/٢٢٦) ج (١٨١٥).

(٦) ابن عبد البر: المهيد لابن عبد البر (٢/٢٥١).

طهمان عن أبي الزُّبَيْر عن عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه مرفوعاً به.

الدراسة:

في الإسناد السابق أبو الزبير، محمد بن مسلم بن تدرس وقد قال عنه ابن حجر^(١): صدوق الا انه يدلس^(٢)، وقد روى بالنعنة هنا ولا يحتج الا بما صرح فيه بالسماع.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

١٨ - باب الطيب عند الإحرام

(١٤٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما - قال: (رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهيمان^(٣) للمحرم).

التخريج:

أخرجه الطبراني^(٤) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري عن يوسف بن خالد السمطي وأخرجه ابن عدي^(٥) عن احمد بن ميسرة و (يوسف بن خالد واحمد بن ميسرة) كلاهما عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس مرفوعاً به.

وأخرجه ابن عدي^(٦) عن احمد بن حنبل عن شريح عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس مرفوعاً نحوه.

(١) ابن حجر: فتح الباري (٤٦١/٣).

(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٥٢/٢).

(٣) الهيمان: التكة (ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٧٦/٥).

(٤) الطبراني: المعجم الكبير (٣٢٧/١٠)، ح (١٠٨٠٦).

(٥) ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال (١٦٧/١).

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني وابن عدي عن ابن عباس وإسناده ضعيف^(١).

إسناد الطبراني فيه يوسف بن خالد السمطي، قال عنه ابن حجر: تركوه وكذبه ابن معين^(٢).

وإسناد ابن عدي الأول: فيه احمد بن ميسرة لا يعرف^(٣) وإسناد ابن عدي الثاني: فيه إبراهيم بن محمد بن يحيى وهو متروك^(٤).

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث ضعيف.

(١٤٤) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - (ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن بالزيت وهو محرم وهو غير المقتت)^(٥).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٦) والترمذي^(٧) وابن خزيمة^(٨) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن فرقد بن يعقوب السبخي عن سعيد بن جبير عن ابن عمر مرفوعاً به، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٩) والبخاري^(١٠) كلاهما من طريق الثوري عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عمر موقوفاً.

^(١) المصدر السابق (٢١٧/١).

^(٢) ابن حجر: فتح الباري (٤٦٤/٣).

^(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٨٣/٢).

^(٤) احمد بن ميسرة: قال ابن عدي: لا يعرف الا في هذا الحديث ولا يصح، وقال احمد: لا اعرفه (ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال ١/١٦٧)، وقال الذهبي: لا يدري من هو؟ (الذهبي: ميزان الاعتدال ١/٣٠٧).

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٣/١).

^(٦) المقتت: المطيب (الترمذي: سنن الترمذي (٢٩٤/٣)، ح(٩٦٢)، كتال الحج..

^(٧) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة(٣٤٩/٣)، ح(١٤٨٢٠) وكتاب الحج، من كان يدهن بالزيت.

^(٨) الترمذي: سنن الترمذي(٢٩٤/٣)، ح(٩٦٢)، كتاب الحج.

^(٩) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة(١٨٥/٤)، ح(٢٦٥٢)، كتاب المناسك، باب الرخصة في ادهان المحرم مطيب.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه الترمذي مرفوعاً وأخرجه ابن أبي شيبة موقوفاً وهو اصح^(١).

في الإسناد الاول - الرواية المرفوعة عن ابن عمر - فرقد بن يعقوب السبخي وهو صدوق لكنه ليّن الحديث كثير الخطأ^(٢)، قال الترمذي بعد رواية الحديث: هذا الحديث غريب لا نعرفه في فرقد السبخي^(٣) وقال أبو بكر بن خزيمة: أنا خائف ان يكون فرقد السبخي واهماً في رفعه هذا الخبر فان الثوري روى عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عمر موقوفاً^(٤) ثم قال: الادهان بالزيت في حديث سعيد بن جبير إنما هو من فعل ابن عمر لا من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم ومنصور احفظ واعلم بالحديث واتقن من عدد مثل فرقد السبخي^(٥).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث المرفوع ضعيف والصواب موقوف.

(١٤٥) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كنا نخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى

مكة فنضمد جباهنا بالمسك المطيب ثم الإحرام فإذا عرقت احدانا سال على وجهها

ميزاه النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينهاننا).

التخريج:

^(١) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة، (٣/٣٤٩)، ح (١٤٨١٨)، كتاب الحج، من كان يدهن بالزيت.

^(٢) البخاري: صحيح البخاري (٢/٥٥٨)، ح (١٤٦٤)، كتاب الحجر، باب الطيب عند الإحرام.

^(٣) ابن حجر: فتح الباري (٣/٤٦٥).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٤٧٤).

^(٥) الترمذي: سنن الترمذي (٣/٢٩٤)، ح (٩٦٢)، كتاب الحج.

^(٦) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/١٨٥)، ح (٢٦٥٢)، كتاب المناسك، باب الرخصة في ادهان المحرم مطيب.

^(٧) المصدر السابق (٤/١٨٥)، ح (٢٦٥٣).

أخرجه ابن راهوية^(٦) و أبو داود^(٧) و أبو يعلى^(٨) كلهم من طريق عمر بن سويد بن

غيلان عن عائشة بنت طلحة بن عبيد الله عن عائشة ام المؤمنين مرفوعاً به.

الدراسة:

إسناد إسحاق بن راهوية رجاله ثقات ما عدا^(١) حماد بن اسامة القرشي ثقة ثبت ربما

دلس وكان باخره يحدث من كتب غيره.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

(١٤٦) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (طيبت النبي صلى الله عليه وسلم لإحلاله

وطيبته لإحرامه طيباً لا يشبه طيبكم).

التخريج:

أخرجه النسائي^(٢) و أبو يعلى^(٣) و الذهبي^(٤) كلهم من طريق ضمرة بن ربيعة الرملي عن

الاوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً به.

الدراسة:

^(١) ابن راهوية: مسند إسحاق بن راهوية (٣-١)، (١٠٢٣/٣)، ح (١٧٧٢)

^(٢) أبو داود: سنن أبي داود (١٦٦/٢)، ح (١٨٣٠)، كتاب المناسك، باب ما يلبس المحرم.

^(٣) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٢٩٦/٨)، ح (٤٨٨٦).

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (١٣٧/١).

^(٥) النسائي: السنن الكبرى (٣٣٨/٢)، ح (٣٦٦٨)، كتاب مناسك الحج، باب اباحة الطيب ثم الإحرام.

^(٦) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٣٥٣/٧)، ح (٤٣٩١).

^(٧) الذهبي: سير اعلام النبلاء (٣٢٧/٩).

إسناد النسائي ثنا عيسى بن محمد أبو عمير النحاس عن ضمرة بن ربيعة...الخ رجاله

تقات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح.

٢١- باب ما لا يلبس المحرم من الثياب

(١٤٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثم لا تلبسوا ثوباً مسّه ورس^(١) أو زعفران^(٢) يعني في الإحرام إلا أن يكون غسلاً)

التخريج:

أخرجه أحمد^(٣): ثنا أبو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً نحوه.

وأخرجه الطحاوي^(٤) من طريقين: من طريق عبد الرحمن بن صالح الأزدي ومن طريق يحيى بن عبد الحميد الأزدي و(عبد الرحمن ويحيى) كلاهما عن أبي معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به.

وقال ابن حجر: (روى أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر بن نافع في هذا الحديث) إلا أن يكون غسلاً، أخرجه يحيى بن عبد الحميد الحماني في مسنده عنه، وهي زيادة شاذة لأن أبا معاوية وإن كان متقناً لكن في حديثه عن غير الأعمش مقال، قال أحمد: أبو معاوية مضطرب الحديث في عبيد الله ولم يجيء بهذه الزيادة غيره^(٥).

الدراسة:

ثم قال ابن حجر: (والحماني ضعيف^(٦) وعبد الرحمن^(٧) الذي تابعه فيه مقال^(٨)). مدار الحديث على أبي معاوية^(٩) وقد تفرّد هنا بزيادة وهو ليس ممن يؤخذ بنفرده بل وقد خالف في

(١) ورأس: نبات اصفر طيب الريح يصبغ به (ابن حجر: فتح الباري ٤٧٢/٣)

(٢) زعفران: زعفران: هذا الصبغ المعروف وهو من الطيب (ابن منظور: لسان العرب ٣١/٤).

(٣) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٤١/٢)، ح (٥٠٠٣).

(٤) الطحاوي: شرح معاني الآثار (١٣٧/٢)، باب لبس الثوب الذي قد مسّه ورس أو زعفران في الإحرام.

(٥) ابن حجر: فتح الباري (٤٧٢/٣).

(٦) المصدر السابق

(٧) عبد الرحمن بن صالح الأزدي العنكي: صدوق يتشيع (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٣٣٩/١).

(٨) المصدر السابق.

(٩) محمد بن حازم التميمي السعدي أبو معاوية الضرير الكوفي: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش فقد يهمل في حديث غيره وقد رمي بالارءاء (ابن حجر: تقريب التهذيب ٥١٢/٢)، وقال الذهبي: ثقة ثبت ما علمت فيه ما يوهنه (الذهبي: ميزان الاعتدال ١٣٠/٦)، وقال النسائي: ثقة في الأعمش، قال ابن سعد: كان ثقة مثير الحديث يدلّس وكان مرجئاً، قال

هذا الحديث ما أخرجه البخاري^(١) من طريق نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (ان رجلاً قال: ثم يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه الزعفران او ورس).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث شاذ وهو من أنواع الضعيف.

(١٤٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما: (أن رجلاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ثم يا رسول الله، ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال: لا يلبس القميص ولا يباع ولا البرنس ولا السراويل ولا القباء ولا ثوباً مسّه ورس أو زعفران ولا يلبس الخفين إلا أن لا يجد النعلين فيقطعهما أسفل من الكعبين)

التخريج:

أخرجه ابن خزيمة^(٢) والبيهقي^(٣) والطبراني^(٤) كلهم من طريق نافع عن ابن عمر عن الرسول صلى الله عليه وسلم به. وقال البيهقي: ورواه سفيان الثوري عن أيوب فزاد فيه القباء وهو صحيح محفوظ من حديث سفيان عن أيوب وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن القاسم بن محمد عن ابن عمر مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الدوري عن ابن معين: أبو معاوية أثبت في الاعمش من جرير وروى أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر مناكير (ابن حجر: تهذيب التهذيب ١٢٧/٧).

^(١) البخاري: صحيح البخاري (٥٥٩/٢)، ح(١٤٦٨)، كتاب الحج، باب ما لا يلبس المحرم من الثياب.

^(٢) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (١٦٢/٤)، ح(٢٥٩٨)، كتاب المناسك، باب الزجر عن لبس الاقبية في الإحرام

^(٣) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤٩/٥)، ح(٨٨٤٤)، كتاب الحج، باب ما يلبس المحرم من الثياب، البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥٠/٥)، ح(٨٨٤٥)، كتاب الحج، باب ما يلبس المحرم من الثياب.

^(٤) الطبراني: المعجم الأوسط (١٨٩/٥)، ح (٥٠٣٤).

^(٥) الطبراني: المعجم الكبير (٢٧٥/١٢)، ح(١٣٠٩٩).

أخرجه البخاري^(٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما (ان رجلاً قال: ثم يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يلبس القمص ولا العمام ولا السراويلات ولا البرنس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسّه الزعفران او ورس). وفي هذا الحديث زيادة من طرق لم تبلغ درجة طريق حديث البخاري.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث شاذ.

٢٣- باب ما يلبس المُحَرَّم من الثياب والاردية والازر

(١٤٩) عن عائشة رضي الله عنها - قالت: (كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن محرمون فإذا لقينا الركب شددنا ثيابنا من فوق رؤوسنا على وجوهنا فإذا جاوزنا رفعناها).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) واحمد بن حنبل^(٢) وابن ماجة^(٣) وابن خزيمة^(٤) والدارقطني^(٥) كلهم من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عائشة مرفوعاً به.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه ابن أبي شيبة وفي إسناده ضعف^(٦).

(١) البخاري: صحيح البخاري (٥٥٩/٢)، ح(١٤٦٨)، كتاب الحج، باب مالا يلبس المحرم من الثياب.
 (٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٤/٣)، ح(١٤٢٤٠)، كتاب الحج، في المحرم يغطي وجهه.
 (٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٠/٦)، ح(٢٤٠٦٧).
 (٤) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٩٧٩/٢)، ح(٢٩٣٥)، كتاب الحج، باب المحرمة تدل الثوب على وجهها.
 (٥) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٢٠٣/٤)، ح(٢٦٩١)، كتاب المناسك، باب إباحة تغطية المحرمة وجهها من الرجال بذكر خبر مجمل مفسر.
 (٦) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٩٤/٢)، ح(٢٦١)، كتاب الحج. سنن الدارقطني (٢٩٥/٢)، ح(٢٦٢)، كتاب الحج

في الإسناد يزيد بن أبي زياد الكوفي^(٧) وهو ضعيف كبير متغير وصار يتلقن وكان شيعياً.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٢٥- باب رفع الصوت بالإهلال

(١٥٠) عن السائب بن خالد بن سويد رضي الله عنه: (أن النبي صلى الله عليه وسلم

قال ثم أتاني جبريل فأمرني أن أمر أصحابي بأن يرفعوا أصواتهم بالإهلال).

التخريج:

أخرجه احمد^(١) والترمذي^(٢) وابن ماجة^(٣) وأبو داود^(٤) والنسائي^(٥) وابن خزيمة^(٦)

وابن حبان^(٧) والطبراني^(٨) والدارقطني^(٩) والبيهقي^(١٠) والحاكم^(١١) كلهم من طريق عبد الله بن

أبي بكر بن محمد بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر عن خالد بن السائب عن أبيه مرفوعاً به. قال أبو عيسى الترمذي: حديث خالد عن أبيه حسن صحيح.

الدراسة:

-
- (١) ابن حجر: فتح الباري (٤٧٥/٣).
- (٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٧١/٢).
- (٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٥٥/٤).
- (٤) الترمذي: سنن الترمذي (١٩١/٣)، ح (٨٢٩)، كتاب الحج، باب ما جاء في رفع الصوت بالتلبية.
- (٥) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٩٧٥/٢)، ح (٢٩٢٢)، كتاب المناسك، باب رفع الصوت بالتلبية.
- (٦) أبو داود: سنن أبي داود (١٦٢/٢)، ح (١٨١٤)، أول كتاب المناسك، باب كيفية التلبية.
- (٧) النسائي: السنن الكبرى (٣٥٤/٢)، ح (٣٧٣٤)، كتاب مناسك الحج، باب رفع الصوت بالإهلال.
- (٨) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (١٧٣/٤)، ح (٢٦٢٥)، كتاب مناسك، باب إياحة الزيادة في التلبية ذي المعارج ونحوه.
- (٩) ابن حبان: صحيح ابن حبان (١١١/٩)، ح (٣٨٠٢)، كتاب الحج، باب الإحرام.
- (١٠) الطبراني: المعجم الكبير (١٤٢/٧)، ح (٦٦٢٦).
- (١١) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤١/٥)، ح (٨٧٩٠)، كتاب الحج، باب رفع الصوت بالتكبير.
- (١٢) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٣٨/٢)، ح (١٠)، كتاب الحج.
- (١٣) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٦١٩/١)، أول كتاب المناسك.

وقال ابن حجر: أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم ورجاله

ثقات^(١٢). في اسناد الحديث خلاد ابن السائب وهو مجهول^(١٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٢٦- باب التلبية

(١٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليبيك اله الحق).

التخريج:

أخرجه الطيالسي^(١) وابن أبي شيبة^(٢) واحمد^(٣) ابن ماجة^(٤) والنسائي^(٥) وابن

خزيمة^(٦) وابن حبان^(٧) والحاكم^(٨) كلهم من طريق عبد الله بن الفضل عن عبد الرحمن بن

الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً به. وأخرجه العقيلي^(٩) والطبراني^(١٠) كلاهما من بشر بن

^(١١) ابن حجر: فتح الباري (٤٧٧/٣).

^(١٢) خلاد بن السائب بن خلاد بن سويد الانصاري: قال ابن عبد البر: مختلف في صحبته، وقال ابن ابي حاتم: خلاد بن السائب له صحبة وقال بعضهم: السائب بن خلاد، وقال العجلي: خلاد بن السائب مدني ما نعرفه (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥٩٢/٢).

^(١) الطيالسي: مسند الطيالسي (٣١٣/١)، ح (٢٣٧٧).

^(٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢٠٤/٣)، ح (١٣٤٦٨)، كتاب الحج، في التلبية كيف هي؟

^(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٢٤١/٢)، ح (٨٤٧٨). مسند احمد (٣٥٢/٢)، ح (٨٦١٤). مسند احمد (٤٧٦/٢)، ح (١٠١٧٤).

^(٤) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٩٧٤/٢)، ح (٢٩٢٠)، كتاب المناسك، باب التلبية.

^(٥) النسائي: السنن الكبرى (٣٥٤/٢)، ح (٣٧٣٣)، كتاب مناسك الحج، باب كيف التلبية؟.

^(٦) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (١٧٢/٤)، ح (٢٦٢٤)، ح (٢٦٢٣)، كتاب المناسك، باب ذكر البيان ان الزيارة في التلبية على ما حفظ ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم جائز.

^(٧) ابن حبان: صحيح ابن حبان (١٠٩/٩)، ح (٣٨٠٠)، كتاب الحج، ذكر الإباحة للمرء أن يزيد في تلبيته على ما ذكرنا.

^(٨) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٦١٨/١)، ح (١٦٥٠)، أول كتاب المناسك.

^(٩) العقيلي: ضعفاء العقيلي (٢٦٠/٤).

^(١٠) الطبراني: المعجم الأوسط (٣٢٩/٤)، ح (٤٣٤٤).

السري عن زكريا ابن اسحق عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرجه النسائي وابن ماجة وصححه ابن حبان والحاكم^(١١) إسناد الحديث من طريق الإمام احمد رجاله ثقات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح من طريق الإمام احمد.

(١٥٢) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (انه سمع رجلاً يلبي يقول: لبيك ذا

المعارج لبيك، قال سعد: ما هكذا كنا نلبي على عهد رسول الله صلى الله عليه

وسلم).

التخريج:

أخرجه الشافعي^(١) وابن أبي شيبة^(٢) واحمد^(٣) والبخاري^(٤) وابو يعلى^(٥) والمقدسي^(٦)

كلهم من طريق ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمى عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً نحوه.

^(١١) ابن حجر: فتح الباري (٤٧٩/٣).

^(١) الشافعي، محمد بن إدريس: مسند الشافعي (١٢٣/١).

^(٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢٠٤/٣)، ح (١٣٤٦٧)، كتاب الحج، في التلبية كيف هي؟

^(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (١٧١/١)، ح (١٤٧٥).

^(٤) البخاري: مسند البخاري (٧٧/٤)، ح (١٢٤٤).

^(٥) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (٧٧/٢)، ح (٧٢٤).

^(٦) المقدسي: الأحاديث المختارة (١٧١/٣)، ح (٩٦٨) المقدسي: الأحاديث المختارة (١٧٠/٣)، ح (٩٦٧)

واخرجه الطحاوي^(٧): ثنا ابن أبي داود عن اصبغ بن الفرغ عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمى عن عامر بن سعد عن سعد ابن أبي وقاص مرفوعاً به.

الدراسة:

قال الضياء المقدسي: (قال أبو زرعة: عبد الله بن أبي سلمة عن سعد مرسل سئل عنه الدارقطني فقال: يرويه محمد بن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة واختلف عنه فرواه القاسم بن يعقوب ويحيى القطان وابو خالد الأحمر والثوري عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن سعد وخالفهم الدراوردي فرواه عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن سعد وخالفهم الدراوردي فرواه عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن عامر بن سعد عن سعد ولم يتابع الدراوردي على عامر)^(١)

فالاسناد الاول مرسل، والاسناد الثاني إسناد الطحاوي خالف فيه الدراوردي من هم أوثق منه وهو صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ^(٢) فلا تثبت روايته هنا.
الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٥٣) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (ثم كان من تلبية النبي صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك).

التخريج:

^(٧) الطحاوي: شرح معاني الآثار (١٢٥/٢)، باب التلبية، كيف هي؟

^(١) المقدسي: الأحاديث المختارة (١٧١/٣)، ح (٩٦٨).

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٦٠/١).

أخرجه النسائي^(٣): ثنا احمد بن عيدة عن حماد بن زيد عن أبان بن تغلب عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود^(٤) مرفوعاً به.

الدراسة:

الاسناد السابق رجاله ثقات.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح.

^(٣) النسائي: السنن الكبرى (٣٥٣/٢)، ح (٣٧٣٢)، كتاب مناسك الحج، باب كيفية التلبية.

^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٤٧٩/٣).

(١٥٤) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (كنا نقول ثم في الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم: السلام على الله السلام على فلان، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم: ان الله هو السلام فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات الطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا قالها أصابت كل عبد الله صالح في السماء والارض، اشهد ان لا اله الا الله واشهد أن محمداً عبده ورسوله ثم ليتخير بعد من المسألة ما شاء أو وما احب).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(١).

٣٠- باب التلبية إذا انحدر في الوادي

(١٥٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (والذي نفسي بيده ليهن ابن مريم بفتح الروحاء حاجاً أو معتمراً أو ليتينهما)

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(٢).

(١) مسلم: صحيح مسلم (٣٠١/١)، ح(٤٠٢)، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة.

(٢) مسلم: صحيح مسلم (٩١٥/٢)، ح(١٢٥٢)، كتاب الحج، باب إهلال النبي صلى الله عليه وسلم وهدية.

١٥٦- باب قوله تعالى: " الحج أشهر معلومات" (١)

" يسألونك عن الأهلة" (٢).

(٣٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (إن من سنة الحج أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج).

التخريج:

أخرجه ابن خزيمة (٣) والدارقطني (٤) والحاكم (٥) والبيهقي (٦) كلهم من طريق الحكم عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً به.

الدراسة:

في الاسناد انقطاع، قال ابن حجر " في التهذيب " (قال احمد وغيره: لم يسمع الحكم بن عتبة من حديث مقسم الا خمسة أحاديث وعدّها يحيى القطان حديث: الوتر والقنوت، وعزيمة الطلاق وجزاء الصيد والرجل يأتي امرأته وهي حائض) (٧) ومقسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، صدوق كان يرسل (٨) والحكم بن عتبة الكندي ثقة ثبت الا انه دلس (٩).

الحكم على الحديث:

(١) آية (١٩٧) سورة البقرة.

(٢) آية (١٨٩) سورة البقرة.

(٣) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/١٦١)، ح (٢٥٩٦)، كتاب المناسك، باب النهي عن الإحرام بالحج قبل أشهر الحج.

(٤) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٢٣٣)، ح (٧٦)، كتاب الحج، الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٢٣٣)، ح (٧٧)، كتاب الحج.

(٥) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (١/٦١٦)، ح (١٦٤٢)، أول كتاب المناسك.

(٦) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٣٤٣)، ح (٨٥٠١)، كتاب المناسك، باب لا يهل بالحج أشهر الحج. البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٣٤٣)، ح (٨٥٠٢)، كتاب المناسك، باب لا يهل بالحج أشهر الحج. البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٣٤٣)، ح (٨٥٠٣)، كتاب المناسك، باب لا يهل بالحج أشهر الحج.

(٧) ابن حجر: تهذيب التهذيب (٢/٣٩٦).

(٨) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٦٠١).

(٩) المصدر السابق (١/١٣٤).

اسناد الحديث ضعيف.

٣٤ - باب التمتع والقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي

(١٥٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (والله ما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذلك امر اهل الشرك فإن هذا الحي من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون: اذا عفى الوبر^(١) وبرأ الدبر^(٢) ودخل صفر فقد حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة)

التخريج:

أخرجه احمد^(٣) وابو داود^(٤) وابن حبان^(٥) والطبراني^(٦) والبيهقي^(٧) كلهم من طريق عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً.

الدراسة:

في الإسناد السابق محمد بن إسحاق بن يسار^(٨) صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر وقد صرح بالتحديث عند طريق الإمام احمد: ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً نحوه، ورجال الإسناد ثقات ما عدا محمد بن إسحاق.

الحكم على الحديث:

الحديث حسن من طريق الإمام احمد.

(١) عفى الوبر: كثر وبر الإبل (ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٢٦٦).

(٢) الدبر: الجرح الذي يكون في ظهر البعير (المصدر السابق ٢/٩٥).

(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (١/٢٦١)، ح(٢٣٦١).

(٤) أبو داود: سنن أبي داود (٢/٢٠٤)، ح(١٩٨٧)، أول كتاب المناسك، باب العمرة.

(٥) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٩/٨٠)، ح(٣٧٦٥)، كتاب الحج، ذكر الإباحة للمعتمر ان يعتمر في ذي القعدة.

(٦) الطبراني: المعجم الكبير (١١/٢٠)، ح(١٠٩٠٧).

(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٤/٣٤٤)، ح(٨٥١٤)، كتاب الحج، باب العمرة في اشهر الحج.

(٨) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٥٠٢).

(١٥٨) عن أبي طلحة رضي الله عنه: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الحج والعمرة).

التخريج:

أخرجه أحمد^(١) وأبو يعلى^(٢) كلاهما من طريق حجاج بن أرطاة عن الحسن بن سعد عن ابن عباس عن أبي طلحة زيد بن سهل مرفوعاً به.

وقال ابن حجر: أخرجه أحمد من حديث أبي طلحة^(٣).

الدراسة:

في اسناد الحديث حجاج بن أرطاة^(٤) وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد روى بالعنعنة هنا ولا يحتج بروايته إلا إذا صرح بالسماع.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٥٩) عن سراقه رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (

دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة) قال: (وقرن رسول الله صلى الله عليه في حجة الوداع).

التخريج:

(١) أحمد بن حنبل: مسند أحمد (٢٨/٤).

(٢) أبو يعلى: مسند أبي يعلى (١١/٣)، ح (١٤١٦).

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٥٠٠/٣).

(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (١٠٦/١).

أخرجه احمد بن حنبل^(٥): ثنا مكي بن إبراهيم عن داود بن يزيد عن عبد الملك عن
النزال بن يزيد بن سبرة عن سراقه مرفوعاً به.

قال ابن حجر: أخرجه احمد من حديث سراقه^(١).

الدراسة:

الإسناد السابق فيه داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف^(٢).

(١٦٠) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (ان النبي صلى الله عليه جمع بين الحج
والعمرة فطاف لهما بالبيت طوافاً واحداً والصفة والمروة طوافاً واحداً).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(٣): ثنا احمد بن زياد ثنا محمد بن غالب عن سعيد بن عبد الحميد عن
محمد بن مروان عن ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناد الحديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري وهو صدوق سيء
الحفظ جداً^(٤). وفيه عطية العوفي^(٥) ضعيف ولم يسمع من ابي سعيد الخدري.

^(٥) أحمد بن حنبل: مسند أحمد.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٠٠).

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/١٦٥).

^(٣) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٢٦١)، ح (١١٩)، كتاب الحج.

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٥٣٥).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

^(٥) عطية بن سعد بن جنادة العوفي: عن ابن معين صالح، قال ابو زرعة: لين، قال ابو حاتم: ضعيف يكتب حديثه، قال النسائي: ضعيف، قال ابن حبان: كان يحدث عن ابي سعيد فيتوهمون انه يريد ابا سعيد الخدري وانما اراد الكلبى (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥/٥٩١).

(١٦١) عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: (انما جمع رسول الله عليه وسلم بين الحج والعمرة لأنه علم انه ليس بحاج بعدها) .

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(١) والحاكم^(٢) كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه مرفوعاً به.

وأخرجه الدارقطني^(٣) عن طريق إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي قتادة مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم.

الدراسة:

قال الدارقطني: (يروي هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد واختلف عنه فرواه أزهري بن جميل عن يحيى القطان ويحيى بن إسماعيل الواسطي عن الفاء جميعاً عن إسماعيل عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه وكذلك قال مروان بن معاوية ونصر بن باب عن إسماعيل وخالفهم يزيد بن عطاء فرواه إسماعيل عن عبد الله بن أبي أوفى وكذلك قيل عن ابن عيينة عن إسماعيل وكلاهما وهم. والصواب إسماعيل عن عبد الله بن أبي قتادة مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم)^(٤).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٢٨٨)، ح(٢٣٤)، كتاب الحج. الدارقطني: علل الدارقطني، (٦/١٣٨)، ح(١٠٣٠).

(٢) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (١/٦٤٥)، ح(١٧٣٧)، أول كتاب المناسك.

(٣) الدارقطني: علل الدارقطني (٦/١٣٨).

(٤) الدارقطني: س (٦/١٣٨).

(١٦٢) عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: (إنما جمع رسول الله صلى الله عليه بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحج بعد عامه ذلك).

التخريج:

أخرجه البزار^(١) والدارقطني^(٢) كلاهما من طريق سعيد بن سليمان الواسطي عن يزيد بن عطاء اليشكري عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى مرفوعاً به.

قال البزار: اخطأ يزيد بن عطاء إذ رواه عن إسماعيل عن ابن أبي أوفى والصحيح إسماعيل عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه مرفوعاً.

وأخرجه الذهبي^(٣) من طريق يوسف بن بحر التميمي عن إسحاق بن عيسى عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الإسناد الأول فيه يزيد بن عطاء اليشكري وهو لئین الحديث^(٤)، والإسناد الثاني فيه يوسف بن بحر التميمي قال عنه ابن عدي: ليس بالقوي في الحديث روى عن الثقات مناكير^(٥).

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث ضعيف.

(١) البزار: مسند البزار (٤-٩)، (٢٨٩/٨)، ح (٣٣٤٤).

(٢) الدارقطني: علل الدارقطني (٦/١٣٨)، ح (١٠٣٠).

(٣) الذهبي: ميزان الاعتدال (٧/٢٩٣).

(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٦٧٤).

(٥) يوسف بن بحر الشامي الساحلي: له مناكير (الذهبي: ميزان الاعتدال ٧/٢٩٣).

(١٦٣) عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال: (اني أحدثك حديثاً لعل الله ان ينفعك به بعد هذا اليوم اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعمر طائفة من اهله في العشر من ذي الحجة ولم ينة عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم).

التخريج:

أخرجه احمد بن حنبل^(١) وابن ماجة^(٢) والطبراني^(٣) كلهم من يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عمران بن حصين مرفوعاً به. أخرجه الطبراني^(٤) من طريق سفيان عن سعيد الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عمران مرفوعاً نحوه. وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق جرير بن حازم عن حميد بن هلال عن مطرف بن عبد الله عن عمران بن الحصين مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

الحديث إسناده صحيح من طريق الإمام احمد ورجاله ثقات

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح.

(١) احمد بن حنبل: مسند احمد (٤/٤٣٤).

(٢) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٢/٩٩١)، ح (٢٩٧٨)، كتاب المناسك، باب الى الحج.

(٣) الطبراني: المعجم الكبير (١٨/١١٢)، ح (٢١٣)، الطبراني: المعجم الكبير (١٨/١١٢)، ح (٢١٤)، الطبراني: المعجم الكبير (١٨/١١٣)، ح (٢١٥).

(٤) الطبراني: المعجم الكبير (١٨/١١٢)، ح (٢١٢).

(٥) الطبراني: المعجم الكبير (١٨/١٢٣)، ح (٢٥٠).

(١٦٤) عن مجاهد قال: ثم سئل ابن عمر كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

فقال: مرتين، فقالت عائشة: لقد علم ابن عمر ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد

اعتمر ثلاثاً سوى التي قرنها بحجة الوداع).

التخريج:

أخرجه أبو داود^(١) والبيهقي^(٢) من طريق النفيلى عن زهير عن أبي إسحاق عن مجاهد

عن عائشة مرفوعاً به.

قال البيهقي: كذا رواه أبو إسحاق عن مجاهد والرواية الثانية عن منصور عن مجاهد

ليس فيها هذا.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه أبو داود وقال البيهقي تفرد أبو إسحاق عن مجاهد بهذا^(٣).

في اسناد الحديث ابو اسحاق السبيعي^(٤) وهو مدلس ولم يصرح بالسماع هنا.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١) أبو داود: سنن أبي داود (٢/٢٠٥)، ح(١٩٩٢)، كتاب المناسك، باب العمرة.

(٢) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/١٠)، ح(٨٦١٦)، كتاب الحج، باب من اختار القرآن وزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قارناً.

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٠٠).

(٤) ابو اسحاق السبيعي: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد، قال ابن معين والنسائي: ثقة، قال ابن حبان في كتاب الثقات كان مدلساً، قال ابن ابي حاتم في المراسيل: سمعت ابي يقول: لم يسمع ابو اسحاق من ابن عمر انما رؤية (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٦/١٧٤).

(١٦٥) عن عائشة رضي الله عنها قال: (ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب).

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

(١٦٦) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (ان النبي صلى الله عليه وسلم حج ثلاث حجج حجتين قبل ان يهاجر وحجة بعدما هاجر ومعها عمرة فساق ثلاثا وستين بدنة وجاء علي ببقيتها فيها جمل لابي جهل في انفه برة من فضة فنحرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل بدنة ببضعة فطبخت وشرب من مرقها).

التخريج:

أخرجه الترمذي^(٣) وابن خزيمة^(٤) والدارقطني^(٥) والحاكم^(٦) والبيهقي^(٧) كلهم من طريق زيد بن الحباب عن سفيان الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله مرفوعاً. قال أبو عيسى الترمذي بعد روايته للحديث (هذا حديث غريب من حديث سفيان لا نعرفه من حديث زيد بن حباب، ورأيت عبد الله بن عبد الرحمن روى هذا الحديث في كتبه عن عبد الله بن

(١) البخاري: صحيح البخاري (٢/٦٣٠)، ح(١٦٨٦)، كتاب الحج، باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم.
 (٢) مسلم: صحيح مسلم (٢/٩١٦)، ح(١٢٥٥)، كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانه.
 (٣) الترمذي: سنن الترمذي (٣/٦٧٨)، ح(٨١٥)، كتاب الحج، باب ما جاء كم حج النبي صلى الله عليه وسلم.
 (٤) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٣٥٢)، ح(٣٠٥٦)، كتاب المناسك، باب ذكر عدد حج النبي صلى الله عليه وسلم.
 (٥) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٢٧٨)، ح(١٩٥)، كتاب الحج.
 (٦) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (١/٦٤٢)، ح(١٧٢٦)، أول كتاب المناسك.
 (٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٥/١٢)، ح(٨٦٢٣)، كتاب الحج، باب منا اختار القرآن وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قارناً.

أبي زياد قال وسألت محمداً بن إسماعيل البخاري عن هذا من حديث الثوري عن جعفر عن أبيه عن جابر مرفوعاً ورأيته لم يعد هذا الحديث محفوظاً وقال انما يروى عن الثوري عن أبي اسحق عن مجاهد مرسلًا).

وقال البيهقي بعد روايته للحديث: وكيف يكون هذا صحيحاً وقد روي من أوجه عن جابر في إجماع النبي صلى الله عليه وسلم...، وذكر نحو كلام الترمذي^(١)، وأخرجه البيهقي من طريق وكيع عن سفیان عن ابن جريح عن مجاهد مرسلًا عن الرسول صلى الله عليه وسلم.

وقال ابن حجر: (وحكي عن البخاري انه أعله لانه من رواية زيد بن الحباب عن الثوري عن جعفر عن أبيه عنه، وزيد ربما يهم في الشيء، والمحفوظ عن الثوري مرسل، والمعروف عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم أهل بالحج خالصاً)^(٢).

الدراسة:

في اسناد الحديث زيد بن الحباب، أبو الحصين العكلي وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٣٤٢/٤)، ح (٨٤٩٢)، كتاب الحج، باب تأخير الحج.

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٥٠٠/٣).

(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب، (١٩٠/١).

(١٦٧) عن الصبي بن معبد رضي الله عنه قال: (ثم كنت أعرابياً نصرانياً فأسلمت فكنت حريصاً على الجهاد فوجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فأتيت رجلاً من عشيرتي يقال له هريم بن عبد الله فقال إجمعهما ثم اذبح ما استيسر من الهدى فأهللت بهما فلما أتيت العذيب لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وأنا أهل بهما فقال أحدهما للآخر: ما هذا بافقه من بعيره فأتيت عمر فقلت: يا أمير المؤمنين اني أسلمت وانا حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فأتيت فقال: اجمعهما ثم اذبح ما استيسر من الهدى فأهللت بهما فلما اتينا العذيب لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان فقال أحدهما للآخر ما هذا بافقه من بعيره فقال عمر: هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم).

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) والطيالسي^(٢) واحمد^(٣) وابن ماجة^(٤) وابو داود^(٥) والنسائي^(٦) والطحاوي^(٧). ابن حبان^(٨) والطبراني^(٩) كلهم من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة عن الصبي بن معبد عن عمر بن الخطاب مرفوعاً به. واخرجه الطبراني^(١٠) من طرق عن زر بن حبيش وعن

(١) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٩/٣)، ح (١٤٢٨٩)، (١٤٢٩٠)، (١٤٢٩١)، كتاب الحج، فيمن قرن بين الحج والعمرة.

(٢) الطيالسي: مسند الطيالسي (١٢/١)، ح (٥٨).

(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٩٨٩/٢)، ح (٢٩٧٠)، (٣٧/١)، ح (٢٥٤)، (٣٤/١)، ح (٢٢٧)، (٢٥/١)، ح (١٦٩)، (٥٣/١)، ح (٣٧٩)، (١٤/١)، ح (٨٣).

(٤) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (٩٨٩/٢)، ح (٢٩٧٠).

(٥) أبو داود: سنن أبي داود (١٥٨/٢) / ح (١٧٩٨)، (٧٩٩)، أول كتاب المناسك، باب في القرآن.

(٦) النسائي: السنن الكبرى (٣٤٤/٢) ح (٣٦٩٩)، (٣٧٠٠)، كتاب مناسك الحج، باب القرآن. (٣٤٥/٢) ح (٣٧٠١)، كتاب مناسك الحج، باب القرآن.

(٧) الطحاوي: شرح معاني الآثار (١٤٥/٢)، كتاب مناسك الحج، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم به محرماً في حجة الوداع.

(٨) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٢١٩/٩)، ح (٣٩١٠)، كتاب الحج، باب القرآن.

(٩) الطبراني: المعجم الأوسط (٢٠٢/٢)، ح (١٧٢٥).

(١٠) المصدر السابق (١٢٦/٤)، ح (٣٧٨١) (١٥٧/٨)، ح (٨٢٦٠).

عمرو بن مرة وعن عامر الشعبي كلهم (زر وعمرو وعامر) عن الصبي بن معبد عن عمر بن الخطاب مرفوعاً نحوه.

وقال ابن حجر: أخرجه أصحاب السنن من حديث الصبي (١) معبد.

الدراسة:

الحديث من طريق ابن خزيمة: ثنا يوسف بن موسى عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل عن الصبي عن عمر بن الخطاب مرفوعاً. رجاله ثقات ما عدا يوسف بن موسى بن راشد القطان صدوق (٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

٤١ - باب من اين يخرج من مكة

(١٦٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (ثم لما دخل الرسول صلى الله عليه وسلم عام

الفتح رأى نساء يلطمن وجوه الخيل بالخمير فابتسم فقال: يا أبا بكر كيف حسان بن

ثابت؟ فأئشده أبو بكر:

تثير النقع من كنفى كداء

عدمت بُنيتي ان لم تروها

يلطمهن بالخمير النساء هكذا)

ينازعنا الاعنة مسرجات

التخريج:

(١) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٠٠).

(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٢/٦٨٥).

أخرجه الفاكهي^(٣): ثنا عبد الله بن شبيب عن المنذر عن ينعقد عن عبد الله بن عمر عن حفص عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً. وأخرجه الطحاوي^(٤) والحاكم^(٥) كلاهما من طريق إبراهيم بن المنذر بن الخزامي عن ينعقد بن عيسى عن عبيد الله بن عمر بن حفص عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

الدراسة:

في اسناد الحديث فيه ينعقد بن عيسى لا يعرف^(١)

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٤٢ - باب فضل مكة وبنياتها

(١٦٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: (إن هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة لا يعرض شوكة ولا ينفر صيدة ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ولا يختلى خلاه، فقال العباس: يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقينهم ولا بيوتهم، قال: إلا الإذخر).

التخريج:

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣).

^(١) الفاكهي: أخبار مكة (٥/٢١٤)، ح(١٧٢)، ذكر الثنية التي دخل منها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح.

^(٢) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٤/٢٩٦)، كتاب مناسك الحج، باب رواية الشعر هل هي مكروهة أم لا؟

^(٣) الحاكم: المستدرک علی الصحیحین (٣/٧٦)، ح(٤٤٤٢).

^(٤) لم أجده في كتب التراجم.

^(١) البخاري: صحيح البخاري (١١٦٤/٣)، ح (٣٠١٧)، كتاب الجهاد والسير، باب إثم الغادر للبر والفاجر.

^(٢) مسلم: صحيح مسلم (٩٨٦/٢)، ح (١٣٥٣)، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلى لمنشد على الدوام.

(١٧٠) عن عياش بن أبي ربيعة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
(لا تزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها فاذا ضيّعوا ذلك
هلكوا).

التخريج:

أخرجه ابن الجعد^(١) وابن أبي شيبة^(٢) واحمد^(٣) وابن ماجة^(٤) والشيباني^(٥) والبيهقي^(٦)
كلهم من طريق يزيد بن أبي زياد الهاشمي عن عبد الرحمن بن سابط وعياش بن أبي ربيعة
مرفوعاً به.

قال البيهقي بعد روايته: هذا مرسل عبد الرحمن بن سابط لم يدرك عياش بن أبي
ربيعة.

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه احمد وابن ماجة وسنده حسن^(٧).

في اسناد الحديث يزيد بن أبي زياد الهاشمي وهو ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان
شيعياً^(٨). وفي الإسناد إنقطاع معبد الرحمن بن سابط لم يدرك عياش بن أبي ربيعة وعبد
الرحمن ثقة كثير الارسال^(٩).

الحكم على الحديث:

-
- (١) ابن الجعد: مسند ابن الجعد (٣٣٤/١)، ح (٢٢٩٦).
(٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢٦٨/٣)، ح (١٤٠٩٠)، كتاب الحج في حرمة البيت وتعظيم.
(٣) احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٤٧/٤).
(٤) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (١٠٣٨/٢)، ح (٣١١٠)، كتاب المناسك، باب فضل مكة.
(٥) الشيباني: الأحاد والمثاني (٢٠/٢)، ح (٦٨٩).
(٦) البيهقي: شعب الإيمان (٤٦٥/٧)، ح (١١٠٠٩)، باب حقيقة الإيمان.
(٧) ابن حجر: فتح الباري (٥٢٥/٣).
(٨) ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٧١/٢).
(٩) ابن حجر: تهذيب التهذيب (٩٣/٥)، ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٣٦/١).

اسناد الحديث ضعيف.

(١٧١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على إحدى المجنبتين وبعث خالدًا على المجنبة الأخرى وبعث أبا عبيدة على الجسر فاخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبة قال فنظر فرآني فقال أبو هريرة قلت لبيك يا رسول الله فقال لا يأتيني الا انصاري شيبان فقال اهتف لي بالانصار قال فأطافوا به ووبشت قريش اوباشاً لها واتباعا فقالوا نقدم هؤلاء فان كان لهم شيء كنا معهم وان أصيبوا أعطينا الذي سئنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون الى أوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديه احدهما على الأخرى ثم قال حتى توافوني بالصفا قال فانطلقنا فما شاء احد منا ان يقتل أحدا الا قتله وما احد منهم يوجه إلينا شيئاً قال فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله أبيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم ثم قال من دخل دار أبي سفيان فهو آمن فقالت الأنصار بعضهم لبعض اما الرجل فأدرктеه رغبة في قريته ورأفةً بعشيرته قال أبو هريرة وجاء الوحي وكان اذا جاء الوحي لا يخفى علينا فإذا جاء فليس احد يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضي الوحي فلما انقضى الوحي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الأنصار قالوا لبيك يا رسول الله قال قلت لبيك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضي الوحي قال كلا اني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم والمحييا محياكم والممات مماتكم فأقبلوا اليه يبكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضن بالله وبرسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم قال فاقبل الناس الى دار أبي سفيان واغلق الناس أبوابهم قال واقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت قال فأتى على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو آخذ

بسية القوس فلما اتى على الصنم جعل يطعنه في عينه ويقول جاء الحق وزهق
الباطل فلما فرغ من طوافه اتى الصفا فعلا عليه حتى نظر الى البيت ورفع يديه
فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء ان يدعو) .

التخريج:

اخرجه مسلم في صحيحه^(١).

٤٧ - باب قول الله تعالى: (جعل الله الكعبة البيت الحرام)^(١)

(١٧٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: (كان رسول الله صلى الله عليه أشد
حياءً من العذراء في خدرها وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه)

التخريج:

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣).

٤٨ - باب كسوة الكعبة

(١٧٣) عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال: (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يقرأ " ألهاكم التكاثر" قال: يقول ابن آدم مالي مالي، قال: وهل لك يا ابن آدم من مالك
إلا ما اكلت فأفانيت او لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت).

التخريج:

(١) مسلم: صحيح مسلم (٣/١٤٠٧)، ح(١٧٨٠)، كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة.

(١) سورة المائدة (ص ٩٧)

(٢) البخاري: صحيح البخاري (٥/٢٢٦٨)، ح(٥٧٦٨)، كتاب الأدب، باب الحياء.

(٣) مسلم: صحيح مسلم (٤/١٨٠٩)، ح(٢٣٢٠)، كتاب الفضائل، باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم.

أخرجه مسلم^(٤).

^(٤) مسلم: صحيح مسلم (٢٢٧٤/٤)، ح (٢٩٥٨)، كتاب الزهد والرفائق.

(١٧٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سب
أسعد الحميري وقال: هو أول من كسا البيت)

التخريج:

أخرجه ابن عدي^(١): ثنا عمر بن سنان عن احمد بن الفضل بن الدهقان عن الواقدي عن
معمر عن همام بن منبّه عن أبي هريرة مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناد الحديث فيه محمد بن عمر بن واقد الإسلامي وهو متروك مع سعة علمه^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث واه.

٤٩ - باب هدم الكعبة

(١٧٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يبايع
لرجل ما بين الركن والمقام ولن يستحل البيت إلا أهله فإذا استحلوه فلا يسأل عن
هلكة العرب ثم تأتي الحبشة فيخربونه خراباً لا يعمر بعده ابداً وهم الذين
يستخرجون كنزه).

التخريج:

أخرجه الطيالسي^(٣) وابن الجعد^(٤) وابن أبي شيبه^(٥) واحمد^(٦) والفاكهي^(٧)

(١) ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال (٢٤١/٦)، ترجمة رقم (١٧١٩).

(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٥٤٣/٢).

(٣) الطيالسي: مسند الطيالسي (٣١٢/١)، ح (٢٣٧٣).

(٤) ابن الجعد: مسند ابن الجعد (٤١٢/١)، ح (٢٨١٠).

(٥) ابن أبي شيبه: مصنف ابن أبي شيبه (٤٦٢/٧)، ح (١٣٢٤٤)، كتاب الفتن، من كره الخروج من الفتنة وتعود منها.

(٦) احمد بن حنبل: مسند احمد (٣١٢/٢)، ح (٨٠٩٩)، احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٥١/٢)، ح (٨٦٠٤)، احمد بن

حنبل: مسند احمد (٢٩١/٢)، ح (٧٨٩٧)، احمد بن حنبل: مسند احمد (٣٢٨/٢)، ح (٨٣٣٣).

وابن حبان^(١) والحاكم^(٢) كلهم من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة مرفوعاً به.

واخرجه الفاكهي^(٣) من طريق ابن جريج عن صالح بن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات من طريق الإمام احمد: ثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة مرفوعاً.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث صحيح.

(١٧٦) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه يقول: (فأنشد بالله ثلاثاً ووضع إصبعه في اليسرى لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: (ان الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله عز وجل نورهما ولولا ان الله طمس نورهما لاضاءتا ما بين المشرق والمغرب).

التخريج:

أخرجه احمد^(٤) والترمذي^(٥) وابن خزيمة^(٦) وابن حبان^(٧) والحاكم^(٨) كلهم من طريق

^(١) الفاكهي: أخبار مكة ١/٣٦٥، ح(٧٦٣)، ذكر من حلف بالمشي الى الكعبة كيف يصنع.
^(٢) ابن حبان: صحيح ابن حبان (١٥/٢٣٩)، ح(٦٨٢٧)، كتاب ذكر الموضوع الذي يبايع فيه المهدي.
^(٣) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٤/٤٩٩)، ح(٨٣٩٥)، كتاب الفتن والملاحم.
^(٤) الفاكهي: أخبار مكة (١/٣٦٥)، ح(٧٦٤)، ذكر من حلف بالمشي الى الكعبة كيف يصنع. الفاكهي: أخبار مكة (١/٣٦٦)، ح(٧٦٦)، ذكر من حلف بالمشي الى الكعبة كيف يصنع.
^(٥) احمد بن حنبل: مسند احمد (٢/٢١٣)، ح (٧٠٠٠).
^(٦) الترمذي: سنن الترمذي (٣/٢٢٦)، ح(٨٧٨)، كتاب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام.
^(٧) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٤/٢١٩)، ح(٢٧٣٢)، كتاب المناسك، باب صفة الركن والمقام والبيان إنها ياقوتتان من الجنة.
^(٨) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٩/٢٤)، ح(٣٧١٠)، كتاب الحج ذكر البيان باب الركن والمقام ياقوتتان من الجنة.

رجاء بن صبيح عن مسافع بن شيبة الحاجب عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً به. واخرجه ابن خزيمة^(١) والحاكم^(٢) والبيهقي^(٣) كلهم من طريق أيوب بن سويد الرملي عن يونس بن يزيد عن الزهري عن مسافع بن شيبة عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً نحوه.

قال الحاكم: هذا حديث تفرد به أيوب بن سويد عن يونس وأيوب ممن لم يحتجوا به الا انه من اجلة مشائخ الشام.

قال ابن حجر: (حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً (ان الحجر والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله نورهما...)) أخرجه احمد والترمذي وصححه ابن حبان وفي إسناده رجاء أبو يحيى وهو ضعيف. قال الترمذي: حديث غريب وهو يروي عن عبد الله بن عمرو موقوفاً وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ووقفه أشبه والذي رفعه ليس بالقوي^(٤).

الدراسة:

الاسناد الاول: فيه رجاء بن صبيح الحرشي، ابو يحيى البصري وهو ضعيف^(٥)،
والإسناد الثاني: فيه أيها بن سويد الرملي وهو لين^(٦).

الحكم على الحديث:

^(٤) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٦٢٧/١)، ح (١٦٧٩)، كتاب الحج.
^(١) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٢١٩/٤)، ح (٢٧٣١)، كتاب المناسك، باب صفة الركن والمقام والبيان إنها ياقوتتان من الجنة.

^(٢) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٦٢٦/١)، ح (١٦٧٧)، كتاب الحج.
^(٣) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٧٥/٥)، ح (٩٠١٠)، كتاب الحج، باب ما ورد في الحجر الأسود والمقام.
^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٥٤٠/٣)

^(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب (١٧٣/١)
^(٦) أيوب بن سويد الرَّملي، أبو سعود السَّبَّاني: قال احمد: ضعيف، قال ابن معين: ليش بشيء، يسرق الأحاديث، قال البخاري: يتكلمون فيه النسائي ليس بثقة، أبو حاتم: لين الحديث، ابن حبان: رديء الحفظ يخطئ يتقن حديثه من رواية ابنه محمد بن أيوب عنه لان أخباره اذا اسبرت من غير رواية ابنه عنه وجد اكثرها مستقيمة، قال ابن عدي: له حديث صالح عن شيوخ معروفين ويقع في حديثه ما يوافق الثقات عليه ومالا يوافقونه عليه ويكتب حديثه في جملة الضعفاء، قال ابن حجر: وفي كتاب العقيلي قال ابن المبارك: ارم به، وقد طول ابن عدي ترجمته واورد له جملة مناكير من غير رواية ابنه لا كما زعم ابن حبان، ابن حجر: تهذيب التهذيب (٤٢١/١)، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، ابن حجر: تقريب التهذيب (٦٤/١).

اسناد الحديث ضعيف.

٥٠ - باب ما ذكر في الحجر الاسود

(١٧٧) عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نزل الحجر الأسود من الجنة وهو اشد بياضاً من اللبن فسودته خطايا بني آدم).

التخريج:

أخرجه الترمذي^(١) وابن خزيمة^(٢) كلاهما من طريق جرير وأخرجه النسائي^(٣) من طريق حماد بن سلمة وأخرجه ابن خزيمة^(٤) من طريق محمد بن موسى الحرشي و(جرير وحماد ومحمد بن موسى) كلهم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس مرفوعاً به وقال الترمذي بعد روايته: حديث ابن عباس حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن خزيمة^(٥) من طريق حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس مرفوعاً نحوه.

الدراسة:

وقال ابن حجر: (وأخرجه الترمذي وصححه وفيه عطاء بن السائب وهو صدوق لكنه اختلط وجرير ممن سمع منه بعد اختلاطه لكن له طريق أخرى عند ابن خزيمة في صحيحه

(١) الترمذي: سنن الترمذي (٢٢٦/٣)، ح(٨٧٧)، كتاب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام.

(٢) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٢١٩/٤)، ح(٢٧٣٣) كتاب المناسك باب ذكر العلة التي من سببها اسودّ الحجر وصفه نزوله من الجنة.

(٣) النسائي: السنن الكبرى (٣٩٩/٢)، ح(٣٩١٦)، كتاب مناسك الحج، ذكر الحجر الأسود.

(٤) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٢١٩/٤)، ح(٢٧٣٣)، كتاب المناسك، باب ذكر العلة التي من سببها اسودّ الحجر وصفة نزوله من الجنة.

(٥) المصدر السابق (٣٩٩/٢)، ح(٣٩١٦).

فيقوى بها وقد رواه النسائي من طريق حماد بن سلمة عن عطاء مختصراً ولفظه (الحجر الأسود من الجنة) وحماد ممن سمع من عطاء قبل الاختلاط^(٦).

إسناد النسائي رجاله ثقات ما عدا عطاء بن السائب صدوق اختلط^(١) وموسى بن داود الصنبي صدوق له أوهام^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث حسن.

(١٧٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ان لهذا

الحجر لساناً وشفقتين يشهد لمن استلمه يوم القيامة بحق)

التخريج:

أخرجه ابن خزيمة^(٣) وابن حبان^(٤) والحاكم^(٥) والبيهقي^(٦) كلهم من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً به.

الدراسة:

في الاسناد عبد الله بن عثمان بن خثيم^(٧) ومثله اذا تفرد بشيء لم يكن حجة وقد تفرد هنا

بهذا الحديث.

^(١) ابن حجر: فتح الباري (٥٤٠/٣)

^(٢) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٠١/١).

^(٣) المصدر السابق (٦٠٨/٢).

^(٤) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٢٢٠/٤)، ح (١٢٧٣٥)، كتاب المناسك، باب ذكر صفة الحجر يوم القيامة وانه يشهد لم استلمه بحق.

^(٥) ابن حبان: صحيح ابن حبان (٢٥/٩)، ح (٣٧١٢)، (٣٧١١)، كتاب الحج، ذكر البيان بان اللسان للحجر انما يكون في القيامة لا في الدنيا.

^(٦) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٦٢٧/١)، ح (١٦٨٠).

^(٧) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٧٥/٥)، ح (٩٠١٤) كتاب الحج، باب ما ورد في الحجر الإسناد والمقام.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٧٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (حججنا مع عمر بن الخطاب فلما دخل الطواف استقبل الحجر فقال: اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ول اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلك ثم قبله، فقال له علي بن أبي طالب: بلى يا أمير المؤمنين انه يضر وينفع، قال: بكتاب الله تبارك وتعالى، قال: وأين ذلك من كتاب الله؟ قال: قال الله عز وجل " وإذا اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على أنفسهم الست بربكم قالوا بلى". خلق الله آدم ومسح على ظهره فقررهم بأنه الرب وأنهم العبيد واخذ عهودهم وموآثيقهم وكتب ذلك في رق وكان لهذا الحجر عينان ولسان فقال له: افتح فاك، قال: ففتح فاه فألقمه ذلك الرق وقال: اشهد لمن وافاك بالموافاة يوم القيامة واني اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: يؤتى يوم القيامة بالحجر الأسود وله لسان ذلق يشهد لمن يستلمه بالتوحيد فهو يا أمير المؤمنين يضر وينفع، فقال: أعوذ بالله ان أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن).

التخريج:

أخرجه الحاكم^(١) من طريق أبي هارون العبيدي عن أبي سعيد الخدري عن علي مرفوعاً

به.

الدراسة:

^(١) عبد الله بن عثمان بن خثيم: قال علي بن المديني: ابن خثيم منكر الحديث، قال ابو حاتم: ما به بأس، صالح الحديث، وقال النسائي: ثقة، وقال مرة: ليس بالقوي، قال ابن عدي: وهو عزيز الحديث واحاديثه احاديث حسان (ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤/٢٩٤).

(١) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (١/٦٢٨)، ح(١٦٨١)، أهل كتاب المناسك.

وقال ابن حجر: أخرجه الحاكم من حديث أبي سعيد وفي إسناده أبو هارون العبدي وهو ضعيف جداً^(٢).

الإسناد السابق فيه عمار بن جُوَيْن، أبو هارون العبدي وهو متروك ومنهم من كذبه شيعي^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف جداً.

(١٨٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لولا ما طبع الركن من أنجاس الجاهلية وارجاسها وايدي الظلمة والاثمة لاستشفي به من كل عاهة ولألقي اليوم كهيئة يوم خلقه الله غيره الله بالسواد لئلا ينظر أهل الدنيا الى زينة الجنة وليصبرن إليها وانها لياقوتة من ياقوت الجنة وضعه الله حين انزل آدم في موضع الكعبة قبل ان تكون الكعبة والأرض يومئذ طاهرة ولم يعمل فيها شيء من المعاصي وليس لها أهل ينجسونها فوضع له صف من الملائكة على أطراف الحرم يحرسونه من سكان الأرض وسكانها يومئذ الجن لا ينبغي لهم ان ينظروا اليه لانه شيء من الجنة فالملائكة يذودونهم عنه وهم وقوف على أطراف الحرم يحذقون به من كل جانب ولذلك سمي الحرم لأنهم يحولون فيما بينهم وبينه).

التخريج:

أخرجه الفاكهي^(١) والطبراني^(٢) كلاهما من طريق إدريس بن بنت وهب بن منبه عن وهب بن منبه عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً به. وأخرجه العقيلي^(٣) من طريق حفص بن عمر العدني عن الحكم بن أبان عن وهب بن منبه عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً به.

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٤٠).

(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٤٢٣).

قال ابن حجر: أخرجه الحميدي في فضائل مكة باسنادٍ ضعيف^(٤).

الدراسة:

قال ابن حجر: أخرجه الحميدي في فضائل مكة باسنادٍ ضعيف^(٥).

في الإسناد الاول: إدريس بن بنت وهب وهو إدريس بن سنان أبو الياس الصنعاني وهو

ضعيف^(١).

وفي الإسناد الثاني: حفص بن عمر العدني وهو ضعيف^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٥١- باب إغلاق البيت ويصلي في أي نواحي البيت شاء

(١٨١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من

دخل البيت دخل في حسنة وخرج من سيئة وخرج مغفوراً له)

التخريج:

أخرجه ابن خزيمة^(٣) من طريق عبد الله بن المؤمل عن عمر بن عبد الرحمن بن

محيصن وأخرجه الطبراني^(٤) من طريق عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي حسين وأخرجه

(١) الفاكهي: أخبار مكة (١/٨١)، ح(١)، ذكر فضل الركن الإسناد وأنه من حجارة الجنة.
 (٢) الطبراني: المعجم الكبير (١١/٥٥)، ح(١١٠٢٨). الطبراني: المعجم الكبير (٦/٢٢٩)، ح(٦٢٦٣).
 (٣) العقيلي: ضعفاء العقيلي (١/٢٥٥).
 (٤) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٤١).
 (٥) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٤١).
 (١) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/٣٨).
 (٢) المصدر السابق (١/١٣١).

الطبراني^(٣) والبيهقي^(٥) كلاهما من طريق عبد الله بن المؤمل عن عبد الرحمن بن محيصة و (عمرو ابن أبي حسين وعبد الرحمن) كلهم عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً به.

قال البيهقي بعد روايته: تفرد به عبد الله بن المؤمل وليس بقوي.

الدراسة:

وقال ابن حجر: (أخرجه ابن خزيمة والبيهقي من حديث ابن عباس مرفوعاً به وقال البيهقي تفرد به عبد الله بن المؤمل وهو ضعيف)^(١).

مدار الأسانيد السابقة على عبد الله بن المؤمل بن وهب المخزومي المكي وهو ضعيف^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٨٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي وهو قرير العين طيب النفس فرجع إلي وهو حزين، فقلت له، فقال: اني دخلت الكعبة ووددت اني لم اكن فعلت، اني أخاف ان أكون اتعبتُ أمتي من بعدي).

التخريج:

^(١) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٣٣٢/٤)، ح (٣٠١٣)، كتاب المناسك، باب استحباب دخول الكعبة ان دخلوها دخولاً في حسنة وخروجاً في سيئة مغفوراً للدخل.

^(٢) الطبراني: المعجم الكبير (١٧٧/١١)، ح (١١٤١٤).

^(٣) المصدر السابق (٢٠٠/١١)، ح (١١٤٩٠).

^(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (١٥٨/٥)، ح (٩٥٠٦)، كتاب الحج، باب دخول البيت والصلاة فيه.

^(٥) ابن حجر: فتح الباري (٥٤٤/٣).

^(٦) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣١٧/١).

أخرجه احمد^(٣) و ابو داود^(٤) وابن ماجة^(٥) والترمذي^(٦) وابن خزيمة^(٧) والحاكم^(٨) كلهم من طريق إسماعيل بن عبد الملك وعبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة.

عن عائشة مرفوعاً به، قال الترمذي بعد روايته: هذا حديث حسن صحيح.

الدراسة:

في إسناد الحديث اسماعيل بن عبد الملك وهو ضعيف.

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٥٤ - باب من كبر في نواحي الكعبة

(١٨٣) عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: (دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة ورأى صوراً قال فدعا بدلو من ماء فأثبته به فجعل يمحوها ويقول: قاتل الله قوماً يصورون ما لا يخلقون).

التخريج:

أخرجه الطيالسي^(١) والطحاوي^(٢) وابن أبي شيبه^(٣) والطبراني^(٤) والبيهقي^(٥) والمقدسي^(٦) كلهم من طريق ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن مهران المدني عن عمير بن عبد الله الهلالي عن اسامة بن زيد مرفوعاً به.

^(١) احمد بن حنبل: مسند احمد (١٣٧/٦)، ح (٢٥١٠٠).

^(٢) أبو داود: سنن أبي داود (٢١٥/٢)، ح (٢٠٢٩)، أهل كتاب المناسك، باب في الحجر.

^(٣) ابن ماجة: سنن ابن ماجة (١٠١٨/٢)، ح (٣٠٦٤)، كتاب المناسك، باب دخول الكعبة.

^(٤) الترمذي: سنن الترمذي (٢٢٣/٣)، ح (٨٧٣)، كتاب الحج، باب ما جاء في دخول الكعبة.

^(٥) ابن خزيمة: صحيح ابن خزيمة (٣٣٣/٤)، ح (٣٠١٤)، كتاب المناسك، باب ذكر الدليل على ان دخول الكعبة ليس بواجب.

^(٦) الحاكم: المستدرک على الصحيحين: (٦٥٣/١)، ح (١٧٦٢)، أهل كتاب المناسك.

^(١) الطيالسي: مسند الطيالسي (٨٧/١)، ح (٦٢٣).

^(٢) الطحاوي: شرح معاني الآثار (٢٨٣/٤)، كتاب الكراهة، باب الصور تكون في الثياب.

الدراسة:

وقال ابن حجر: أخرج أبو داود الطيالسي في مسنده بإسناد جيد^(٧).

في اسناد الحديث عبد الرحمن بن مهران المدني وهو مجهول^(٨).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(٣) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (٢٠٠/٥)، ح(٥٢٢١٢)، كتاب في المصورين وما جاء فيهم.

(٤) الطبراني: المعجم الكبير (١٦٦/١)، ح (٤٠٧).

(٥) البيهقي: شعب الايمان (١٩٠/٥)، ح(٦٣١٦)، فصل في زينة البيوت.

(٦) المقدسي: الأحاديث المختارة (١٢٥/٤)، ح (١٣٣٧).

(٧) ابن حجر: فتح الباري (٥٤٧/٣).

(٨) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٥١/١).

٥٧ - باب الرمل في الحج والعمرة

(١٨٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (سمّى النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة).

التخريج:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

٦٥ - باب الكلام في الطواف

(١٨٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الطواف في البيت صلاة الا ان الله اباح فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطق الا بخير).

التخريج:

أخرجه الدارمي^(٣) والبيهقي^(٤) كلاهما من طريق موسى بن أعين، وأخرجه الدارمي^(٥) وابن حبان^(٦) كلاهما من طريق فضيل بن عياض وأخرجه الحاكم^(٧) والبيهقي^(٨) كلاهما من طريق سفيان الثوري، وأخرجه البيهقي من طريق جريح. و (موسى وفضيل وسفيان وجريح) كلهم عن عطاء بن السائب عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً به. وأخرجه الطحاوي^(٩) من

(١) البخاري: صحيح البخاري (١١٠٢/٣)، ح (٢٨٦٥)، كتاب الجهاد والسير، باب الحرب خدعة.

(٢) مسلم: صحيح مسلم (١٣٦٢/٣)، ح (١٧٤٠)، كتاب الجهاد والسير، باب جواز الخداع في الحرب.

(٣) الدارمي: سنن الدارمي (٦٦/٢)، ح (١٨٤٨)، كتاب المناسك، باب الكلام في الطواف.

(٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٨٧/٥)، ح (٩٠٨٥) كتاب الحج، باب الطواف على الطهارة.

(٥) الدارمي: سنن الدارمي (٦٦/٢)، ح (١٨٤٧)، كتاب المناسك، باب الكلام في الطواف.

(٦) ابن حبان: صحيح ابن حبان (١٤٣/٩)، ح (٣٨٣٦)، كتاب الحج، ذكر الأخبار عن اباحة الكلام للطائف حول البيت العتيق وان كان الطواف صلاة.

(٧) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٦٣٠/١)، ح (١٦٨٦، ١٦٨٧) أهل كتاب المناسك.

(٨) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٨٥/٥)، ح (٩٠٧٤)، كتاب الحج، باب الطواف على طهارة. البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٨٥/٥)، ح (٩٠٨٥)، كتاب الحج، باب الطواف على طهارة.

(٩) الطحاوي: شرح معاني الآثار (١٧٨/٢)، كتاب مناسك الحج، باب رفع اليدين ثم رؤية البيت.

طريق الفضيل عن عياض، واخرجه الطبراني^(١٠) من طريق ليث بن أبي سليم و (الفضيل وليث) كلاهما عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً نحوه.

واخرجه الحاكم^(١١) من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً نحوه.

واخرجه ابن أبي شيبة^(١٢) من طريق ابن فضيل عن عطاء بن السائب واخرجه النسائي^(١٣) والبيهقي^(١٤) كلاهما من طريق إبراهيم بن مسرة واخرجه البيهقي^(١٥) من طريق معمر وابن عينية عن ابن طاوس و (عطاء و ابراهيم وابن طاوس) كلهم عن ابن عباس موقوفاً.

قال البيهقي: رفعه ليث وعطاء ووقفه عبد الله بن طاوس و ابراهيم بن مسرة في الرواية الصحيحة^(١٦).

الدراسة:

الإسناد الاول والثالث: - إسناد الدارمي وابن حبان والحاكم والبيهقي فيه عطاء بن السائب وهو صدوق اختلط^(١٧).

والإسناد الثاني: من طريق الطبراني فيه ليث بن أبي سليم بن زُئيم وهو صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك^(١٨).

^(١٠) الطبراني: المعجم الكبير (٣٤/١١)، ح (١٠٩٥٥).

^(١١) الحاكم: المستدرک على الصحيحين (٢٩٣/٢)، ح (٣٠٥٧) أهل كتاب المناسك.

^(١٢) ابن أبي شيبة: مصنف ابن أبي شيبة (١٣٧/٣)، ح (١٢٨٠٨)، كتاب الحج، في الكلام من كره في الطواف.

^(١٣) النسائي: سنن الكبرى (٤٠٦/٢)، ح (٣٩٤٤)، كتاب الحج كيف طواف النساء مع الرجال.

^(١٤) البيهقي: سنن البيهقي الكبرى (٨٧/٥)، ح (٩٠٨٨) كتاب الحج، باب الطواف على طهارة.

^(١٥) المصدر السابق (٨٥/٥)، ح (٩٠٧٥) كتاب الحج، باب الطواف على طهارة (٨٧/٥)، ح (٩٠٨٧) باب الطواف على طهارة.

^(١٦) المصدر السابق (٨٧/٥)، ح (٩٠٨٦) كتاب الحج باب الطواف على طهارة.

^(١٧) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٠١/١).

^(١٨) المصدر السابق (٤٩٧/٢).

الحكم على الحديث:

لم يخلُ إسناده من الأسانيد المرفوعة من الضعف والأصح الحديث موقوف على ابن

عباس.

(١٨٦) عن خليفة بن بشر عن أبيه بشر: (انه اسلم فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم ماله وولده ثم لقيه النبي صلى الله عليه وسلم فرآه هو وابنه طلقاً مقرونين بالحبل، فقال: ما هذا يا بشر، قال: حلفت لئن رد الله عليّ مالي وولدي لاحجن بيت الله مقروناً، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الحبل فقطعه وقال لهما: حجا فانّ هذا من الشيطان).

التخريج:

أخرجه الطبراني^(١): ثنا إبراهيم بن هاشم البعلبكي عن محمد بن أبي بكر المقدمي عن أبي معشر البراء عن النوار بنت عمر عن فاطمة بنت مسلم عن خليفة بن بشر عن أبيه مرفوعاً به.

الدراسة:

في اسناده السابق فاطمة بنت مسلم والنوار بنت عمر مجهولتان^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٦٩ - باب صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين

(١٨٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذوا عني مناسككم فاني لا ادري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه).

التخريج:

(١) الطبراني: المعجم الكبير (٣٨/٢)، ح (١٢١٨).

(٢) لم اجدهما في كتب التراجم.

أخرجه مسلم^(٣) في صحيحه.

^(٣) مسلم: صحيح مسلم (٩٤٣/٢)، ح (١٢٩٧)، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً.

٧٣- باب الطواف بعد الصبح والعصر

(١٨٨) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثم وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كقوله ما لم يحضر العصر وقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرني شيطان).

التخريج:

أخرجه مسلم في صحيحه^(١).

٧٥- باب سقاية الحج

(١٨٩) عن السائب بن أبي السائب رضي الله عنه كان يقول: (اشربوا من سقاية العباس فإنه من السنة).

التخريج:

أخرجه الطبراني^(٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن أبي الاحوص عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد مولى السائب عن السائب مرفوعاً به.

قال ابن حجر: أخرجه الطبراني من حديث السائب المخزومي^(٣).

الدراسة:

اسناده فيه إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي وهو صدوق لئین الحفظ^(٤).

(١) مسلم: صحيح مسلم (٤٢٧/١)، ح (٦١٢) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب رويانا الصلوات الخمس.

(٢) الطبراني: المعجم الكبير (١٤٠/٧)، ح (٦٦٢١).

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٥٧٤/٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

٧٧- باب طواف القارن

(١٩٠) عن علي رضي الله رضي الله عنه قال: (انه طاف لهما طوافين وسعى لهما

سعيين وقال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(١) من طريق عيسى بن عمر بن علي عن أبيه عن محمد بن عمر بن علي عن أبيه عن علي مرفوعاً به.

وأخرجه الدارقطني^(٢) من طريق الحسن بن عمارة عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن علي مرفوعاً به.

وأخرجه الدارقطني^(٣) من طريق حفص بن أبي داود عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي مرفوعاً بلفظ: (جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طواف وسعى لهما سعيين ثم قال: هكذا رأيت رسول الله عليه وسلم).

وقال ابن حجر: الدارقطني وغيره من طرق ضعيفة^(٤).

الدراسة:

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (٣٤/١).
^(٢) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢٦٣/٢)، ح (١٣١)، كتاب الحج.
^(٣) المصدر السابق: (٢٦٣/٢)، ح (١٣٠).
^(٤) المصدر السابق (٢٦٣/٢)، ح (١٢٩).
^(٤) ابن حجر: فتح الباري (٥٧٨/٣).

الإسناد الأول: فيه عيسى بن عبد الله بن محمد ويقال له مبارك وهو متروك الحديث^(٥).
 الإسناد الثاني: فيه الحسن بن عمارة البجلي وهو متروك^(١)، والإسناد الثالث فيه حفص بن أبي داود وهو ضعيف^(٢).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث ضعيف.

(١٩١) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرته وحجته طوافين وسعى سبعين).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(٣) من طريق أبي بردة عمرو بن يزيد عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً به.

قال الدارقطني: أبو بردة هذا هو عمرو بن يزيد وهو ضعيف ومن دونه في الإسناد ضعفاء.

الدراسة:

في اسناد الحديث عمرو بن يزيد، أبو بردة وهو ضعيف^(٤).

الحكم على الحديث:

^(٥) الذهبي: ميزان الاعتدال (٣٨٠/٥).

^(١) ابن حجر: تقريب التهذيب (١١٨)

^(٢) المصدر السابق (١٣٠/١)

^(٣) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٢٦٤)، ح (١٣٢) كتاب الحج.

^(٤) ابن حجر: تقريب التهذيب (٤٤٩/١)

اسناد الحديث ضعيف جدا.

(١٩٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما: (انه جمع بين حجته وعمرته معاً وقال: سبيلهما واحد قال: فطاف لهما طوافين وسعى لها سعيين وقال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت).

التخريج:

أخرجه الدارقطني^(١) من طريق الحسن بن عمارة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعاً به.

قال ابن حجر: واخرجه الدارقطني من حديث ابن عمر وفيه الحسن بن عمارة وهو متروك والمخرج في الصحيحين وفي السنن عنه من طرق كثيرة الاكتفاء بطواف واحد^(٢).

الدراسة:

في اسناد الحديث الحسن بن عمارة وهو متروك^(٣).

الحكم على الحديث:

اسناد الحديث واه.

(١) الدارقطني: سنن الدارقطني (٢/٢٥٨)، ح (٩٩)، كتاب الحج.

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣/٥٧٩).

(٣) ابن حجر: تقريب التهذيب (١/١١٨).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلوات الطيبات على سيد المرسلين وعلى اصحابه الغرّ الميامين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد ... فان كل من يقوم بإعداد عمل يجعل له في مخيلته منهجية معينة، يسير عليها وقد يعرض له خلال العمل بعض التغيير، ولما كان من سمات البشر التي خلقها الله بهم العجز العلمي فما اوتينا من العلم الا قليلاً، فان العمل البشري لا يخلو من نقص او تقصير او عيب فان اصبنا فمن الله وان أخطأنا فمن أنفسنا، نسأل الله العفو والمغفرة.

وقد استفدت من هذا البحث كثيراً والله الحمد وخرجت ببعض الملاحظات:

أولاً: إن علم التخريج من العلوم الصعبة ومن يشتغل في هذا العلم قليلون بالنسبة لما يطلبه حال المسلمين من الجهل الكبير بسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم.

ثانياً: تميّز الحافظ ابن حجر وسعة علمه فزادت مكانته في نفسي واني لاغبظه على ما حظي به من غزارة علم.

ثالثاً: تقع المسؤولية على كليات الشريعة وأساتذتهم تسهيل طلب العلم الشرعي عامة وعلم التخريج خاصة بل وتشجيعهم على ذلك بكل الوسائل المتاحة.

رابعاً: دراسة التخريج ليس مقصوراً على طلبة قسم الحديث بل كيف يمكن لطالب كلية الشريعة ان يتخرج منها وهو لا يعلم كيف يخرج او يحكم على حديث نبوي بقبول الاحتجاج به او رده؟ بل وكيف يستشهد طالب الشريعة المفسر او الفقيه بحديث لا يعرف انه ضعيف او موضوع ؟ !!

خامساً: هناك تقصير كبير في الاستفادة من كتب التخرّيج المتوافرة في المكتبات عند العامة فواجبنا تعريف الناس بها وارشادهم الى الاستفادة منها.

سادساً: علم التخرّيج يحتاج الى براعة وذكاء وصاحب فكر متميز يكشف عن مسالك الحديث ويقدم الحجة على حكمه، وهذا يحتاج الى مراكز لتدريب وتأهيل طلاب الشريعة للوصول الى هذه المرتبة بإشراف أساتذتهم وهذا ما نفتقده في طريقة تدريسنا وبالتالي يتخرج الطالب غير مؤهل لمثل هذا العلم على الوجه المطلوب.

لا يفوتني في الختام ان اتقدم بالشكر والعرفان للقائمين على هذا العمل تخريج أحاديث فتح الباري واسأل الله ان يتقبل منا ومنهم وان ينفع به أمة الإسلام أجمعين.

المصادر والمراجع

- (١) أبو داود، سليمان بن الأشعث السبختاني الأزدي: **سنن أبي داود**، ج٤، دار الفكر ، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.
- (٢) أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي: **مسند أبي يعلى**، ج١٣ ، دار المأمون - دمشق (١٤٠٤هـ)، (١٩٨٤م)، الطبعة الأولى، تحقيق: حسين سليم اسد.
- (٣) احمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني: **مسند احمد**، ج٦، مؤسسة قرطبة - مصر.
- (٤) الأصبهاني، أبو نعيم احمد بن عبد الله: **حلية الأولياء**، ج١٠، دار الفكر العربي - بيروت (١٤٠٥هـ) الطبعة الرابعة.
- (٥) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي: **صحيح البخاري**، ج٦، دار بن كثير - اليمامة - بيروت (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) الطبعة الثالثة، تحقيق: د.ديب البغة. الأدب المفرد، ج١، دار البشائر الاسلامية - بيروت، (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م) الطبعة الثالثة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- (٦) البزار، أبو بكر احمد بن عمرو بن عبد الخالق: **مسند البزار** (٤ - ٩)، ج١٠، مؤسسة علوم القرآن - مكتبة العلوم والحكم - بيروت - المدينة (١٤٠٩هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله.
- (٧) البغدادي، احمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي: **تاريخ بغداد**، ج٤، دار الكتب العلمية - بيروت. **موضح أو هام الجمع والتفريق**، ج٢، دار المعرفة - بيروت (١٤٠٧هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: د. عبد المعطي القلعجي.

- (٨) ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي: **مصنف بن أبي شيبة**، ج ٧٠، مكتبة الراشد- الرياض (١٤٠٩هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
- (٩) ابن الجارود، عبد الله بن علي بن أبو محمد النيسابوري: **المنتقى لابن الجارود**، ج ١، مؤسسة الكتاب الثقافية- بيروت (١٤٠٨هـ - ١٩٨٠م) الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الله عمرو البارودي.
- (١٠) ابن الجعد، علي بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي: **مسند ابن الجعد**، ج ١، مؤسسة نادر- بيروت (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) الطبعة الأولى، تحقيق: عامر احمد حيدر.
- (١١) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج: **التحقيق في أحاديث الخلاف**، ج ٢، دار الكتب العلمية - بيروت (١٤١٥هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني.
- (١٢) ابن حبان، محمد بن احمد التميمي البستي: **صحيح ابن حبان**، ج ١٨، مؤسسة الرسالة- بيروت (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م) الطبعة الثانية، تحقيق: شعيب الارناؤوط.
- (١٣) ابن حجر، احمد بن علي أبو فضل العسقلاني: **تلخيص الحبير**، ج ٤، المدينة المنورة (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني. **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، المكتب الاسلامي - دار عمار - الاردن، الطبعة الاولى (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي. **تقريب التهذيب**، ضبط ومراجعة صدقي جميل العطار، دار الفكر، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م). **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ج ١٣، رقم كتب وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، راجعه: قصي محب الدين الخطيب. **تهذيب التهذيب**، ج ١٠، ضبط ومراجعة: صدقي جميل العطار، دار الفكر، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م). **لسان الميزان**، ج ٧،

مؤسسة الاعلمي للمطبوعات (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) الطبعة الثالثة، تحقيق: دائرة المصرف النظامية-الهند. **طبقات المدلسين**، ج١، مكتبة المنار - عمان (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) الطبعة الأولى، تحقيق: عاصم بن عبد الله القريوطي. **تجعيد المنفعة**، ج١، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، تحقيق: د. اكرام الله امداد الحق. **الدراسة في تخريج أحاديث الهداية**، ج٢، دار المعرفة - بيروت، تحقيق: السيد عبد الله اليماني المدني.

(١٤) ابن خزيمة، محمد بن إسحاق أبو بكر السلمي النيسابوري: **صحيح ابن خزيمة**، ج٤، المكتب الإسلامي - بيروت (١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م)، تحقيق: د. محمد مصطفى الاعظمي.

(١٥) ابن راهوية: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي: **مسند إسحاق بن راهوية** (٤-٥)، ج٢، مكتبة الايمان - المدينة المنورة (١٩٩٥م) الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي.

(١٦) ابن سعد، محمد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري: **الطبقات الكبرى**، ج٨، دار صادر - بيروت.

(١٧) ابن عبد البر، أبو عمر بن عبد الله: **التمهيد لابن عبد البر**، ج٣٤، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الاسلامية - المغرب (١٣٨٧هـ-)، تحقيق: مصطفى بن احمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.

(١٨) ابن ماجة، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني السلمي: **سنن ابن ماجة**، ج٢٠، دار الفكر العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

(١٩) ابن المنذر، محمد بن إبراهيم النيسابوري: **الأوسط**، ج٢، دار طبية - الرياض (١٤٠٥هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: د. زغير احمد محمد حنيف.

- (٢٠) ابن منظور، محمد بن مكرم: **لسان العرب**، دار صادر - بيروت.
- (٢١) البيهقي، احمد بن الحسين بن علي موسى أبو بكر: **سنن البيهقي الكبرى**، ج ١٠، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا. شعب الايمان، ج ٨، دار الكتب العلمية - بيروت (١٤١٠هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.
- (٢٢) الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى: **سنن الترمذي**، ج ٥، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: احمد محمد شاكر واخرون.
- (٢٣) الجرجاني، عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو احمد: **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج ٧، دار الفكر - بيروت (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م) الطبعة الثالثة، تحقيق: يحيى مختار غزاوي.
- (٢٤) الحارث، بن أبي اسامة الحافظ نور الدين الهيثمي: **مسند الحارث (زوائد الهيثمي)**، ج ٢، تحفيق د. حسين احمد صالح الباكري، الطبعة الأولى، المدينة المنورة مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).
- (٢٥) الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري: **المستدرک علی الصحیحین** ج ٤، دار الكتب العلمية - بيروت (١٤١١هـ - ١٩٩٠م) الطبعة الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- (٢٦) الحنبلي، عبد الحي بن العماد: **شذرات الذهب في اخبار من ذهب**، دار الفكر.
- (٢٧) الدارقطني، علي بن عمر بن احمد بن مهدي أبو الحسن البغدادي: **علل الدارقطني** ج ٩، دار طيبة - الرياض (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) الطبعة الأولى، تحقيق: محفوظ الرحمن

زبيد الله السلفي. سنن الدارقطني، دار المعرفة - بيروت (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م) تحقيق:
السيد هاشم يماني المدني.

(٢٨) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد: سنن الدارمي، ج٢، تحقيق: فواز احمد
زمرلي، وخالد السبع العلمي، الطبعة الأولى - بيروت، دار الكتاب العربي ١٤٠٧هـ.

(٢٩) الذهبي، شمس الدين محمد بن احمد: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ج٨ دار الكتب
العلمية - بيروت، ١٩٩٥م الطبعة الأولى، تحقيق: الشيخ علي محمد معود والشيخ عادل
احمد عبد الموجود. المقتنى في سرد الكنى، ج٢ مطابع الجامعة الاسلامية، المدينة
المنورة، ١٤٠٨ تحقيق محمد صالح عبد العزيز المراد.

(٣٠) الروياني، محمد بن هارون أبو بكر: مسند الروياني، ج٢، مؤسسة قرطبة - القاهرة
(١٤١٦هـ) الطبعة الأولى، تحقيق: ايمن علي اليماني.

(٣١) السندي، بديع الدين شاه الراشدي: جلاء العينين بتخريج روايات البخاري في جزء رفع
اليدين، مؤسسة الكتب الثقافية.

(٣٢) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن: اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، خرّج
أحاديث وعلق عليها، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب
العلمية - بيروت.

(٣٣) الشافعي، محمد بن إدريس عبد الله: مسند الشافعي، ج١، دار الكتب العلمية - بيروت.
الام، ج٨، دار المعرفة - بيروت (١٣٩٣هـ) الطبعة الثالثة.

(٣٤) الشهاب، محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي: مسند الشهاب، ج٢،
تحقيق: حمدي عبد الحميد السلفي، الطبعة الثانية، بيروت - مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ -
١٩٨٦م).

- (٣٥) الشوكاني، محمد بن علي: **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**، دار المعرفة - بيروت.
- (٣٦) الشيباني، احمد بن علي بن عمرو الضحاك أبو بكر: **الاحاد والمثاني**، ج٦، دار الراجعية - الرياض (١٤١١هـ - ١٩٩١م)، الطبعة الأولى، تحقيق: د. باسم فيصل احمد الجوابري.
- (٣٧) الطبراني، أبو القاسم سليمان بن احمد: **المعجم الأوسط**، ج١٠، دار الحرمين - القاهرة (١٤١٥هـ)، تحقيق: طارق بن عوض بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. **المعجم الكبير**، ج٢٠، مكتبة العلوم والحكم (١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م)، الطبعة الثانية، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. **مسند الشاميين**، ج٢، مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م)، الطبعة الأولى، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
- (٣٨) الطحاوي، احمد بن محمد بن سلامي بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي: **شرح معاني الآثار**، ج٤، دار الكتب العلمية - بيروت (١٣٩٩م)، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد زهري النجار.
- (٣٩) الطيالسي، سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري: **مسند الطيالسي**، ج١، دار المعرفة - بيروت .
- (٤٠) عبد الرزاق، أبو بكر الصنعاني: **مصنف عبد الرزاق**، ج١١، المكتبة الإسلامي - بيروت (١٤٠٣هـ)، الطبعة الثانية، تحقيق: حبيب الرحمن الاعظمي.
- (٤١) عبد الستار، الشيخ: **الحافظ بن حجر العسقلاني**، دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- (٤٢) عتر، د. نور الدين: **منهج النقد في علوم الحديث**، الطبعة الثالثة (١٤١٨هـ)، دار الفكر - سوريا.

- (٤٣) العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى: **ضعفاء العقيلي**، ج٤، دار المكتبة العلمية - بيروت (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م)، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد المعطي امين قلعجي.
- (٤٤) الفاكهي، محمد بن إسحاق بن العباس أبو عبد الله: **أخبار مكة**، ج٦، دار خضر - بيروت (١٤١٤هـ-)، الطبعة الثانية، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش.
- (٤٥) القاضي، محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله: **علل الترمذي للقاضي**، ج٢، مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠١هـ - ١٩٨٦م)، الطبعة الثانية، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
- (٤٦) المباركفوري، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم أبو العلي: **تحفة الاحوذى**، ج١٠، دار الكتب العلمية - بيروت.
- (٤٧) المحاملي، الحسين بن إسماعيل الصبي أبو عبد الله : **أمالي المحاملي**، ج١، المكتبة الاسلامية - دار بن القيم - عمان - الدمام (١٤١٤هـ)، الطبعة الأولى، تحقيق: د. إبراهيم القيسي.
- (٤٨) المدني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي: **علل المدني**، ج١، تحقيق: محمد مصطفى الاعظمي، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي - بيروت (١٩٨٠م).
- (٤٩) مسلم، بن الحجاج بن الحسين القشيري النيسابوري: **صحيح مسلم**، ج٥، دار إحياء تراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. التمييز، ج١، مكتبة الكوثر المربع - السعودية (١٤١٠هـ)، الطبعة الثالثة، تحقيق: د. محمد مصطفى الاعظمي.
- (٥٠) المقدسي، محمد بن عبد الواحد بن احمد الحنبلي: **الأحاديث المختارة**، ج١٠، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الأولى ، مكة المكرمة - مكتبة النهضة (١٤١٠هـ).

(٥١) النسائي، احمد بن شعيب أبو عبد الرحمن: **السنن الكبرى**، ج٦، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ - ١٩٩١م)، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري سيد كسروني حسن.

(٥٢) الواسطي، اسلم بن سهيب الرزاز: **تاريخ واسط**، ج١، عالم الكتب بيروت (١٤٠٦هـ)، الطبعة الأولى، تحقيق: كوركيس عواد.

(٥٣) الهيثمي، علي بن أبي بكر: **مجمع الزوائد**، ج١٠، دار الريان للتراث - دار الكتاب العربي - القاهرة - بيروت (١٤٠٧هـ).

An – Najah National University
Faculty of Graduate Studies

**Extracting the Speeches of the Prophet "Hadith"
Mentioned in the Book of Fath Albaree, the Explanation
of Sahih Al – Bukhari, the Funerals "Al – Jana'az" Book the
Chapter up the Prayer on Funerals to the Book of Pligrimage,
Chapter of Leaving from Butha and others for the
Meccaianand Pligrim if he Leaves to Mina.**

Prepared by

Hanan Eid Abed Abed - Alhadi

Supervised by

Dr. Khaled Elwan

**Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of
Master of Islamic Law (Shara') in Usol Ad - Din, Faculty of Graduate
Studies, at An – Najah National University, Nablus, Palestine .**

٢٠٠٣

٢٥١

**Extracting the Speeches of the Prophet "Hadith" Mentioned
in the Book of Fath Albaree, the Explanation of Sahih Al – Bukhari,
the Funerals "Al – Jana'az" Book the Chapter up the Prayer on Funerals
to the Book of Pligrimage, Chapter of Leaving from Butha and others for the
Meccaian and Pligrim if he Leaves to Mina.**

Prepared by
Hanan Eid Abed Abed - Alhadi

Supervised by
Dr. Khaled Elwan

Abstract

Thanks to God and his prophet Mohammad and All his followers.

One of the greatest disasters get down on Muslims from the earilest ages until our day is the extension of weak speeches" prophetic traditions". This resulted to many turpitudes and vices, some of these vices are from the unknown doctrinal matters, and other from the statutory matters.

God wisdom doesn't want these prophetic traditions" Hadith" extend between Muslims without supporting who recover their reality and show to people their values, they are the Hadith mullahs and the prophetic traditions holders.

It is a bless from God to participate in this holy noble worthy work. My thesis little is the study of the prophetic traditions " Hadith" and the judgement on them to show the weak from the right One. My thesis consists of two hundreds prophetic traditions taken from Fath Al – Bari, the explanation of sahih Al – Bukhari by Al – hafez Ahmad bin ali bin Hajar,

Al – Askalani starting from the funerals book chapter the prayer traditions on funerals and ended by pilgrimage book, chapter leaving from Batha and others for the maccaian and pilgrim if he leaves to Mina.

I hope God accept this humble work from me and benefit the Islamic nation. The last of our request is thank to God .